الشركات متعددة الجنسيات وسيادة الدولة

الأستاذ ابراهيم محسن عجيل
الاستاذة الدكتورة إعتصام الشكرجي

الشركات متعددة الجنسيات وسيادة الدولة

دراسة قانونية - اقتصادية - سياسية مقارنة

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(2014/8/3712)

658.04
عجيل، ابراهيم محسن
الشركات متعددة الجنسيات وسيادة الدولة / ابراهيم محسين عجيل
،إعتصام الشكرجي عمان: مركز الكتاب الاكاديمي،2014
( )ص.
ر.إ.:3712 / 8/ 2014
الواصفات: / الشركات/ إدارة الاعمال/
يتحمل المؤلف كامل المسؤولية القانونية عن محتوى مصنفه ولا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أخرى

الطبعة الأولى 2015

ISBN978-9957-35-114-4(ردمك)



مركز الكتاب الأكاديمي
عمّان-وسط البلد-مجمع الفحيص التجاري
ص . ب : 11732 عمّان (1061) الأردن
تلفاكس: 96264619511+ موبايل: 962799048009+
الموقع الإلكتروني: www.abcpub.net
A.B.Center@hotmail.com / info@abcpub.net

الشركات متعددة الجنسيات وسيادة الدولة

دراسة قانونية - اقتصادية - سياسية مقارنة


الأستاذ

ابراهيم محسن عجيل

الاستاذة الدكتورة

إعتصام الشكرجي

مركز الكتاب الأكاديمي



الأهداء

الى من علمني القرأءة والكتابة الى كل من كان متفضلا علي بالمعلومة ولوكانت صغيرة فهي قنديل استنرت به

ابراهيم محسن عجيل

مقدمــة

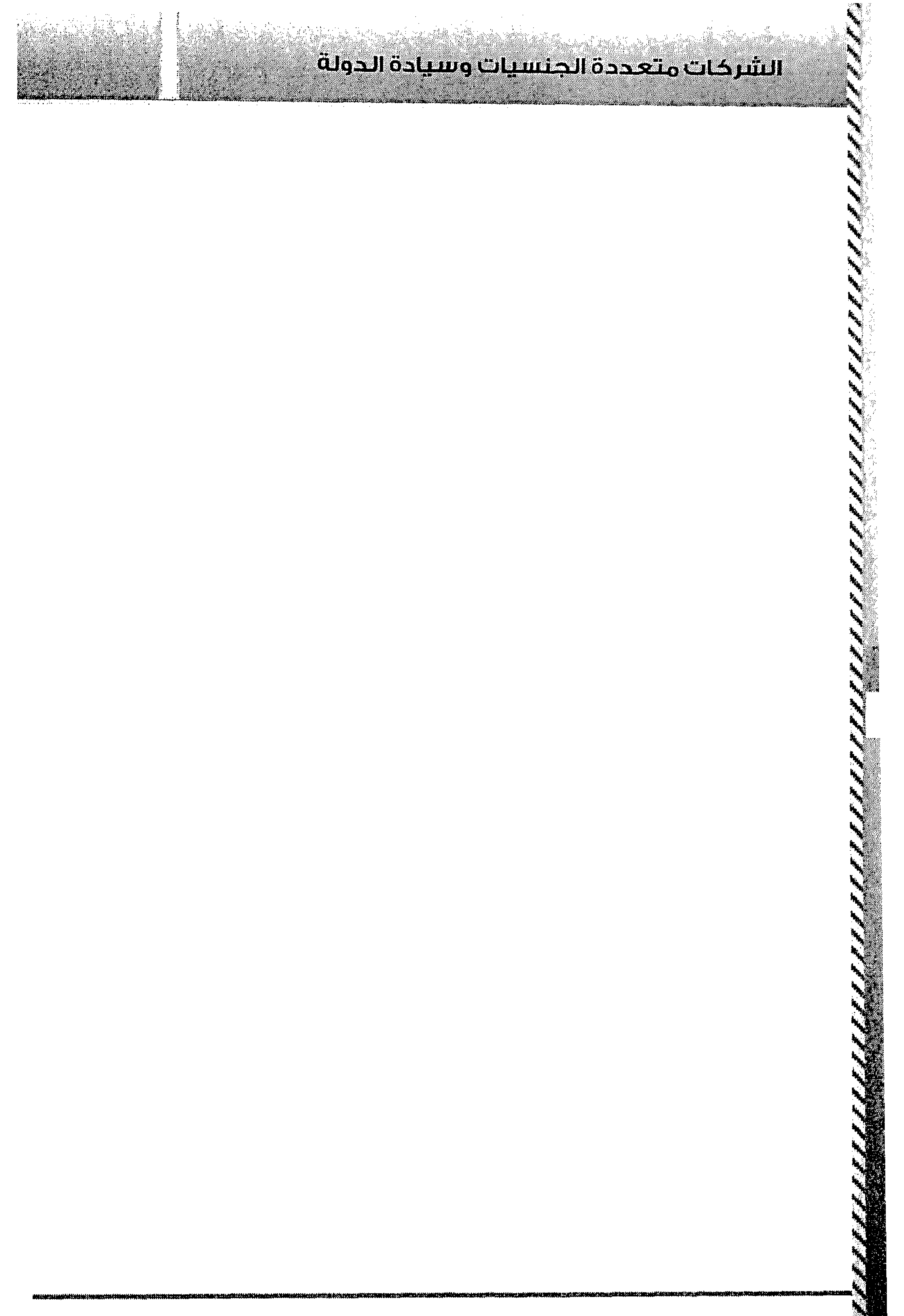
أن من أهم الظواهر القانونية والأقتصادية بل والسياسية ، في عالم مابعد الحرب العالمية الثانية ، هي الشركات متعددة الجنسية . فمن الناحية القانونية تشكل الشركات متعددة الجنسية ظاهرة قانونية جديدة ، تتعدى المفاهيم القانونية التقليدية وتتجاوزها ، وتثير من القضايا والمشاكل ما تعجز الأدوات الفنية المستحدثة عن الأحاطة به . فالشركات متعددة الجنسية هي شركات دولية النشاط ، ولها كيان يتعدى الحدود الأقليمية للدول التي تعمل فيها ، في حين ان القانون مازال وسيبقى لوقت طويل اقليميا وقوميا . وذلك يعني عجز المفاهيم والأدوات القانونية المستقرة عن استيعاب هذه الظاهرة والاحاطة بالمشاكل المختلفة التي تثيرها . أما من الناحية الأقتصادية فتسيطر الشركات متعددة الجنسية سيطرة كاملة على السوق العالمية وتقود التقسيم الجديد للعمل الدولي، والذي يقوم على أساس التفرقة بين المراحل المختلفة للعملية الأنتاجية، بحيث تتم بعض هذه المراحل في دول معينة والبعض الآخر في دول مختلفة ، ويتم هذا في اطار سيطرة مركزية موحدة ، وهي بذلك تساهم في إعادة تشكيل الوجه الاقتصادي لعالمنا المعاصر . وكما تعمد الشركات متعددة الجنسية الى الافادة من الاختلافات القائمة في درجات نمو الأقتصاديات القومية المتعددة على النطاق العالمي ، كذلك تسعى جاهدة إلى استغلال هذا التفاوت بين الواقع والقانون على كافة المستويات . فالتفاوت القائم بين عالمية نشاطة الشركة ، واقليمية القوانين ، بما يؤدي اليه ذلك من خضوع الشركات متعددة الجنسية لعدة أنظمة قانونية في وقت واحد ، تتيح لها فرصة استغلال الأختلافات القائمة بين التشريعات القومية التي تخضع لها سواء التجارية أو المالية أو الضريبية ، من

أجل تحقيق استراتيجيتها العالمية القائمة على أساس زيادة أرباح رأس المال المسيطر على الشركة الأم ، وذلك دون أعتبار لمصالح الدول المضيفة أو الأطراف الأخرى التي ترتبط مصالحها بمصالح هذه الشركات . وليس هناك من سبيل أمام الدول المضيفة – الدول النامية – ، إلا أن تتكاتف معا وأن تتخذ موقفا موحدا تجاه هذه الشركات ، يكفل حماية مصالحها القومية ، في اطار التجمعات الأقليمية .وحتى يتم ذلك فستبقى اليد الطولى للشركات متعددة الجنسية ، باعتبار مالها من سيطرة على السوق العالمي ، وستبقى السيادة في الماضي القريب والمستقبل المنظور في خطر هذا الأتون .ويأتي هذا الكتاب كمساهمة متواضعة في إطار الاهتمام المتزايد من جانب الباحثين بموضوع الشركات متعددة الجنسية والعولمة ، وقد تضمن هذا الكتاب ثلاثة فصول ، أختص الفصل الأول بالشركات متعددة الجنسية في ظل العالمية ، وتضمن مبحثين أهتم الأول بالتعريف بالشركات متعددة الجنسية وأسباب ظهورها ، والثاني بالشركات متعددة الجنسية بين الاقتصاد والقانون أما الفصل الثاني ، فكان استراتيجية الشركات متعددة الجنسية ،وتضمن مبحثين الأول استراتيجية الشركات متعدة الجنسية. أما الثاني كان استراتيجية الشركات متعددة الجنسية ومصالح المساهمين،أ ما الفصل الثالث فكان الدولة والسيادة، وتضمن مبحثين الأول الدولة والسيادة الوطنية ، والمبحث الثاني السيادة الوطنية وجذورها التأريخية .

تثير المتغيرات الراهنة في النظام الدولي التساؤلات حول مصير السيادة الوطنية للدولة،هذه السيادة التي تعتبر احدى أهم المقومات الأساسية التي تبنى عليها نظرية الدولة في الفكر السياسي والقانوني،واحدى أهم اسس التنظيم الدولي التي تنظم العلاقات بين الدول وتحدد حقوقها وواجباتها. فهناك من

يبشر بنهاية السيادة،ومن ينظر بتقليص السيادة أو بنسبيتها،ومن يدافع عن استمرارية السيادة . ونرمي من خلال هذا الجهد التنبيه إلى خطورة العوامل الدولية التي يمكن ان تؤثر على سيادة الدول وما يعنيه ذلك من آثار إيجابية أو سلبية على مفهوم الدولة وممارساتها المختلفة .

يتمثل هدف الكتاب في معرفة تأثير العولمة والشركات متعددة الجنسيات على سيادة الدول في ظل المتغيرات التي عاشها النظام الدولي المعاصر من تكريس العالمية الى ما يعرف بظاهرة العولمة. وتبرز أهمية الكتاب في انه يهدف إلى تشخيص تأثير الشركات المتعددة الجنسيات على السيادة باعتبار هذه الشركات أحدى إفرازات النظام العالمي، وساهمت بدورها في تطوره ثم بمحاولة تحديد ما أنتجته هذه الشركات من تغيرات في إطار النظام الدولي المعاصر لاسيما في ظل العولمة سنحاول في هذا الكتاب دراسة الشركات المتعددة الجنسيات وظاهرة العولمة بشكل اجمالي باعتبار ان الشركات هي من اهم ركائزها، ونكون إطاراً عاماً يحدد القضايا والمشكلات الأساسية التي تثيرها الشركات والعولمة تاركين مهمة التأصيل والتفصيل في هذه القضايا لبحوث لاحقة. فكل ما نرمي إليه من هذا الكتاب هو ان يكون مقدمة لدراسة هذه الشركات، والتعريف بطبيعتها واسلوب عملها وتأثيرها سلبا وإيجابا على سيادة الدول.



الفصل الأول

الشركات متعددة الجنسية في ظل العالمية

المبحث الأول

التعريف بالشركات متعدد الجنسية واسباب ظهورها

المطلب الاول : التعريف بالشركات متعددة الجنسية

لقد نشأ هذا النوع من الشركات في الولايات المتحدة الأمريكية أولا ، ثم انتشر بعد ذلك في بقية الدول الصناعية الكبرى ، كأحد اهم رموز وأسس النظام الأقتصادي العالمي ، ولقد حظيت هذه الشركات بدعم الولايات المتحدة خاصة والدول الصناعية الكبرى لأنها تعدها دعامة سياسية واقتصادية ومالية لسياسة الولايات المتحدة والدول الصناعية الكبرى وخاصة الدول الثماني لبسط وفرض العولمة على السوق العالمي والنظام الأقتصادي العالمي ، وتقود هذا الأتجاه الولايات المتحدة الأمريكية بدعوى إنفرادها بالقمة فيما يسمى بالنظام العالمي الجديد أو العولمة . أيا كانت التسمية المهم هو شيوع النظام الرأسمالي التي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية .

شهدت الشركات متعددة الجنسيات بعد الحرب العالمية الثانية تطورا سريعا وخاصة في الستينات وبداية السبعينات حيث تساعدها الدول الرأسمالية كالولايات المتحدة الأمريكية ، كندا ودول أوروبا الغربية –سابقا –واليابان مما ساعد هذه الشركات على التمتع بقوة في اقتصادية هائلة الا أن المتتبع لتطور هذه الشركات ومعاملاتها يجد أن هناك عاملين يكونان هذا المشروع ويوجد بينهما نوع من التناقض على مايبدو وهما عامل الوحدة وعامل التعدد للشراكة وهذان الوجهان لنفس الظاهرة يعدان السبب وراء العديد من المشاكل القانونية . وعليه يمكننا القول : بأن مايطلق عليه الشركات متعددة

الجنسيات هي بكل المعاني السابقة شركة قومية تحتل مكانتها أساسا في اقتصاد ومجتمع الدولة الأم أي لاحكم على كل من الملكية والإدارة فإدارة الشركات التابعة واجمال مجموع الشركة تحتكرها الشركة الأم وتحتفظ هذه الأخيرة في يدها بكافة القرارات الأساسية وبمهمة التخطيط والحساب والرقابة وكذلك ملكية المشروعات الأجنبية كاملة في الشركة الأم إذا أنها صاحبة الاستثمار التي تعمل من خلال شركاتها التابعة لها وفي حال المشروعات المشتركة أي التي تكون فيها ملكية رأس المال مقسومة بين الشركة الأم وفي حالات أخرى تقوم الشركة الأم بالسيطرة على العملية الإدارية والتخطيطية الى درجة كبيرة وتطمئن الى أن المشروع المشترك يندمج في إستراتيجيتها العالمية . الشركات متعددة الجنسيات مصطلح ذكر لأول مرة في مجلة ((بزنس ويك)) الأمريكية سنة 1963 م ، في ملحق خاص تحت عنوان الشركات متعددة الجنسيات ، إن المفهوم الأقتصادي لشركات متعددة الجنسيات سواء كانت خاصة أم عامة تتميز بموقعها الإستراتيجي العالمي في تسيير مواردها الأقتصادية والفنية الخاصة بالأنتاج إذ تعمل في ظل شروط الاحتكار للمشروعات وليست وفقا لشروط المنافسة الحرة، وهذه الشركات على الرغم من أنها تستثمر الجزء الكبير من مواردها في العديد من الدول وذلك بواسطة فروعها المتواجدة عبر الدول النامية إلا أنها تظل دائما مرتبطة بهذه الأخيرة والتي تسيطر على الغالبية العظمى من الأموال وتظل تابعة لها وهذا ما أدى بالتحكم في رقابتها الموزعة بصفة نسبية حسب مصالح الشركة وهنا يمكننا القول بأننا أمام شركات عظمى ذات انتشار عالمي واسع . وتعريف آخر لهذه الشركات متعددة الجنسيات بأنها (مشروع وطني يملك ويراقب العديد من الفروع الموزعة في العديد من الدول ، هذه الشركات التي تعد وراء العديد من المشروعات الكبرى تقوم بالنشاط في المجال الصناعي ،

وهذه الملاحظة تبعث على القول بأن ظاهرة تعدد الجنسيات يرتبط بالطبيعة الاحتكارية لاقتصاد الدولة التي تتبعها) .

وتعتبر الشركات متعددة الجنسيات أحد أهم أشكال الأستثمار الأجنبية المباشرة وترجع تسميتها بالشركات متعددة الجنسيات" المانتيناشونال " لوجود فروع لها في عدة دول ومن ثم تحصل على جنسية الدولة التي تقيم فيه وتصبح بذلك المتعددة الجنسيات . ولهذه الشركات طابع احتكاري واستغلالي والسيطرة على سلعة أو خدمة في السوق مما يترتب عليه التحكم في اثمان السلع والخدمات وعملية الاحتكار ليست مقصورة على الأسواق العالمية فحسب بل إنها تكون أيضا للسوق المحلية . وقد نمت هذه الشركات نموا يفوق نمو اقتصاديات البلدان الرأسمالية المتطورة نفسها(ففي الصين بلغ معدل نموها السنوي 10٪ وبلغ النمو الأقتصادي لهذه البلدان المتطورة 5٪ وبلغ عدد فروع الشركات متعددة الجنسيات عبر العالم حوالي (74) فرعا وتطورت عبر بداية السبعينات والثمانينات إلى حوالي (35000) فرع ولاتزال في تزايد مستمر مما يشكل خطورة، وتؤدي الى السيطرة التامة على هذه البلدان مما يؤدي إلى استغلال طاقتها المختلفة) . الشركات متعددة الجنسيات Multi National هي الشركات التي تقود فعاليات وأنشطة تتجاوز الحدود القومية وقد تنامى دورها فأصبحت تسمى أيضا الشركات متعددة القوميات وهي ليست متعددة الجنسيات اذ ان لها جنسية واحدة هي جنسة الوطن الأم إلا أنها كالشركات متعددة الجنسيات تعمل على نطاق عالمي في تحول الراسمالية العالمية من الرأس مالية القومية الى رأسمالية ما وراء الحدود القومية في زمن العولمة هذه الشركات تلعب دورا اساسيا في هذا التحول حيث غدت المنظمة المركزية للأنشطة الأقتصادية في الأقتصاد العالمي بتزايد تكامله . إن الشركات متعددة الجنسيات

كثيرا ما تتميز بميزة التكامل وذلك ربما يرجع إلى جوانب عديدة من ظهور النظام الرأسمالي الجديد الذي يسير وفق نهج معين مما يجعلها تتأثر وتسير وفق معايير هذا النظام حيث تتمع بظاهرة التكامل بما يتماشى والفكر الأقتصادي الحديث المنبثق من البلدان والذي تندرج في إطار هذه الشركات العملاقة مما يجعلها بمثابة الأخطبوط الذي تحقق به مصالحهاعلى حساب البلدان الضعيفة ويجعلها تخضع للأستعمار الأقتصادي وقد أصبحت هذه الشركات تمارس أدوارا كبرى في التجارة الخارجية والمبادلات الدولية التي تقدر بتريولنات الدولارات . يعتبر الإحتكار شرط من شروطها باعتبارها أقلية تسيطر على العديد من إنتاجيات فروعها عبر العالم وفق إستراتيجية محكمة ودقيقة تستطيع السيطرة الكاملة فتظل هذه الفروع المتواجدة عبر العالم وخاصة بالدول النامية مرتبطة بالشركة الأم، تسيطر وتحتكر الغالبية العظمى للأنشطة وتعمل على إبقائها تحت السيطرة بهدف التمكن من إدارة شئون هذه الفروع والتحكم فيها وراء خلق استثمارات جديدة .

ان قوة انتشار الشركات متعددة الجنسيات عبر العالم يعود لعملها الدؤوب وأحتكارها لجميع الأنشطةالصناعية والتجارية فالمتتبع لمسيرة هذه الشركات ومراحل تطورها وخاصة للدول النامية يجد بأنها تسعى بكل الوسائل للهيمنة على ثروات هذه الدول التي تستثمر فيها لإنهاك قواها في المجال الأقتصادي مقابل منتجات كانت أساسا عبارة عن مواد خام لثروات الدول النامية " دول العالم الثالث " ثم تنتقل إلى البلدان الصناعية العظمى وتعاد في شكل مصنوعات وتبقى الصفة الأحتكارية ملازمة لهذه الشركات بدلا من احتكارها من دول العالم الثالث صاحب الثروة . وتهدف هذه الشركات للسيطرة على الثروات واستغلالها لصالحها عبر العالم ، واحتكار السلع

المعروضة في الأسواق أو حتى في مجال الخدمات ، ولاتتحقق الميزة الأحتكارية إلا إذا كانت لعدد قليل من أصحاب رؤوس الأموال مما يؤدي بهذه المعادلة إلى التحكم في أثمان هذه السلع والخدمات وخير مثال على ذلك هو بروز عدد قليل ومحدود من الشركات البترولية الكبرى بالاستحواذ والسيطرة على مجموع النشاط الإقتصادي البترولي على الصعيد المحلي والعالمي .

وقد مارست هذه الشركات أدوارا كبرى في التجارة الدولية كمحرك فعل في ديناميكية التجارة والمبادلات الدولية المتطورة، وهذا من بين الأسباب الأستراتيجية التي اعتمدتها في برمجة سياستها الاقتصادية والتجارية لإضعاف البنية الأقتصادية والتجارية للدول النامية ، مما جعلها تتوسع أكثر في تجارتها على الصعيد الدولي والداخلي وتركيزها على دول العالم الثالث مما جعل أرباحها تزداد أكثر فأكثر وهذا أدى إلى السيطرة على السوق التجارة الدولية ، كم تتميز بالأنتاج المتعدد والمتنوع فشركة جنرال متور التي تنتج أكثر من (22) سلعة مثل انتاج القاطرات للسكك الحديدية ، الثلاجات وغيرها من السلع ذات الأهمية في التجارة الدولية خاصة احتياجات دول العالم الثالث لمثل هذه المنتجات .

ان دول العالم الثالث أكثر من (130) دولة يعيش فيها أكبر نسبة من سكان العالم لا يتعدى نصيبهم (20٪) من الناتج العالمي إلى جانب امتلاك هذه الدول لثروات طبيعية وطاقات بشرية هائلة فهي لاتساهم في الأنتاج الصناعي العالمي إلا بنسبة (7٪) و (35 ٪) من الأنتاج الزراعي الذي لايغطي حاجة هذه البلدان . إضافة الى الانتاج المحلي المتدني فقد اعتمدت على سياسية الإستيراد و الاهتمام بالمنتج الأجنبي وهذا حسب رأي االأقتصادي

العالمي تشاكين _ عالم في الأقتصاد الحديث – بدلا من استغلال منتجاتها لحفظ النمو المحلي وتحسين الأنتاج وزيادة التنافس بل اعطت حوافز في مجال التجارة الحرة والاستثمار الأجنبي غير المقيد وهذه المميزات المتراكمة التي لاتفيد الشعوب وخاصة عمال دول العالم الثالث وكما نعرف مدى ارتكاز أعمال الشركات متعددة الجنسيات على البترول والغازفي بادئ الأمر ، ولكن الظروف والتغيرات فرضت عليها تنويع وتوزيع مجالات نشاطها الصناعي والاقتصادي إلى مصادر طاقة أخرى مثل استغلال الفحم الحجري واليورانيوم أو التصنيع البتروكيمياوي وهذا كله من أجل تعزيز سيطرتها وهيمنها ومحافظتهاالأقتصادية ولايمكن تجاهل التأثير الكبير للشركات متعددة الجنسيات في هذه العلاقات وفقا لمقاييس وتعدد نشاطاتها وحريتها النسبية في رسم وتخطيط استراتيجيتها الخاصة فإن دورها في التأثير على العلاقات التكنولوجية الدولية أصبح أكثر أهمية في دور الحكومات نفسها كشركة (آي . بي . أم) أو انترناشنونال بيزنس ماشينز كوربوريشن تتمتع باحتكار أكثر من 60٪ من سوق الكومبيوتر في كل واحدة من الدول التي تمتلك فيها حقوق التصنيع والتسويق ، ماعدا المملكة المتحدة التي تبلغ فيها نسبة مشاركتها 40٪ والشركات متعددة الجنسيات في مجموعها تتحكم بأكثر من (5و1) المنتجات ذات التكنولوجيا العالية في أسواق المجموعة الأوروبية .

أن الشركات متعددة الجنسيات هي ورشات عمل ميدانية تمارس التحكم المباشر أو المشاركة على أقل تقدير في التصنيع والتسويق والتشغيل في واحدة أو أكثر من الدول الأجنبية وهذا التعريف المحدد يتجاهل مثلا تلك العمليات التي تتم فيما وراء البحار والتي تتضمن الخبرة المحدودة وعمليات التجميع كصناعة أجهزة الرديو والتلفزيون التي تديرها بعض الشركات

الصناعية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية في كل من سنغافورة وتايوان وهونغ كونغ والمكسيك فشركة (آي . بي . أم) مثلا تمارس نشاطها بطريقة عالية التكامل ، وتستخدم أنظمة عالية التطور في التسيير في كافة البلدان الأجنبية التي تعمل بها ، ولمثل هذه الاستراتيجيات في المشاركة تأثير كبير في العلاقات التكنولوجية . فالإحصائيات التي أجرتها المجموعة الأوروبية عام 1975 م أفادت بأن هناك ما يقارب عشرة آلاف شركة من الشركات متعددة الجنسيات عبر العالم و(2570) شركة منها تأسست في دول المجموعة الأوروبية . وهذه المجموعة الأخيرة من الشركات تمتلك (49256) فرعا في دول العالم بينما تملك المجموعة الأولى من الفروع و(173) من الشركات المتعددة الجنسيات للمجموعة الأوروبية ، تملك فروعا في أكثر من عشرين بلدا مقابل (113) من الشركات الأمريكية التي تمتلك نفس القدرة على الانتشار .

في عام 1983 م بلغ عدد الشركات الأمريكية متعددة الجنسيات العاملة (1708) شركة بلغت جملة مبيعاتها أكثر من بليوني دولار أما الشركات الأوروبية العاملة في نفس القطاع فبلغ عددها (3442) وبلغت مبيعاتها أكثر من ثلاثة بلايين ونصف دولار في نفس العام ، مثل هذه الأحصائيات من شأنها أن تعطي فكرة عن أحجام الشركات متعددة الجنسيات التي تأسست في أمريكا وأوروبا والفروقات في عوائد استثماراتها المالية . وتجدر الأشارة إلى ان نفس هذه الإحصائيات قد أشارت الى أن مجمل مبيعات ما تبين من اكبر الشركات متعددة الجنسيات في العالم تجاوز ثلث الدخل القومي الأجمالي لدول منظمة التنمية والتعاون الأقتصادي ، كما أن الشركات متعددة الجنسيات ككل تشغل (8/ 1) القوة العاملة الكلية لبلدان منظمة التنمية والتعاون الأقتصادي .

ان الشركات متعددة الجنسيات ساهمت في تحقيق معدلات نمو متزايدة في بعض الدول النامية ، حيث أنها شاركت بنسبة تتراوح بي 5 و10٪ في النمو الأقتصادي بتلك الدول ، إلا أن تلك المساهمة غير مرتبطة بتنمية فعلية في الأقتصاد ، بمعنى أنها لم تطور النشاط الصناعي بل على العكس عرضت الصناعات الوطنية الناشئة بالدول النامية للخطر لأن تلك الشركات وصلت إلى انتاجية عالية جدا مكنتها من الإنتاج بأقل تكلفة ، فتعرض السلع المنتجة بأقل الأسعار ، مما جعل إمكانية المنافسة معها صعبة ، خاصة أن منتجاتها تتميز بالجودة . ومن ثم تستمر تلك الدول النامية في الأعتماد على تلك الشركات في سد احتياجاتها وهوما يخضعها لأي شروط تفرضها للحصول على امتيازات وبسب اسرار التصنيع تظل الشركات متعددة الجنسيات ميزات احتكارية بأسواق الدول المستظيفة ، ومن ثم لايمكن الأستغناء عنها لأن ذلك سوف يؤدي إلى تأثر القطاعات التي تعمل بها الشركات كقطاع الأدوية والتكنولوجيا وغيرها) أن أرباح تلك الشركات تتحول كاملة للخارج حيث وصل حجم الأرباح المحولة من فروع الشركات متعددة الجنسيات في الدول النامية إلى الشركات الأم حوالي (112) مليار دولار عامي 1980 – 1982 ، إلا أن الأرقام المتوفرة بعد ذلك أشارت إلى تناقص في أرباح تلك الشركات التي قامت بتغيير أساليب تحويل أرباحها الى طرق غير مباشرة عبر المغالات في أسعار المواد الخام والآلات والمعدات والتكنولوجيا التي توردها الشركات الأم لفروعها في الدول النامية .وأذا كان تشغيل العمالة يعتبر الميزة التي تقدمها تلك الشركات للدول النامية فإن العمالة التي يتم تشغيلها هي الفئة التي لاتعاني حقا من البطالة ، فهي تقوم بتشغيل وجذب العمالة المؤهلة ، وتحتكر أيضا المتميزين من ذوي المؤهلات العليا ، أما هؤلاء الذين يعانون من البطالة لأنهم مؤهلات

متوسطة أو اقل من المتوسطة ، فليس لهم مكان فعلي الا كعمال في بعض المصانع المحتاجة لعمالة غير مؤهلة ، كمصنع المشروبات الغازية العالمية لغسيل الزجاجات والأعمال البسيطة ألاخرى . أن هذه الشركات متعددة الجنسية هي ليست أداة لنقل التكنولوجيا ، والتقدم الأقتصادي والعلمي على المستوى العالمي ، وبصفة خاصة الى الدول الأطراف " النامية " لأن منطق وجود هذه الشركات مرتبط بوجود هذا التمايز في مستويات التطور والنمو الأقتصادي ((النمو غير المتكافئ)) .

المطلب الثاني

أ - أسباب ظهور الشركات متعددة الجنسية

يمكننا أجمال الأسباب المتعددة التي أدت الى ظهور الشركات متعددة الجنسيات في الآتي :

1. وجود الحواجز الجمركية ، وارتفاع نفقات النقل ، مما يؤدي الى رفع الأسعار ، الأمر الذي ينعكس سلبا على صعيد المنافسة وبالتالي فإن الشركات تهدف إلى إنشاء وحدات إنتاجية بالقرب من الأسواق ، أو حيث توجد الأسواق كبديل لعملية التصدير التي لم تعد ذا جدوى أقتصادية .
2. أن الأوضاع النقدية والسياسات الضريبية والمالية للدول الرأسمالية المتطورة ، هي من العوامل الرئيسية في تكوين تلك الشركات .
3. انها محاولة لتقليل المخاطر الأقتصادية ، وفقا للنظريات الاقتصادية والعالمية منها نظرية للعالمين الأقتصاديين الأمريكيين " سويزي وباران " التي تفيد أن هناك زيادة مضطردة للفائض الاقتصادي للشركات الكبرى، وهو فائض يصعب استيعابه داخليا لأسباب مختلفة يأتي في مقدمتها مايعرف بتوازن نظام احتكار القلة ، وعدم الرغبة في الدخول في تنافس يستند الى السبق في ميدان التكنولوجيا للأسباب ذاتها ، مما يجعلها مضطرة لاستغلال فائضها الاقتصادي ، المتراكم لديها ، عبر الأستثمار الخارجي المباشر ، ومع أنها تستطيع الأستثمار في الداخل ، إلا أن معدل الربح

سيكون أقل ، في ظل ارتفاع أجور ونفقات الإنتاج مقارنة بالبلدان الأخرى وبخاصة دول الأطراف .

أذا صح وصف هذا العصر بأنه عصر العولمة ، فمن الأصح وصفه بأنه عصر الشركات متعددة الجنسيات باعتبارها العامل الأهم لهذه العولمة ويرجع تأثير هذه الشركات كقوة كبرى مؤثرة وراء التحولات في النشاط الاقتصادي العالمي إلى الأسباب الآتية :

1. تحكم هذه الشركات في نشاط اقتصادي في أكثر من قطر وإشاعتها ثقافة استهلاكية موحدة .
2. قدرتها على استغلال الفوارق بين الدول في هبات الموارد .
3. مرونتها الجغرافية .

ويأخذ بعضهم على هذه الشركات مايأتي :

1. التناقض بين وجهها التوحيدي للعالم ، ووجهها الآخر كونها رمزا للسيطرة الأقتصادية ومن ثم السياسية وبالتالي فرض الهيمنة والسيطرة .
2. عدم وجود قواعد وضوابط قانونية أو اتفاقات دولية ملزمة لها مما شجعها على انتهاك قوانين العمل وحقوق الأنسان .

ويرى البعض مساهمتها في التنمية الاقتصادية حيث توفر فرص التدريب والعمل وتدفع الضرائب التي تستخدم في البرامج الأجتماعية وتنقل التكنولوجيا المتطورة وتساعد في بناء قاعدة صناعية في الدول .

من ضمن الأدوات التي يعتمد عليها في فرض العولمة الشركات متعددة الجنسيات أو متعددة الجنسية او متعدية الجنسيات ، والتي تسيطر عليها الولايات المتحدة الأمريكية حيث تمتلك أكثر من نصف هذه الشركات ، والباقي للدول الغربية والصناعية الأخرى ، وتستغلها في السيطرة على السوق العالمي ، سوف ندرس هذه الشركات في بندين أثنين هما : تعريف وخصائص وأشكال الشركات المتعددة الجنسيات واستراتيجتها .

أولا : تعريف وخصائص وأشكال الشركات متعددة الجنسيات : نستعرض هنا التعريفات المختلفة لهذه الشركات سواء التعريفات القانونية أو التعريفات الاقتصادية ، ثم نتحدث عن خصائص هذه الشركات ثم أشكالها .

لقد أطلق على هذه الشركات عدة مسميات فهي في نظر البعض (الشركات عابرة الحدود الوطنية) ، (والشركات الدولية) ، (والشركات متعددة القوميات) ، (وشركات عبر الدول) ، (وشركات تتمتع بجنسية دولة أو أكثر) ، (وشركات متعددة الجنسيات) ، وهذا الأسم الأخير هو الشائع والمستعمل في الكتابات الأقتصادية والدراسات القانونية لأنه مستعمل في بلد المنشأ الأصلي لهذه الشركات وهو الولايات المتحدة الأمريكية ، وهناك من يطلق عليها أسم (متعدية الجنسية) لأنه تتعدى الجنسيات . لم يتفق الفقهاء على تعريف واحد لهذه الشركات – كما لاحظنا – رغم كثرة المحاولات التي بذلت في هذا الشأن سواء من فقهاء القانون أو الأقتصاد لاختلاف النظرة الى هذا النوع من الشركات ، ثم تعددت التعريفات والمعايير والضوابط التي يستند إليها كل فقيه . فكثرت التعريفات واختلفت حتى أن في أحد الدراسات الصادرة عن المجلس الأقتصادي والأجتماعي تابع للأمم المتحدة حول

(الشركات متعددة الجنسيات وأثرها على عملية التنمية) قد أوردت (21) تعريفا لهذه الشركات .

أنشأت الأمم المتحدة لجنة بهدف تعريف الشركات متعددة الجنسيات وقد عرفها بأنها " شركة عبر وطنية " أي كيان أقتصادي يعمل في أكثر من بلد واحد أو الى مجموعة كيانات اقتصادية تعمل في بلدين أو أكثر ، أيا كان الشكل القانوني الذ ي تتخذه سواء في موطنها أو في البلد الذي تمارس في نشاطها وسواء نُظر إليها منفردة أو مجتمعة . تشمل عبارة " مؤسسة أعمال أخرى " أي كيان تجاري بصرف النظر عن الطابع الدولي أو المحلي لأنشطته ، بما في ذلك الشركة عبر الوطنية أو المتعاقدة أو المتعاقد من الباطن أو المورد أو حامل الترخيص أو الموّزع ، وأي شكل يستخدم لإنشاء الكيان التجاري سواء اتخذ شكل شركة مساهمة أو شركة تضامن أو أي شكل قانوني آخر يُستخدم لترسيخ الكيان التجاري ، كما تشمل طبيعة ملكية هذا الكيان . ويفترض أن تنطبق هذه القواعد من الناحية العملية إذا كان لهذه المؤسسة التجارية علاقة بشركة عبر وطنية أو إذا لم يكن تأثير أنشطتها محليا بالكامل ، أو إذا انطوت أنشطتـــــها على انتهاك الحق في السلامة . ورغم ذلك يمكننا تقيم التعريفات السابقة للشركات متعددة الجنسيات الى قسمين التعريفات الاقتصادية والتعريفات القانونية .

1 – التعريفات الاقتصادية :

تركز هذه التعريفات على ضوابط ومعايير مختلفة ومتعددة أهمها المعيار الجغرافي ومعيار الحجم ومعيار كيفية تنظيمها وإدارتها من جهة أخرى علما بأن معظم الأقتصاديين يميلون الى استخدام تعبير المشروع متعدد الجنسية بدلا من (

الشركة متعددة الجنسية) لأن لفظ المشروع أوسع مضمونا وسعة من لفظ الشركة حيث يشمل منشآت كثيرة قد لاينطبق عليها مصطلح الشركة من الناحية القانونية . وهناك تعريف آخر يقول بأن الشركة متعددة الجنسية هي (مشروع وطني ، يملك ويراقب العديد من الفروع الموزعة في عديد من الدول) وهي وراء عديد من المشروعات الصناعية الكبرى ، وهذه الشركات تخلق قاعدة اقتصادية مشتركة للأقتصاديات التي تتميز بفوارق محسوسة من ناحية النمو أو تخضع لمبادئ تنظيم متعرضة فيما بينها . وهناك تعريفات اقتصادية للشركات تنطلق من معايير كمية يستخدم فيها عدد الفروع القائمة بالانتاج ، ونسبة النشاط المنجز في الخارج، وبناء عليه تعريف المشروع المتعدد الجنسيات بوصفه (المشروع أو مجموع المشروعات التي تمتد نشاطاتها الى عديد من الدول التي صممت ونظمت و وجهت على المستوى العالمي) فطبقا لهذا التعريف يعتبر مشروع متعدد الجنسية مشروع لديه درجة معينة من النشاط على الصعيد العالمي، وتقسم نشاطات المشروعات التابعة للمجموعة متعددة الجنسية بالنسبة لعديد منا بأنها نشاطات كاملة حتى أنها تؤدي عمليات متصلة بالبحث والتطوير والتصنيع وأيضا عمليات التسويق وذلك في كل دولة يوجد فيها نشاط، هذه النشاطات تعد مدمجة في الأهداف الكلية للشركة الأم ، ولكن هذه الفروع تخضع لسياسة شاملة تهدف الى أن تجعل من هذه الفروع وحدة مستقلة للأنتاج قادرة على تصور خلق كل وثيقة الأمم المتحدة ، الشروط المقيدة في عقود نقل التكنولوجيا ودورها في تكريس التبعية التكنولوجية على مستوى الدولي ، المنتج ولكن تحدد دورها في التخصيص والتركيز على إنتاج جزء من المنتج فقط . أما التعريفات التي تعتمد على المعيار الجغرافي في هذا الصدد فهي متعددة منها ما نص على أن (المشروع متعدد الجنسية هو كل مشروع يملك

ويدير منشآت إنتاجية في عدة دول) . وعرفه آخر بأنه (المشروع الذي ينتج ويبيع منتجاته في أكثر من دولة). وقال عنه آخر (المشروع الذي يمارس نشاطه إنتاجيا في دولتيين أو أكثر ويعمل من خلال مركز رئيسي في أحد تلك الدول وله فروع منتشرة في الدول الأخرى وتابعة للمركز الرئيسي). هذه التعريفات السابقة تعتمد على معيار جغرافي (إقليمي) بالدرجة الأولى يتمثل في مدى الانتشار الجغرافي لنشاط الشركة في الدول الاجنبية بمعنى ممارسة هذه الشركة نشاطها الانتاجي على الأقل في دولة اخرى غير الدولة التي يوجد فيها مركزها الرئيسي وان بعض الأقتصاديين يشترط عددا محددا من الدول التي يتعين أن تمارس فيها تلك الشركات نشاطها حتى يمكن اعتبارها فعلا متعددة الجنسية . ويظهر لنا مما سبق أن المشروع متعدد الجنسية في نظر الأقتصاديين يتمثل في حجم النشاط الإنتاجي للمشروع ودرجة إنتاجه الجغرافي من جهة وبكيفية تنظيم المشروع وإدارته من جهة اخرى نخلص من كل ماسبق الى ان النظرة الأقتصادية للمشروع متعدد جنسية يركز فقط على مجرد الأهمية الأقتصادية لهذا النوع من المشروعات وحجمه الهائل وانتشاره على المستوى الدولي ، علما أن هذه النظرة ناقصة عن ادراك جميع ابعاد وسمات الشركة متعددة الجنسية ولذلك فأن تعريفاتهم السابقة ناقصة ولم تعط تعريفا عاما شاملا موحدا يأخذ في الأعتبار العناصر الأساسية لجوهر هذه الشركات .

(2) التعريفات القانونية للشركات المتعددة الجنسية :

لايعرف القانون تعريفا جامعا مانعا لهذا النوع من الشركات ، لأنها في حقيقتها كيان اقتصادي فهي ظاهرة اقتصادية وليست ظاهرة قانونية تتمتع بكيان قانوني خاص من أجل ذلك يفضل بعض الفقهاء استخدام (المجموعة متعددة

الجنسية للشركات) ، ويعرفها آخر أنها (مجموعة من شركات مستقلة من الناحية القانونية ومنتمية الى العديد من الدول ، وهي تشكل مشروعا واحد متكاملا من الناحية الأقتصادية أو على الأقل متناسقا وتمارس نشاطا دوليا تحت ادارة الشركة الأم) . وقدعرفها أحد الفقهاء بأنها (شركة تتركب من مجموعة وحدات فرعية ترتبط بالمركز الأصلي بعلاقات قانونية وتخضع لإستراتيجية اقتصادية عامة وتتولى الاستثمار في مناطق جغرافية متعددة) ، وعرفها آخر بأنها (تجمع اقتصادي بين عدة شركات تتمتع بجنسيات دول مختلفة وترتبط فيما بينها عن طريق المساهمة في رأس المال بقصد تحقيق هدف اقتصادي معين) . وقد انتهت اللجنة الحكومية المكلفة بإعداد مسودة ميثاق سلوك دولي للشركات متعددة الجنسيات في إطار منظمة الأمم المتحدة الى وضع تعريف عام لتلك الشركات مؤداه أن الشركة متعددة الجنسية هي (تلك التي تشتمل على كيانات تعمل في دولتين أو أكثر بصرف النظر عن شكلها القانوني ومجال النشاط الذي تعمل فيه ، وأن تعمل هذه الكيانات في ظل نظام لاتخاذ القرار يسمح بوضع سياسات متجانسة واستراتيجية مشتركة من خلال مركز أو أكثر من مراكز اتخاذ القرار ، وأن ترتبط هذه الكيانات فيما بينها عن طريق الملكية أو غيرها من الروابط الأخرى بحيث يمكن لواحدة منها أو أكثر ممارسة تأثير فعال على انشطة الكيانات الأخرى وبصفة خاصة المساهمة بالمعرفة والموارد والمسؤوليات مع الآخرين) .

ب : خصائص الشركات متعددة الجنسية :

تتميزالشركة متعددة الجنسية بخاصتين هما :

- خاصية الوحدة أي الطابع الموحد للشركة متعددة الجنسية .

- خاصية التعدد أي الطابع التعددي للشركة متعددة الجنسية .

- خاصية الوحدة : تعبر الوحدة السمة الاساسية التي تتميز بها الشركة متعددة الجنسية ، فهناك وحدة اتخاذ القرار ، ووحدة في التصرف ، والاستراتيجية والموارد الإنسانية والمادية والفنية.معنى ذلك أن كل من الشركة الأم وفروعها ومنشأتها التابعة لها والمنتشرة في الخارج تكون في الأصل مجموعا واحدا متكاملا ولذلك يمكن النظر الى الشركة متعددة الجنسية على أنها نظام من العلاقات المركبة بين جميع عناصرها ومكوناتها ، فهي عبارة عن مجموعة تدريجية وتسلسلية حيث العلاقة بين فروعها ووحداتها علاقة رأسية وعمودية كما أنها علاقة تبعية .

وتتجسد وحدة الشركة متعددة الجنسية في وجود مركز رئيسي واحد ترسم فيه الاستراتيجية العامة للشركة ، والتي هي عبارة عن مجموعة من القرارات الصادرة من المركز الرئيسي أي الشركة الأم والموجهة الى الوحدات والفروع في الخارج تحدد فيها نشاط وسلوك الفروع والشركات الوليدة الموجودة في الدول الأخرى أي خارج الدولة التي يوجد فيها المركز الرئيسي (الشركة الأم) ، ويمكن التعبير عن هذه العلاقة في القانون من خلال فكرة السيطرة والرقابة وهي العلاقات الفعلية أو القانونية التي توجد بين طرفين ، أحدهما يصدر قرارات تحدد سلوك ونشاط الطرف الآخر ويهتم رجال القانون بالتناقض الواضح الذي تثيره علاقة السيطرة والرقابة وهو التناقض بين الطابع الموحد للشركة متعددة الجنسية من الناحية الأقتصادية وطابعها التعددي من الناحية القانونية .

- خاصية التعدد : أي الطابع التعددي للشركة متعددة الجنسية وتلك الخاصية الثانية للشركات متعددة الجنسية فهي مكونة من عدد أو مجموعة من الشركات تتمتع بالشخصية القانونية المستقلة ويتم تشكيلها وفقا لقوانين وطنية متعددة لوجودها في دول مختلفة مما يثير اشكاليات في القانون الدولي الخاص ، الذي تسير قواعده على العلاقات القائمة بين الشركانت المنتمية الى أنظمة قانونية مختلفة متواجدة في دول مختلفة . ويمكن حل هذه المشكلات عن طريق أحد أمرين أما أن يطبق قانون دولة الشركة الأم بهذه الصفة أوتطبق كل شركة فرع قانون الدولة التي تجد على اقليمها . أن مفهوم التواجد هذا ليس بالأمر السهل فيجب أن يتسم بالجدية والوضوح ويجب أن يكون لهذه الشركة شخصية قانونية مستقلة وأن تمتلك وسائل الانتاج وليس وسائل التوزيع ويمكننا التأكيدعلى ان الشركة تتواجد فعليا على اقليم دولة معينة عندما تنشأ على هذا الأقليم فروع متميزة تدار تحت سيطرة المركزالرئيسي أي الشركة الأم.

ان الشركة متعددة الجنسية هي من خلق القانون الوطني والدولي والخاصية المميزة لها الاحتفاظ بالوحدة في اطار تعددي مرن لايمكن الابقاء عليه إلا بواسطة التعاون الدولي المتبادل بين كل من القانون الوطني والقانون الدولي. وهناك رأي آخر يرى أن خصائص الشركة متعددة الجنسية تتمثل في الأنتشار والضخامة والانطلاق من الميلاد من الدول المتقدمة والقدرة على نقل التكنولوجيا وتوجيه الاستثمار نحو الدول النامية .

ثالثا : اشكال الشركات متعددة الجنسيات : في أثناء ممارسة الشركات متعددة الجنسية عملها وتسهيلا وتيسيرا عليها تتخذ أحدى صورتين الأولى شكل الشركة والثانية ارتباط تعاقدي لايرقى الى مرتبة الشركة . صورة الشركة

: يتخذ المشروع متعدد الجنسية شكل الشركة وتختلف الطبيعة القانونية لهذه الشركة من حالة لأخرى فإذا كان جميع الأطراف في المشروع (الشركة) متعدد الجنسية من أشخاص القانون الخاص فأنه يتخذ أحد أشكال الشركة المعروفة في القانون الداخلي للدولة محل التأسيس أو الدولة التي يمارس

فيها النشاط أما أذا كانت الدولة المضيفة طرفا في المشروع – أي مشتركا – تتخذ الشركة ارتباطا تعاقديا لايرقى الى مرتبة الشركة على ان أكثر الأشكال ذيوعا وانتشارا مايأتي :

1. شكل الشركة الوطنية المحلية العادية .
2. شكل الشركة الوطنية ذات النظام الخاص .
3. شكل الشركة الوطنية ذات النظام .
4. شكل الشركة الدولية .
5. المؤسسات العامة الدولية مثل بنك التسويات الدولية والمؤسسة الأوربية للأمان في الملاحة البحرية والمؤسسة العامة الدولية أشبه بالمرفق العام في النظام الداخلي .

حالة الارتباط التعاقدي الذي لايرقى الى مرتبة الشركة : في هذه الحالة تمد الشركة متعددة الجنسية نشاطها داخل الدول النامية عن طريق المشاركة بينها وبين تلك الدول أو مؤسساتها العامة والخاصة عن طريق ارتباطات تعاقدية لا تصل الى حد المشاركة وقد حققت نجاحا كبيرا ملحوظا ويطلق عليها البعض الأستثمار المشترك وتكون العلاقة تنظيمية عندما يكون الهيكل التنظيمي للشركة يجعل الوحدات التابعة في حالة خضوع وتبعية للمركز الرئيسي والعلاقة

التعاقدية هي انعدام السيطرة من المركز الرئيسي على الفروع في الدول النامية . ورای البعض أنه يمكن تقسيم الشركات التي تعمل على المستوى الدولي على أربعة أقسام:

1. الشركات التي تعتمد على الحضور المحلي القوي من خلال تحسس الفوارق القومية والاستجابة لها (الشركات متعددة الجنسية) .
2. الشركات التي تستثمر معرفة وقدرات الشركة الأم من خلال الانتشار والتكييف العالمي (الشركات العالمي) .
3. الشركات التي تحقق أفضليات في الكلفة من خلال مركزة العمليات على النطاق الكوني (الشركات الكونية) . الشركات التي تبعثر نشاطها على وحدات متخصصة ومستقلة نسبيا سعيا لتحقيق القدرة التنافسية الكونية من خلال المرونة متعددة القومية ومن خلال قدرات تعلم المعرفة وتطويرها على نطاق العالم (الشركات العابرة للقوميات) .

المبحث الثاني

الشركات متعددة الجنسية بين الاقتصاد والقانون

مقدمة

من الصعوبات التي واجهتنا في الدراسة القانونية للشركات متعددة الجنسية

أولاً : حداثة هذا الموضوع وبالتالي غياب الدراسات القانونية المتخصصة لظاهرة الشركات متعددة الجنسية وعلى الرغم من قرائتنا وبحثنا في مصادر كانت تهتم بهذا الموضوع ألا انه لاتوجد أي دراسة قانونية مكتملة لكافة الجوانب لهذه الظاهرة وعلى الرغم من الأهتمام المتزايد الذي حظيت به من جانب علماء الأقتصاد والسياسة ، ان كل ما توفر لدينا حتى اعداد هذا الكتاب هو بعض الدراسات المتخصصة من بعض فقهاء القانون الدولي لعدد محدود من القضايا والمشاكل التي يثيرها هذا النوع من الشركات .

أما الصعوبة الثانية : فتعود الى تعدد الأساليب والأدوات والأبنية القانونية التي تستخدمها الشركات متعددة الجنسية . فهناك أدوات وأبنية قانونية مستمدة من قانون العقود وأخرى مستمدة من قانون الشركات . وتلجأ الشركات متعددة الجنسية الى استخدام هذه الأساليب معاً في تركيبات متنوعة تختلف من بلد لأخر مما يزيد في صعوبة دراسة هذه الظاهرة .ولعل من أهم هذه الصعوبات يعود الى التفاوت الهائل بين القانون والواقع في هذا المجال . فالشركات متعددة الجنسية هي أولا وقبل كل شيء شركات عالمية ذات كيان يتعدى الحدود الأقليمية للدول التي تعمل فيها، في حين أن القانون اقليمي

وقومي ، بمايترتب على ذلك من عجز المفاهيم والأدوات الفنية القانونية القائمة على استيعاب هذه الظاهرة ذات الطابع العالمي . وعليه فلايوجد أي نظام قانوني وطني يمكنه أن يستوعب كافة جوانب هذه الظاهرة كما أنه لايوجد مثل هذا النظام على المستوى الدولي .

إن الشركات متعددة الجنسية تستفيد كثيرا من الوضع القائم على التفاوت بين الواقع والقانون ، وتسعى جاهدة للأبقاء عليه بشكل عام .

المطلب الاول

المفهوم القانوني والاقتصادي للشركات متعددة الجنسية

1 - تعريف الشركات متعددة الجنسية :

أن الشركة شخص قانوني . والأصل أن لكل شخص قانوني جنسية واحدة ، هي جنسية الدولة التي يرتبط بها ، على اختلاف في المعايير المطبقة لتحديد هذا الارتباط . وقد يبرز احيانا نزاع بين قوانين عدة دول لتحديد جنسية شخص قانوني معين ، وقد ينتج عن هذا التنازع أن تتعدد جنسية هذا الشخص نتيجة لأختلاف معايير الجنسية في كل هذه القوانين ، ولكن هذه الحالة استثنائية بحتة ، اذ يبقى الأصل العام أن لكل شخص قانوني جنسية واحدة. وهنا يظهر تسأول عما اذا كانت الشركات متعددة الجنسية التي نبحث فيها الآن تخل في أطار هذا الوضع الأستثنائي الذي أشرنا أليه ، ومن ثم فهي مجرد تطبيق لحالة قانونية معروفة في فقه وقضاء القانون الدولي الخاص .

في واقع الحال هناك أختلاف بين ظاهرة الشركات متعددة الجنسية وظاهرة تنازع الجنسيات ، بحيث لايوجد مجال للخلط بينهما. أن ظاهرة تنازع الجنسيات في اطار ظاهرة الشركات متعددة الجنسية تثور كمشكلة بسبب ممارسة هذه الشركات لنشاطها على المستوى العالمي ، لكن هذا لايعني ان الشركات متعددة الجنسية هي شركة تتنازع جنسيتها قوانين دول متعددة . أن تعبير الشركة متعددة الجنسية تعبير خاطئ من الجهة القانونية ، ويثير الأعتقاد أننا بصدد شركة واحدة في حين اننا امام عدة شركات مستقلة قانونيا وتعمل كل منها في دولة مختلفة بما يترتب على ذلك اختلاف جنسية كل منها عن الاخرى ،أن ما

يربط هذه الشركات ببعضها روابط قانونية واقتصادية تجعل منها مجموعة واحدة، وهذه المجموعة هي التي نطلق عليها اسم الشركات متعددة الجنسية . لذا فأن الشركات متعددة الجنسية ليست شركة واحدة ولكنها عبارة عن مجموعة شركات وهي تختلف عن غيرها في أن وحداتها المكونة لاتعمل كلها داخل حدود دولة واحدة ولكنها تنتشر في دول متعددة على المستوى العالمي . لكن ماهو المقصود بتعبير الشركات متعددة الجنسية ؟ من الصعب أعطاء تعريف قانوني محدد لمجموعة شركات ، ذلك أن هذه الفكرة مازالت حتى اليوم غريبة عن معظم القوانين الوضعية الحديثة - فالقانون الألماني هو القانون الذي يتضمن تنظيما قانونيا شاملا لظاهرة مجموعة الشركات ، أما باقي القوانين الوضعية فهي اما تتجاهلها تماما ، أو لا تأخذها في الأعتبار الا في حدود ضيقة للغاية لترتب عليها نتائج قانونية محدودة. وبالرغم من هذا فأن مجموعات الشركات كانت ولا زالت هي التي تلعب الدور الرئيسي في الحياة الأقتصادية في كافة بلدان العالم الرأسمالي . وبالرغم أيضا من أهتمام الفقهاء بهذه الظاهرة منذ زمن بعيد . ان صعوبة تعريف مجموعة الشركات من الناحية القانونية يعود الى ان هذه الظاهرة مازالت في كثير من جوانبها خارج اطار القانون الوضعي الذي لايعرف حتى اليوم الا الشركة كوحدة قانونية ، ويتجاهل الى حد كبير مجموعة الشركات . بالإضافة الى ان الأدوات القانونية التي تستخدمها في تكوين الشركات متعددة الجنسية ، متعددة ومتنوعة مما يزيد صعوبة ايجاد تعريف محدد جامع ومانع لهذه الظاهرة . ولعل هذا هوالسبب الذي دعا عدد من الفقهاء الذين درسوا هذه الظاهرة رفض التقيد بتعريف مسبق لها ، مكتفين بتحديد العناصر الأساسية المكونة لها ، والمشاكل القانونية التي تثيرها .

ومن خلال الأستقراء لبعض الدراسات الفقهية في هذا المجال يمكن القول بانه هذه المجموعة من الشركات لاتوجد الا بتوافر العناصر الاساسية الآتية :

أولا : وجود عدة وحدات قانونية مستقلة تتمتع كل منها بشخصية قانونية منفصلة ومن ثم بذمة مالية خاصة بها . وهذه الوحدات هي الشركات الداخلة في المجموعة .

ثانيا : خضوع كل هذه الوحدات القانونية المستقلة لسيطرة اقتصادية موحدة اي لسيطرة اقتصادية يمارسها نفس الشخص او الأشخاص القانونية .

ثالثا : ضرورة تحقيق هذه السيطرة بواسطة أدوات وأساليب فنية مستمدة من قانون الشركات ، وبالذات عن طريق المشاركة في رأس مال كل وحدة من هذه الوحدات بنسبة تكفي للسيطرة عليها .

هناك ملاحظات يثيرها هذا التحديد الأولي للعناصر المكونة لمجموعة الشركات ، واهمها وجود التناقض بين العنصر الأول والثاني ، اي الاستقلال القانوني من ناحية ، و التبعية الأقتصادية من ناحية اخرى. فالعنصر الاول يفترض أن لكل وحدة من الوحدات القانونية المكونة لمجموعة الشركات شخصية قانونية منفصلة وذمة مالية مستقلة ، باعتبار أن الذمة المالية هي من مقومات الشخصية القانونية ، في حين أن العنصر الثاني يفترض أن هذه الذمة نفسها تخضع لسيطرة شخص قانوني آخر .

أما الملاحظة الثانية فتتعلق بالعنصر الثالث من العناصر المكونة لمجموعة الشركات بما يتطلبه من ضرورة أن تتحقق السيطرة على الوحدات القانونية الداخلة في مجمعة الشركات بأساليب وأدوات قانونية مستمدة من قانون الشركات فهذا العنصر هو الذي يفرق بين مجموعة الشركات بالمعنى السليم

وبين غيرها من أشكال تجمع الشركات التي تتم بأساليب عقدية مثل الكارتل أو اتفاقات المنتجين .

أما الملاحظة الأخيرة فتتعلق بمفهوم السيطرة الموحدة التي تخضع لها الشركات الداخلة في مجموعة واحدة . ويمكن لهذه السيطرة الموحدة أن تأخذ أحدى الصورتين : الصورة الأولى تتمثل في مايسمى بمجموعة الشركات الشخصية حيث نجد عدة شركات لاتربطها علاقات مشاركة مالية ، بمعنى أن ايا منها لايمتلك حصصا في الشركات الأخرى بالقدر الذي يسمح بالسيطرة عليها، ولكنها تخضع جميعا للسيطرة المالية لنفس الشخص الطبيعي . أما الصورة الثانية: وهي التي تعنينا ، تتمثل في مجموعات الشركات بالمعنى الضيق والحقيقي للكلمة ، أو مجموعات الشركات الصناعية والمالية ، وهي التي تتكون من عدة شركات تابعة أوفرعية تسمى الشركات الوليدة والتي تخضع بشكل مباشر او غير مباشر للسيطرة المالية لشركة أخرى منفصلة تسمى الشركة الأم التي تتولى ادارة هذه الشركات مركزيا في أطار استراتيجية اقتصادية موحدة .

أن الشركات متعددة الجنسيات ليست شركة واحدة ولكنها مجموعة شركات ، وتختلف عن غيرها من مجموعات الشركات في أن وحداتها المكونة لاتعمل كلها داخل حدود دولة واحدة وانما في دول متعددة على المستوى العالمي .

وهكذا يمكننا أن نعرف الشركات متعددة الجنسية أنها مجموعة من الشركات الوليدة أو التابعة التي تزاول كل منها نشاطا انتاجيا في دولة مختلفة ، وتتمتع كل منها بجنسية مختلفة ، والتي تخضع لسيطرة شركة واحدة هي الشركة

الأم التي تقوم بإدارة هذه الشركات الوليدة كلها في أطار استراتيجية عالمية موحدة .

وبعبارة أوضح فإن تعبير الشركة متعددة الجنسيات بما يحمله من تناقض منطقي انما يعبر عن تناقض حقيقي بين وحدة السيطرة التي تتركز في الشركة الأم ، وتعدد الأشخاص القانونية التي تتجسد في الشركات الوليدة ، أي بين الواقع الفعلي والتصور القانوني .

2 - الشكل القانوني للشركات متعددة الجنسيات

تتخذ مجموعات الشركات متعددة الجنسيات عادة شكل الشركة المساهمة، وذلك سواء بالنسبة للشركات الأم أو للشركات الوليدة . واختيار هذا الشكل القانوني يرجع الى أن شركة المساهمة ، هي أكثر أنواع الشركات ملائمة للمشروعات الكبرى التي تحتاج الى استثمارات ضخمة ، وذلك لما تتمتع به من قدرة على تجميع وتركيز رؤوس الأموال . أن المشروعات المتعددة الجنسية اليوم هي في حقيقة الأمر امتداد للمشروعات الرأسمالية التي ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر ، فهي تمثل اليوم مرحلة جديدة من مراحل التركز الرأسمالي في عصر الثورة العلمية والتكنولوجية . ألا أن شكل الشركة المساهمة في هذا الصدد لايرجع فقط الى مالها من قدرة خاصة على تجميع رؤوس الأموال ، اذ انها تؤدي وظائف اقتصادية أخرى هامة . وهذه الوظائف مجتمعة هي التي تجعل من شركة المساهمة الأداة المثلى للرأسمالية في مرحلتها الأحتكارية على المستوى العالمي .

ولعل أهم هذه الوظائف هو الفصل بين رأس المال ووظيفة المنظم الرأسمالي كنتيجة لتركيز سلطة اصدار القرارات داخل الشركة في أيدي قلة

من المساهمين ، تلك التي تسيطر على مجلس الأدارة بما يترتب على ذلك من ازدياد قدرة الشركات على تركيز رؤوس الأموال . ان الفصل بين رأس المال كما يمثله مجموعة من المساهمين العاديين وبين وظيفة المنظم الرأسمالي التي تتركز في أيدي القلة المسيطرة على مجلس الأدارة يؤدي في نهاية الأمر الى الفصل بين المساهم والشركة ، بما يترتب على ذلك من الفصل بين السهم الذي يمثل حصة مالية وبين موجودات الشركة التي تمثل رأس المال الحقيقي ، بحيث يصبح للسهم حياته المالية المستقلة وحركته الذاتية ، منفصلا عن حياة وحركة رأس المال الحقيقي كما يتمثل في أصول الشركة . ان الشركات متعددة الجنسيات تخلق من الناحية الأقتصادية نوعين من رأس المال : رأس المال المجازي ممثلا في السهم ، ورأس المال المنتج : الحقيقي ممثلا في موجودات الشركة . ولكل من هذين النوعين حياته وحركته المستقلتين . فرأس المال المجازي ممثلا في السهم يتمتع بقدرة على التداول لايتمتع بها رأس المال الحقيقي الثابت .وتؤدي قدرة رأس المال المجازي على التداول وظائف اقتصادية هامة في خدمة استراتيجية الشركات متعددة الجنسية بالأخص ، اذ هي التي ترفع كل الحواجز أمام انتقال رؤوس الأموال من فرع انتاجي الى آخر أو من بلد الى آخر تبعا لأختلاف معدلات الأرباح أو غيرها من العوامل التي تحدد هذه الاستراتيجية ، وذلك على الرغم من ثبات رأس المال الحقيقي وجموده . ان قدرة الشركات متعددة الجنسية على تأدية كل هذه الوظائف الأقتصادية ترجع بشكل رئيسي إلى الخصائص الذاتية للسهم ، حيث يمكننا ان نقول بأن السهم هو في نهاية الأمر المصدر الأساسي لتلك الحيوية التي تتميز بها هذه الشركات والتي تجعل منها الشكل الأمثل لاستغلال المشروعات الرأسمالية الكبرى . وهذه الخصائص

هي: ضآلة القيمة الأسمية ، القابلية للتداول ، تحديد المسؤولية ، ثم كون السهم يمثل حصة شريك .

فالسهم يتميز أولا بضآلة قيمته الأسمية ، مما يشجع على اجتذاب المدخرات الصغيرة نحو المشروعات الصناعية الكبرى (مثلما يحصل اليوم في سوق الاسهم في كافة ارجاء المعمورة) . لهذا السبب فقد كان الأتجاه التشريعي في كافة الدول الرأسمالية منذ بداية القرن التاسع عشر نحو تخفيض الحد الأدنى لقيمة السهم ، وهو الأتجاه المعروف بديمقراطية الأسهم : أي تمكين صغار المدخرين من أن يصبحوا بدورهم مساهمين ..

لقد أدى هذا التخفيض المستمر في قيمة السهم المستمر الى ازدياد عدد صغار المساهمين في هذه الشركات العملاقة . وبديهي أن المساهم الصغير ، بسبب ضآلة حصته لايعنى كثيرا بممارسة حقوقه في الأشراف والرقابة على القائمين بأدارة الشركة . ان مثل هذا المساهم يجهل عادة كل شيء عن امور الشركة ، ولايعنيه في النهاية سوى قبض الأرباح السنوية ومن هنا جاء الانفصال بين الشريك المساهم والشركة ، وادى هذا الانفصال الى سيطرة كبار المساهمين الممثلين في مجلس الادارة على مقدرات الشركة ، مستخدمين بذلك نظام التفويض الذي ساهم في السيطرة التامة على القرارات التي تصدر من قبل الشركة . وهكذا ينفرد قلة من المساهمين الممثلين بمجلس الأدارة بتوجيه نشاط الشركة والسيطرة على مقدراتها . وهكذا تحقق الأنفصال بين رأس المال ممثلا في مجموعة المساهمين وبين وظيفة المنظم الأقتصادي التي أصبحت تتركز في أيدي القلة المسيطرة على مجلس الأدارة ، بحيث أصبح المساهم العادي ، وهو

المالك القانوني ، يجهل كل شيء تقريبا عن شؤون الشركة ، خاصة بعد تعقد أساليب الادارة والمحاسبة الحديثة بشكل اصبح من المتعذر معه على مثل هذا المساهم حتى مجرد فهم الميزانيات المشورة للشركة ، وبحيث لم يعد المساهم يهتم الابمقدار الأرباح الموزعة وبتقلبات أسعار أسهمه في البورصات وهكذا تتحول ديمقرطية الأسهم أو ديمقرطية الأدارة في هذه الشركات الى نقيضها ، اي الى سيطرة القلة .

واذاكانت قابلية السهم للتداول ، باعتبار أنها تلقي بالمساهم في السوق المالي بعيدا عن الشركة ، هي أحد العوامل التي تؤدي الى تركيز السلطة في شركة المساهمة ، اي سيطرة القلة . فإن هذه القابلية للتداول نفسهاهي التي تسمح بقلب هذه السلطة أي بأزاحة فئة مسيطرة لحساب فئة اخرى ، تماما كما يحدث في الأنقلابات السياسية . ولذلك فأن هذه القابلية للتداول تشكل ركنا هاما لتحقيق استراتيجية الشركات متعددة الجنسيات للنمو والسيطرة . فاذا أرادت احدى الشركات المتعددة الجنسيات السيطرة على شركة معينة في بلد ما، لأن هذه الشركة مثلا تخدم استراتيجيتها الأنتاجية ، فانها تستطيع اللجوء الى السوق المالي لشراء أسهم هذه الشركة بنفسها أو عن طريق وسطاء ، ويمكن للشركة متعددة الجنسيات أن تقوم بهذه العملية في سرية تامة ودون أن تلفت أنظار المساهمين المسيطرين على الشركة ، خاصة اذا كانت أسهم هذه الشركة لحاملها ، وهو الشكل الغالب اليوم للسهم في الدول الرأسمالية المتطورة .

باختصار يمكننا القول أن القابلية للتداول جعلت من السهم ومن شركة المساهمة أداة هامة لتركيز روؤس الأموال ولتركيز السلطة الأقتصادية . كذلك فان هذه القابلية للتداول هي العنصر الرئيسي الذي ساهم في تحقيق عالمية السوق المالية ، وعالمية رأس المال ، وهي كلها عناصر هامة وضرورية لخدمة الاستراتيجية الانتاجية الجديدة للشركات متعددة الجنسيات .

المطلب الثاني

الشركات متعددة الجنسيات

الأوجه القانونية والاقتصادية

ان دراسة البنيان الداخلي للشركات متعددة الجنسيات تقتضي من ناحية دراسة الأدوات والأساليب القانونية لتكوين هذه الشركات التابعة على المستوى العالمي ، ومايثيره هذا التكوين من قضايا متعددة تختلف باختلاف النظام القانوني لكل دولة من الدول التي تقوم على أرضها هذه الشركات ، ومن ناحية اخرى دراسة الأساليب التي تتبعها الشركة الأم للسيطرة على هذه الشركات التابعة . وبديهي أن القضايا والمشاكل القانونية التي يثيرها دراسة البناء الداخلي للشركات متعددة الجنسيات تختلف اختلافا كاملا عن تلك التي تثيرها الشركات الدولية اي التي تعمل داخل حدود دولة واحدة . ففي مجموعة الشركات متعددة الجنسيات تنشأ كل شركة من الشركات الوليدة في دولة مختلفة، وبالتالي فهي تخضع بالضرورة لنظام قانوني مختلف . ومن ثم فان المشكلة الأساسية التي تواجه الشركة متعددة الجنسية هي كيفية التوفيق بين الاعتبارات القانونية المحلية في كل دولة من الدول المضيفة وبين الاستراتيجية الكلية للشركة الكلية للشركة بما تقتضيه من وحدة السيطرة على كل الشركات الوليدة . ونلفت النظر الى اننا نفترض حتى الآن ان تكوين الشركات متعددة الجنسيات يتم عن طريق قيام شركة كبرى موجودة ومستقرة في بلد ما بتكوين شركات وليدة في عدة دول مختلفة ، وبالفعل فان هذا الأسلوب هو الأكثر شيوعا وهو الذي اتبعته الشركات الأمريكية متعددة الجنسيات بشكل أساس

منذ نهاية الحرب العالمية الثانية حينما بدأ الاقتصاد الرأسمالي يتخذ طابعه العالمي الجديد . ورغم هذا يبقى صحيحا أن اسلوب تكوين شركات وليدة ، سواء بانشاء شركات جديدة تابعة على المستوى العالمي ، أو بالسيطرة على شركات قائمة وتحويلها الى شركات تابعة، هو الأسلوب الأكثر اتباعا اليوم لتكوين الشركات متعددة الجنسيات .

الأدوات والأساليب القانونية لتكوين الشركات متعددة الجنسيات .

ذكرنا سابقا أن تكوين الشركات متعددة الجنسيات قد يتم عن طريق الأندماج الدولي ، وهو الذي يتم بين شركتين تابعتين لدولتين مختلفتين أو عن طريق تكوين شركات وليدة جديدة في دول مختلفة ، أو في النهاية عن طريق السيطرة على شركات قائمة في دول متعددة .

1 -**الأندماج الدولي للشركات :**

الأندماج الدولي بالمعنى القانون هو ((فناء شركة أو أكثر في شركة أخرى ، أو فناء شركتين أو أكثر وقيام شركة جديدة تنتقل اليها ذمم الشركات التي فنيت)) . ويتضح لدينا من هذا التعريف أن الأندماج يمكن أن يتم بأحدى طريقتين ، الأولى هي بطريق الابتلاع أو الضم حيث تفنى شركة أو أكثر في شركة قائمة ، بمعنى أن احدى الشركات تظل قائمة وتبتلع الأخرى. والثانية هي الأندماج بطريقة المزج حيث تفنى الشركات التي يتم ادماجها وتنشأ شركة جديدة تنتقل اليها ذمم الشركة الثانية . نلاحظ هنا أن الأندماج هو الأكثر شيوعا في العالم الرأسمالي نظرا لارتفاع تكاليف عملية الأندماج بطريقة المزج ، حيث تقتضي هذه الطريقة احلال كافة الشركات التي يتم دمجها وتكوين شركة جديدة ، بكل ما تفرضه هذه العمليات من نفقات باهضة ، أضف الى ذلك

العبء الضريبي الناشئ عن زيادة حجم الاصول التي يتم نقلها الى الشركة الجديدة والتي يفرض عليها العديد من الضرائب والرسوم مثل الضرائب على دخول الشركات – ضريبة الأرباح التجارية التي تستحق على الشركات المندمجة – والضرائب على ايرادات القيم المنقولة التي تستحق بمناسبة توزيع اسهم الشركة الجديدة على المساهمين في الشركات المندمجة . أن الذي يعنيننا بشكل خاص هو الدور الذي يلعبه الأندماج في حياة الشركات متعددة الجنسيات وبالذات في تكوين الشركات . وبديهي ان الاندماج المقصود هنا هو الأندماج الدولي ، وهو الذي يتم بين شركتين مختلفتي الجنسية ، ويمكن اعتباره أداة لتكوين الشركات متعددة الجنسية . ولكن ليس معنى ذلك ان الاندماج الداخلي ، وهو الذي يتم بين شركتين أو أكثر من جنسية واحدة ، لايلعب أي دور في مجالنا هذا .

فنحن نعلم أن الشركات متعددة الجنسية هي في حقيقة الأمر مجموعة شركات تتمتع بجنسية دولة معينة ، ومن المتصور أن يقع الاندماج بين احدى الشركات الوليدة الداخلة في مجموعة متعددة الجنسيات ، والتي تعمل في بلد ما وتتمتع بجنسيته ، وبين احدى الشركات الوطنية في نفس هذا البلد. فمثل هذا الأندماج يعتبر داخليا لأنه يتم بين شركتين من جنسية واحدة . والواقع أن ألاندماج الداخلي هو احد الأدوات القانونية التي تستخدمها الشركات متعددة الجنسيات للقضاء على منافسيها في الدول المضيفة ، ولأحكام سيطرتها على السوق الداخلي في هذا الدول .

أن عملية الأندماج الدولي نادرة للغاية على الصعيد العملي . اذ أنها تصطدم بالعديد من الصعوبات القانونية التي تعوق اتمامها بل وتكاد تجعلها

شبه مستحيلة . وترجع هذه الصعوبات الى عدم وجود قواعد موحدة تحكم عمليات الأندماج الدولي ، حتى في اطار التجمعات الدولية الأقليمية كمجموعة السوق الأوروبية المشتركة . وبالتالي فمن الضروري الرجوع الى قواعد تنازع القوانين في القانون الدولي الخاص لتحديد النظام القانوني الذي يحكم عمليات الأندماج الدولي . الا أن تطبيق هذه القواعد يثير العديد من المشاكل التي تجعل من الصعب جدا اتمام عمليات الأندماج الدولي . ان الاندماج الدولي لايمكن ان يتم ابتداءا الا اذا كان مبدأ الاندماج نفسه مقبولا في كلا القانونين حيث ترجع الصعوبة في تحديد المسائل التي تخضع لقانون دولة الشركة الدامجة ، وتلك التي تخضع لقانون دولة الشركة المندمجة . ثم أن هناك من المسائل ما يقتضي تطبيق القانونين معا وبالتالي فيكفي ان يضع احد القانونين عقبة امام الأندماج الدولي حتى يستحيل اتمامه . والواقع فعلا أن معظم التشريعات الوطنية المعاصرة تتضمن مثل هذه العقبات التي تحول دون اتمام عمليات الأندماج الدولي .

2– تكوين شركات وليدة على المستوى العالمي .

لقد رأينا في ماسبق كيف ان عملية الأندماج الدولي تكتنفها العديد من الصعوبات القانونية والسياسية بحيث لايمكن اعتباره الأداة المثلى لتكوين الشركات متعددة الجنسيات ، وبالفعل فأن عمليات الأندماج الدولي قليلة الحدوث في العمل ، حيث تفضل الشركات الكبرى استخدام أدوات وأساليب قانونية مختلفة كوسيلة لأنتقالها الى العالمية ، وأهم هذه الأساليب جميعا هو تكوين شركات وليدة جديدة على المستوى العالمي . ولايثير تكوين الشركات الوليدةعلى المستوى العالمي أي صعوبة حقيقية من وجهة نظر القانون التجاري.

فتكوين شركة في هذا المجال لايتطلب الا توافر شرطين أساسيين : اولهماأن يكون للشركة الأم وفقا لأحكام قانونها الوطني الحق في تملك أسهم شركة أخرى ، وثانيهما أن يكون من الممكن وفقا لأحكام قانون الدولة المضيفة أن تتملك الشركةالوليدة بنسبة تسمح بالسيطرة عليها .

ولاشك أن حق الشركات بصفتها أشخاص قانونية في تملك أسهم بعضها البعض قد أصبح من المبادئ المسلم بها في معظم القوانين الوضعية المعاصرة ، ونفس الشيء يمكن ان يقال بالنسبة للشرط الثاني ، حيث لانكاد نجد في معظم التشريعات التجارية القائمة أي عوائق جدية تحول دون السيطرة المالية لشركة على شركة أخرى ، بل أن بعض هذه التشريعات يسمح ، بتكوين شركة الشخص الواحد ، بما يترتب على ذلك من امكانية تملك الشركة الأم لكل أسهم شركتها الوليدة ، والسيطرة عليها بالتالي سيطرة كاملة . يمكننا القول بأن النظام القانوني للشركة الوليدة التابعة لشركة اجنبية لايختلف عن النظام القانوني للشركة الوليدة التابعة لشركة وطنية أخرى . بل انه في ظل بعض التشريعات تتمتع الشركة الوليدة التابع لشركة أجنبية بنظام قانوني أفضل نسبيا وأكثر تحررا منه بالنسبة للشركة الوليدة والوطنية الخالصة . ان ملكية رؤوس أموال الشركات الوليدة هي من أهم القضايا التي يظهر فيها بوضوح التعارض بين مصالح الشركات متعددة الجنسيات ومصالح الدول المضيفة . ان سياسة الشركات متعددة الجنسيات يقوم على اساس الانفراد بملكية أسهم شركاتها الوليدة على النطاق العالمي ، وعلى نبذ فكرة المشروعات المشتركة بما تقتضيه من مشاركة رؤوس الأموال المحلية في الدول المضيفة في هذه الشركات الوليدة ، والسبب في ذلك أن أهم مايميز الشركات متعددة الجنسية ، هو انها تدول الأنتاج ، لأن العملية الأنتاجية داخل المشروع الرأسمالي باتت لاتتم على

المستوى القومي كما كان يحدث سابقا وانما على المستوى العالمي ، بحيث أصبح الأقتصاد العالمي يحل بالتدريج محل الأقتصاديات القومية المختلفة كاطار لعملية الانتاج الرأسمالي ومن ثم فأن الشركات الوليدة التابعة للشركات متعددة الجنسيات انما تشكل في حقيقة الأمر أجزاء من كل متكامل على المستوى العالمي. ان الشركات متعددة الجنسيات تفضل عدم اللجوء الى أسلوب المشروعات المشتركة حتى في تلك الحالات التي تحتفظ فيها بملكية غالبية أسهم شركاتها الوليدة وبالتالي بالسيطرة عليها . ولكن ليس معنى هذا أن اسلوب المشروعات المشتركة آخذ بالزوال ، او ان كل الشركات متعددة الجنسيات ترفض هذا الأسلوب . فقد تضطر هذه الشركات الى سلوك هذا الطريق ، كما لو اقتضى تنفيذ الخطة الأنتاجية للشركة السيطرة على شركة أخرى قائمة في دولة أخرى ، اذ قد لاتستطيع الشركة الأم شراء كل أسهم الشركة المراد السيطرة عليها ، ، وتضطر بالتالي الى الأكتفاء بالقدر اللازم لتحقيق سيطرتها . ولكن يبقى الأتجاه العام لهذه الشركات هو رفض المشروعات المشتركة . وبعكس هذا تماما نجد أن الأتجاه العام لسياسة الدول المضيفة المستوردة للشركات متعددة الجنسيات ، هو نحوتشجيع المشروعات المشتركة كأسلوب للتعاون مع الشركات متعددة الجنسيات ، ويظهر هذا الاتجاه بوضوح أكثر في سياسة الدول النامية كما تعكسها تشريعاتها المنظمة لأستثمارات رؤوس الأموال الأجنبية . الا أن قدرة الدول المضيفة الفعلية على الرقابة على نشاطات الشركات متعددة الجنسيات العاملة على ارضها محدودة للغاية ، حيث تتوفر لهذه الشركات الكثير من السبل والوسائل للتخلص من هذه الرقابة ، خاصة ان الدول المضيفة غالبا ما تكون في مركز ضعيف نسبيا في معاملاتها مع هذه

الشركات نظرا لحاجتها الى رؤوس الأموال والى الخبرات الفنية والتكنولوجية التي تحتكرها اليوم الشركات متعددة الجنسيات .

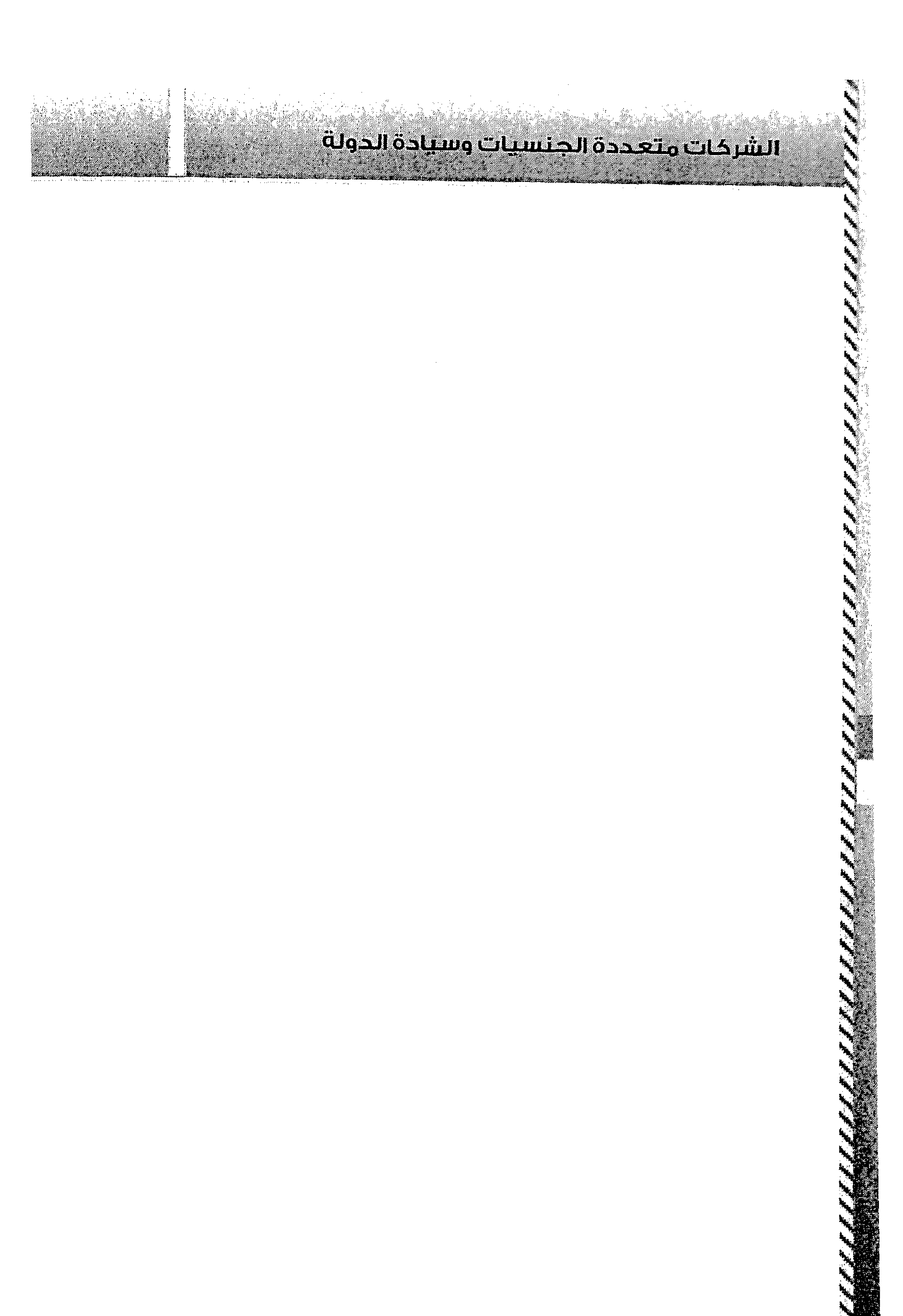
3- السيطرة على شركات قائمة

ان الأستراتيجية التي تتبعها الشركات متعددة الجنسيات ليس فقط في اسلوب تكوين شركات وليدة جديدة ، وانما قد تلجأ هذه الشركات الى السيطرة على شركات أخرى قائمة بالفعل ، وتحويلها الى شركات تابعة ولعل هذا الأسلوب قد يصبح ضروريا في بعض الأحيان لو كان الأمر يتعلق بالحصول على مواد أوسلع وسيطة تنتجها الشركة المراد السيطرة عليها ، حيث تصبح السيطرة على مثل هذه الشركة أمرا حيويا ولازما لتحقيق التكامل الرأسي . ومهما كانت الأسباب الأقتصادية التي تدفع الشركات متعددة الجنسيات الى السيطرة على غيرها من الشركات القائمة بالفعل فهي لاتسنطيع الا ان تسلك احد طريقين لتحقيق هذا الغرض . فاما ان تلجأ الى الأستيلاء عنوة ((السيطرة)) اي ترغم المساهمين المسيطرين على الشركة وذلك على نحو الذي تتم به الأنقلابات السياسية للسيطرة على مقاليد الحكم ، ويطلق على هذه الطريقة بالفقه الفرنسي السيطرة بطريق الأنقلاب . واما أن تلجأ الى السيطرة على الشركة بالطريق السلمي عن طريق الأتفاق مع مجموعة المساهمين المسيطرين على نقل السيطرة اليها ، وهو مايطلق عليه في الفقه الفرنسي تعبير حوالة السيطرة . في الأسلوب الأول من السيطرة يجب الايكون المساهمون المسيطرون على الشركة مالكين لأ كثر من 50٪ من اسهمها اذ يستحيل في هذه

الحالة نقل السيطرة دون موافقتهم ، ولكي تنجح هذه الطريقة لابد من توفر شرطين الأول : ان يتم شراء اسهم الشركة في وقت قصير وبطريقة لاتثير الشكوك بالنسبة للمساهمين . الثاني : شراء الأسهم بطريقة لاتؤدي الى ارتفاع اسعارها في السوق المالي كثيرا ، حتى لاتزداد التكلفة المالية لعملية الاستيلاء، ان ماساعد في اتمام مثل هذه العمليات هو تطور فنون وأساليب التعامل في البورصات اليوم .

الفصل الثاني

إستراتيجية الشركات متعددة الجنسية



المبحث الاول

استراتيجية الشركات متعددة الجنسية

لقد ارتبطت ظاهرة عالمية الأنتاج بالشركات متعددة الجنسية ، وذلك نتيجة لتأسيس تلك الشركات شبكة واسعة وممتدة من الفروع التي تتعامل في جميع الأنشطة والمجالات الإنتاجية والتسويقية والتمويلية .

لقد بلغ عدد الشركات متعددة الجنسيات في عام 1990 م نحو أكثر من 35 ألف شركة وأرتفع هذا العدد الى 63 ألف عام 2000 م حسب ما اشار اليه تقرير الامم المتحدة الذي يخص الاستثمار الدولي .ان ضخامة وحجم هذه الشركات حيث تستحوذ على 80٪ من اجمالي مبيعات العالم هو ما يعكس قدراتها التسويقية والانتاجية الضخمة الى جانب الدور الكبير الذي تلعبه في تسريع عجلة الثورة التكنولوجية نتيجة لقدرتها الكبيرة على الانفاق على عملية البحث والتطوير . ان لظاهرة عالمية الانتاج ، سببين رئيسسيين أولهما : اتجاه معدل الربح الى الانخفاض في الدول الرأسمالية المتطورة وبالذات الولايات المتحدة الامريكية بسبب ارتفع الاجور من ناحية وزيادة التركز الراسمالي من ناحية اخرى الأمر الذي يحتم نقل الوحدات الانتاجية الى الخارج، حيث الاجور المنخفضة ومعدلات الربح المرتفعة . وثانيهما اختلاف مستويات ودرجات نمو الأقتصاديات القومية المتنوعة ، بما يترتب على ذلك من اختلاف معدلات الاجور على المستوى العالمي . ان الهدف النهائي للشركات متعددة الجنسية هو زيادة معدلات ارباح رأس المال المسيطر ، والمتمثل قانونا بالشركة الأم . ووسيلتها الى ذلك استغلال الاختلاف القائم في مستويات النمو

والتقدم الاقتصادي والتكنولوجي بين الدول المختلفة داخل المحيط الاقتصادي العالمي . اذا نقطة البداية في استراتيجية الشركات متعددة الجنسيات هي العمل على زيادة ارباح الشركة الأم المسيطرة . وللوصول الى هذا الهدف ينبغي تظافر جهود كل الشركات الوليدة المتناثرة في كافة انحاء العالم ، دون ما اعتبار لمصالحها الذاتية أو لمصالح الدولة المضيفة التي تعمل فيها هذه الشركات . ولذلك فان تقييم اداء كل شركة من هذه الشركات الوليدة لا يتم على اساس ما تحققه من نتائج ذاتية وانما على اساس مدى مساهمتها في الوصول الى اهداف المشروع المتعدد الجنسيات ككل . بعبارة اخرى فان استراتيجية الشركات متعددة الجنسيات هي استراتيجية كلية تتحدد على نطاق عالمي ، دون ما اعتبار للمصالح الجزئية للاطراف المتعددة والمختلفة التي تمسها هذه الاستراتيجية مثل الدول المضيفة والمساهمين المحليين في الشركات الوليدة . والدائنين المحليين لهذه الشركات . اما الشركات الوليدة نفسها فليست في حقيقة الأمر الا ادوات لتحقيق الاستراتيجية الكلية ، تتحكم فيها سلطة مركزية موحدة وتوجهها لخدمة غرض واحد .

أن للشركات متعددة الجنسيات استراتيجية عالمية كلية ، لاتقيم وزنا كبيرا للحدود ولا للمصالح القومية والاقليمية في سبيل تحقيق غرضها النهائي وهو زيادة أرباح رأس المال المسيطر ، والمتمثل قانونا في الشركة الأم ، وان هذه الاستراتيجية ترتبط ارتباطا وثيقا بالاسترتيجية الاقتصادية والسياسية للدولة الأم . سنبحث هنا في الأدوات والأساليب الفنية التي تتبعها الشركات متعددة الجنسيات لتحقيق هذه الاستراتيجية الكلية ، والمشاكل القانونية التي يثيرها استخدام هذه الأساليب في مواجهة الدول المضيفة والاطراف الأخرى التي ترتبط مصالحها بنشاط هذه الشركات ، مع البحث عن افضل الطرق

والاساليب المضادة التي يمكن للدول المضيفة اتباعها لمواجهة هذه الاستراتيجية الكلية ، دفاعا عن مصالحها الخاصة والقومية . سنقدم تباعا الجوانب المختلفة لاستراتيجية الشركات متعددة الجنسيات وذلك في علاقتها بالدول المضيفة ، ثم بالمساهمين والدائنين والعاملين .

المطلب الأول

استراتيجية الشركات متعددة الجنسية ومصالح الدول المضيفة

ان أهم ما يميز الشركات متعددة الجنسيات هو انها تعمل تحت سيطرة مركزية موحدة ، وفي اطار استراتيجية عالمية كلية ، تهدف في نهاية الأمر الى زيادة ارباح الشركة الأم ، دونما اعتبار لمصالح جزئية للشركات الوليدة المنتشرة على صعيد عالمي . ومن ثم فان نشاط الشركات الوليدة في المجالات المختلفة لايتحدد وفقا لمقتضيات السياسات القومية للدول المضيفة ، لكن تبعا لما تقتضيه مصلحة المشروع المتعدد الجنسيات والتي تختلط بمصلحة الشركة الأم المسيطرة . وهذا يعني ببساطة شديدة ان الدول المضيفة ليست لها السيطرة الكاملة على القطاعات الأقتصادية التي تهيمن عليها الشركات متعددة الجنسيات العاملة داخل اراضيها ، وان مركز اصدار القرارات المتعلقة بنشاط هذه الشركات موجود خارج حدودها ، الأمر الذي يهدد استقلالها الاقتصادي ، بل والسياسي أيضا وتشهد لذلك تجارب كثيرة . على أن الأمر لايقتصر على مجرد تهديد – نظري – أو –فعلي – لاستقلال وسيادة الدول المضيفة ، بل ان هناك في الكثير من الاحيان تعارضا بين هذه الاستراتيجية للشركة متعددة الجنسية وبين المصالح المباشرة للدول المضيفة . يبدو جليا هذا التعارض بما يتعلق بجانب الاستراتيجية المالية للشركات متعددة الجنسيات ، ونعني به سياسة نقل الارباح بين الشركات الوليدة المختلفة ، عن طريق التحكم والتلاعب في اسعار السلع الوسيطة التي تتبادلها هذه الشركات ، وتلجأ الشركات متعددة الجنسيات لهذا الأسلوب لأسباب آتية ، الحد من الأعباء الضريبية للمشروع متعدد الجنسيات ، وهو

مايعني ببساطة شديدة التهرب من الضرائب التي تفرضها الدول المضيفة على نشاط الشركات الوليدة العاملة في ارضها ، وبالطبع من اجل الوصول الى هدفها الاستراتيجي النهائي وهوزيادة ارباح المشروع . وتستخدم الشركات متعددة الجنسيات اساليب وادوات فنية متنوعة من أجل الحد مما تدفعه من ضرائب للدول المضيفة ، ولكن هذه الأساليب والأدوات تقوم كلها على اساس استغلال الاختلافات الضريبية القائمة بين الدول المضيفة .

اذ تختلف هذه النظم فيما بينها اختلافا واسعا من حيث اسعار الضرائب المفروضة على دخول الشركات وعلى ايرادات القيم المنقولة ، او من حيث الأعفاءات الضريبية التي تمنحها للشركات العاملة على اراضيها . فهناك من الدول مثلا ما يمنح لمثل هذه الشركات اعفاءات ضريبية شاملة ، وذلك من اجل اجتذاب رؤوس الأموال الاجنبية اليها ، وهي الدول التي يطلق عليها اسم الجنات الضريبية ، مثل العراق ودول الخليج . ومن البديهي ان من صالح الشركات متعددة الجنسيات امام هذه الأختلافات في النظم الضربية ، ان تتركز ارباح وحداتها الانتاجية العاملة على المستوى العالمي في تلك الشركات الوليدة التي تعمل في ظل افضل الانظمة الضربية ، سواء من حيث اسعار الضرائب ، او من حيث مدى الأعفاءات التي تتمتع بها . وبالتالي فأن صالح الشركات متعددة الجنسيات نقل ارباح الشركات الوليدة المختلفة الى تلك الشركات التي تعمل في ظل افضل النظم الضربية . ان عملية نقل الأرباح بين الشركات الوليدة هي سهلة نسبيا ، حيث يتم نقل الأرباح عن طريق التحكم والتلاعب في اسعار السلع الوسيطة ، والخدمات التي تتبادلها الشركات الوليدة داخل المجموعة الواحدة اذ تعمل الشركات متعددة الجنسيات في ظل نوع من التكامل الأنتاجي على المستوى العالمي ، حيث تتخصص كل شركة وليدة في مرحلة

انتاجية معينة في اطار المشروع المتعدد الجنسيات . ان معظم العمليات التي تجريها هذه الشركات الوليدة هي عمليات داخلية ، بمعنى انها تتم داخل مجموعة الشركات متعددة الجنسيات وتخضع بالتالي للسيطرة المركزية للشركة الأم التي تتولى تحديد الأسعار التي يجري بها تبادل السلع المختلفة بين الشركات . تلجأ الشركات متعددة الجنسيات ايضا الى اسلوب نقل الأصول المالية بين الشركات الوليدة عن طريق التحكم في اثمان السلع والخدمات التي تتبادلها هذه الشركات، لتحقيق اغراض اخرى عديدة ومتنوعة منها التحايل على القيود التي تفرضها الدول المضيفة على حركة رؤوس الأموال .

ولكن ايا كان السبب المباشر الذي يدفع الشركات متعددة الجنسية الى اللجوء الى هذا الأسلوب ، فالنتيجة النهائية هي نقص حصيلة الضرائب في الدول المضيفة .وبالاضافة الى ذلك نقل الارباح يؤثر سلبا على موازين مدفوعاتها ، وبالتالي على استقرار عملاتهاالوطنية . ولكن كيف يكمن للدول المضيفة ان تحد من هذا الأسلوب ؟. يبدو ان مقاومة هذا الأسلوب من أساليب التهرب الضريبي صعبة للغاية ، وسبب في ذلك يعود لو أن هناك مثلا مبالغة في رفع اثمان السلعة الوسيطة التي تستوردها الشركات الوليدة من الشركة الأم ، او من شركة وليدة اخرى ، فمن غير المتيسر للسلطات الضريبية في الدول المضيفة الى اكتشاف هذه المبالغة ، وبالتالي تقدير الأثمان المناسبة والحقيقية لهذه السلع ، اذ ان هذه السلع غير متداولة في الأسواق العالمية ، ومن ثم فليس لها سعر سوق يمكن الاهتداء به في هذا الصدد. ذلك ان السوق الرأسمالية نفسها ، في ظل ظاهرة عالمية الانتاج ، قد فقد وظيفته التقليدية الأساسية كأداة لتنظيم عملية التبادل الدولي التجاري . فعمليات التبادل التجاري الدولي اصبحت تتم اليوم بنسبة هائلة ومتزايدة داخل اطار الشركات متعددة الجنسيات نفسها ،

اي بين شركاتها العديدة المتواجدة في انحاء العالم . لقد اصبحت الأثمان أداة في أيدي الشركات متعددة الجنسيات للتأثير على السوق ، لذا يمكننا القول بأن هذه الشركات تسيطر اليوم سيطرة شبه كاملة على السوق الدولي . ان الشركات متعددة الجنسية تعمد الى استغلال التناقضات بين الانظمة المالية والنقدية المتعددة على مستوى العالمي، من أجل فرض استراتيجيتها الكلية دون ما اعتبار لمصالح الدول المضيفة . ويحكم هذه الاستراتيجية للشركات متعددة الجنسية في هذا المجال عاملان ،

الأول : تجنب مخاطر تقلبات اسعار الصرف للعملات المختلفة ، بل والعمل على استغلال هذه التقلبات لصالحها قدر الأمكان .

الثاني : البحث عن أرخص المصادر المالية لتمويل نشاط شركاتها الوليدة المتناثرة في مختلف انحاء العالم .

المطلب الثاني

استراتيجة الشركات متعددة الجنسية ومصالح

المساهمين المحليين في الشركات والوليدة

أن اهم مايميز الشركات متعددة الجنسيات ، هو خضوع الشركات الوليدة المنتشرة على الصعيد العالمي لسيطرة مالية وادارية موحدة . وكيف ان هذه السيطرة الموحدة تشكل ضرورة حيوية لتحقيق الاستراتيجية الأنتاجية العالمية الموحدة للشركات متعددة الجنسيات ، تلك الأستراتيجية التي تقوم على أساس خدمة مصالح المشروع المتعدد الجنسيات ككل ، والتي تختلط في نهاية الأمر بمصالح الشركة الأم المسيطرة ، دونما اعتبار للمصالح الجزئية للشركات الوليدة . لقد اشرنا في المبحث الأول الى العديد من الأساليب التي تتبعها الشركات متعددة الجنسيات لتحقيق استراتيجيتها ، وذلك في أغلب الأحيان على حساب الدول المضيفة ، ورأينا أن هذه الأساليب على تنوعها واختلافها انما تعتمد في نهاية الأمر على ما تمارسه الشركة الأم من سيطرة على الذمم المالية لشركاتها الوليدة ، الأمر الذي يتيح لها ان تطبق على هذه الذمم ، حيث تستطيع الشركة الأم المسيطرة ، وفقا لما تقتضيه مصلحتها ان تنقل الأرباح والأصول المالية المختلفة من شركة الى أخرى ، وذلك من خلال عمليات المبادلة التي تتم بين هذه الشركات ، أو من خلال العقود الأخرى التي تبرمها الشركات الوليدة فيما بينها ، أو بينها وبين الشركة الأم اوبغير ذلك من الطرق الاخرى ، ولاشك أن انتقال الأرباح والأصول المالية من شركة وليدة الى اخرى بهذه الاساليب من شأنه الأضرار بمصالح المساهمين المحليين في الشركة الأولى ، وذلك بالطبع

بفرض وجود مثل هؤلاء المساهمين أي في تلك الحالة التي تمارس الشركة المتعددة الجنسيات فيها نشاطها في اطار مشروع مشترك .

ان الشركات متعددة الجنسيات تشكل وحدة اقتصادية قائمة بذاتها ، تخضع لسيطرة موحدة ، من أجل تحقيق استراتيجية انتاجية عالمية موحدة . ومع ذلك فأن هذه الوحدة المتكاملة تبقى حتى الآن خارج اطار القانون الوضعي الذي لايرى فيها الا مجموعة من الشركات المستقلة المنفصلة ، والتي تخضع كل منها لنظام قانوني مستقل وتتمتع بجنسية مستقلة ومن هنا تجيء الصعوبات التي تحول دون امكانية توفير الحماية اللازمة للمساهمين المحليين في الشركات الوليدة وللدول المضيفة أيضا . لكل هذه الاسباب يقترح بعض الفقهاء اخضاع الشركات متعددة الجنسيات لتنظيم ذي طبيعة دولية ، أي بعبارة أخرى تحويلها الى شركات دولية تحت اشراف هيئة دولية تنشأ خصيصا لذلك ، وتتولى الى جانب الرقابة على نشاط هذه الشركات نشر كافة البيانات المتعلقة بهذا النشاط، والتي تهم الأطراف المختلفة التي ترتبط مصالحها بمصالح هذه الشركات . الآ ان هذا الأقتراح يبدو صعب التحقيق في الظروف الحالية لتعارض مصالح الدول المختلفة في هذا الشأن ، ثم ان هذا الاقتراح يقوم في حقيقة الأمر على افترض وهمي وخاطىء ، وهو ان الشركات متعددة الجنسيات ذات طابع دولي ، على الاقل من الناحية الواقعية ، ويريد ان ينقل هذا الواقع الى ميدان القانون . إلا ان الحقيقة غير ذلك تماما ، فدولية نشاط هذه الشركات يجب الا ينسينا اطلاقا انها في نهاية الأمر امتداد على المستوى العالمي لاقتصاديات الدول الأم التي ترتبط بها ، بما يترتب على ذلك من ارتباطات سياسية بهذه الدول . وبالتالي فسوف تبقى نفس المشاكل قائمة ، على الأقل بالنسبة للدول المضيفة النامية ،

ذلك ان هذه المشاكل التي عرضنا لها ليست الا انعكاسات للعلاقات الاقتصادية والسياسية القائمة بين الدول المتطورة والدول النامية في عالمنا المعاصر .

مصالح دائني الشركات الوليدة .

لاشك أن الاستراتيجية العالمية الكلية للشركات متعددة الجنسية ، القائمة على أساس تحقيق مصلحة الشركة الأم . دون ما اعتبار للمصالح الجزئية للشركات الوليدة التابعة ، كما تهدد مصالح المساهمين المحليين في الشركات الوليدة ، فأن من شأنها ايضا في كثير من الأحيان ، الأضرار بمصالح دائني هذه الشركات . ان المخاطر التي يتعرض لها الدائنون ترجع الى التداخل أو الاختلاط بين الذمم المالية للشركات الوليدة والشركات الأم ، بما يترتب على ذلك من امكانية انتقال الأصول المالية من شركة لأخرى على النحو الذي اشرنا اليه ، وفقا لما تقتضيه مصلحة المشروع متعدد الجنسيات ، اي في نهاية الامر وفقا لما تقتضيه مصلحة الشركة الأم ، كل هذا في الوقت الذي يقتصر فيه ضمان دائني الشركة الوليدة على أموالها دون غيرها ، باعتبارها شخصا معنويا مستقلا ، له ذمته المالية المنفصلة . ان هذه المشكلة ترجع الى ذلك التفاوت القائم في معظم التشريعات التجارية الوضعية المعاصرة بين الواقع والقانون فيما يتعلق بمجموعات الشركات . ان للشركة الوليدة شخصية معنوية مستقلة ، لها ذمتها المالية المنفصلة عن ذمة الشركة الأم المسيطرة ، وذلك يعني عدم مسؤولية الشركة الأم عن ديون وليداتها . وعلى الرغم مما تؤدي اليه السيطرة في واقع الأمر من مساس باستقلال الشركات الوليدة من الناحيتين الادارية والمالية ، فما زال القانون الوضعي في معظم دول العالم ، ينظر الى هذه الشركات باعتبارها كيانات قانونية مستقلة ، لكل منها ارادتها الحرة ، وذمتها المالية المنفصلة ومن ثم

تستطيع الشركة الأم ان تمارس سيطرتها على الذمم المالية لوليداتها بالطرق والأساليب التي ذكرناها، دون ان تقابل هذه السلطة أية مسؤولية استثنائية عن ديون والتزامات هذه الشركات الوليدة . ولكي يمكن توفير حماية حقيقية لدائني الشركات الوليدة فلابد من النظر الى مجموعة الشركات باعتبارها وحدة متكاملة، ترتبط السلطة فيها بالمسؤولية ، بما يترتب على ذلك من ضرورة اعتبار الشركة الأم مسؤولة عن ديون شركاتها الوليدة . وتتداخل فيها الذمم المالية للشركات الوليدة ، بما يترتب على ذلك من ضرورة اعتبار دائني الشركات دائنين للمجموعة كلها . الا أن مثل هذا الحل حتى بفرض اقراره على المستوى الداخلي ، سوف يبقى عديم الفاعلية بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات على المستوى الدولي وذلك لعدم إمكانية ربط هذا الكيان القانوني الجديد بنظام قانوني موحد .

استراتيجية الشركات متعددة الجنسيات ومصالح العاملين في الشركات الوليدة :

أن الاستراتيجية العالمية للشركات متعددة الجنسيات قد تتعارض مع مصالح العاملين في الوحدات الانتاجية التي تقوم الشركات الوليدة على إدارتها. ويمكن ان تؤدي هذه الاستراتيجية الكلية الى التضحية بمصالح الشركات الوليدة ، وبمصالح العاملين فيها . قد تقتضي مصلحة الشركة متعددة الجنسية الأم مثلا الى اغلاق بعض أسواق التصدير أمام إحدى شركاتها الوليدة لحساب شركة وليدة أخرى ، وذلك لأسباب ضريبية أو اقتصادية أو سياسية ، بما يترتب على ذلك بالضرورة اغلاق بعض منشأت الشركة التي أغلقت أسواق التصدير أمامها ، وتسريح عمالها . في الواقع ان مصدر الخطر الرئيسي الذي

يهدد مصالح العاملين في الشركات الوليدة كما هو الحال بالنسبة لدائني ومساهمي هذه الشركات يكمن في اخضاع كل القرارات الخاصة بنشاط هذه الشركات لمقتضيات المصلحة الكلية للمشروع متعدد الجنسيات بما يؤدي اليه ذلك في كثير من الاحيان التضحية بمصالح بعض الشركات الوليدة وبمصالح العاملين فيها لصالح المشروع متعدد الجنسيات ككل . ولذلك فليس من الغريب ان يسلك فقهاء قانون العمل الذين عكفوا على دراسة أفضل السبل لحماية مصالح العاملين في الوحدات الانتاجية التابعة للشركات متعددة الجنسية، نفس السبيل الذي سلكه فقهاء القانون التجاري بالنسبة لمساهمي ودائني الشركات الوليدة ، ونعني بذلك محاولة تجاوز الحدود القانونية التي تفصل الشركات الوليدة المختلفة ، وبينها وبين الشركة الأم ، تلك الحدود التي تقيمها النظرية التقليدية في الشخصية المعنوية ، والتي لم تعد تعبر عن الواقع الفعلي المتمثل في وحدة المشروع متعدد الجنسيات على المستوى العالمي . وأيا كان قدر الحماية التي يمكن توفيرها للعاملين في الشركات الوليدة ، باستخدام هذا الاسلوب الفني او ذاك ، سوف تبقى الشركات متعددة الجنسيات بتركيبتها الحالية ، ونظامها القانوني القائم ، مصدرا لعديد من المشاكل العمالية وللاسباب العديدة التي ذكرناها ، وفي مقدمتها وجود مركز القرارات المتعلقة بسير العمل في المشروع بعيدا عن المنشأت التي تمارس فيها علاقات العمل اليومية . فالشركة الأم هي التي تتولى بالفعل إصدار كافة القرارات الهامة التي تمس وجود ونشاط الوحدات الأنتاجية المنتشرة في كافة انحاء العالم . اما

الشركات الوليدة القائمة على ادارة هذه الوحدات الانتاجية فلا حول لها ولاقوة في هذا الشأن ، ويؤدي هذا الوضع في الكثير من الأحيان الى تعقد المنازعات العمالية التي تثور داخل الشركات الوليدة نظرا لعدم وجود السلطة الحقيقية التي يمكن للنقابات العمالية التفاوض معها من اجل الوصول الى حلول لمثل هذه النزاعات .

المبحث الثاني

الشركات متعددة الجنسية في ظل العولمة

المطلب الأول : - العولمة وقواها الفاعلة

جسدت العولمة بحضورها الطاغي وقضاياها المتشابكة وسبل البحوث الجارفة التي تناولتها ، تبشيرا بها أو نقدا لها لمدى الأهمية البالغة للظاهرة العولمية ، ومدى تأثيرها في عالمنا المعاصر واهتمامه به .

ويتطلب البحث في هذه الظاهرة طريقة جادة لتمحيص المصادر الفكرية والفلسفية التي ينهض عليها مفهوم العولمة ، من خلال التوقف عند السياق الذي تبلورت في ظله أهم ملامح هذا المفهوم وبدأت معه عملية تسويقه . كما يتطلب البحث لهذه الظاهرة ، معرفة مجموعة العناصر التي تتخلق من اجتماعها وتفاعلها وتكاملها مع آلية هذا المفهوم أو النظام الشامل الذي يتسع نطاقه ليشمل جوانب متعددة من تجليات هذه الظاهرة أو العملية في صيرورتها المستمرة ، لأن نطاق هذه الظاهرة العملية لاتقتصر على مجال محدد من مجالات النشاط الأنساني ، كالمجال الأقتصادي مثلا ، وانما تتجاوزه الى مجالات نوعية أخرى من النشاط الاجتماعي الى النشاطات الإعلامية والمعرفية الأخرى .

ان الضرورة العلمية تستلزم معالجة منهجية الظاهرة لتقويم رؤية متكاملة لاتقتصر على جانب دون آخر ، سعيا الى اجابات مقنعة وحلول جدية ، واقتراحات وصياغة محكمة لتلك المشكلة المعاصرة .

1 - **العولمة اصطلاحا :**

عندما سادت في التسعينات من القرن العشرين مصطلح (Globalization) أو مرادفة اصطلاح (New World Order).بدا وكأن اللغة لاتعرف معنى معجميا لهذه المفردات ، فقد أشكلت هذه الألفاظ على متعاطي الفكر ومنتجي الثقافة . وظهر ذلك الإشكال في مظهرين :

الأول : ترجمة المصطلح الى العربية ، فنُقل بثلاثة ألفاظ ربما يكون تعدده راجعا الى موسوعة اللغة العربية ، وهي (العولمة ، الكونية ، الكوكبية) .

الثاني : الغموض في تحديد التعريف والمفهوم على نحو غير مألوف في مثل هذه الاصطلاحات المهمة التي شغلت العالم ، مما حدا ب (روزيناد) أن يصرح بصعوبة وضع تعريف واضح للعولمة ، وأنه من المبكر جدا الطموح الى الحصول على تعريف دقيق يلائم التنوع الضخم في ظاهرة العولمة . وتتعدد دلائل هذا الغموض والاضطراب في تحديد تعريف يلم بالعولمة ، في كمّ المحاولات التي تعرض أصحابها للظاهرة في بحوثهم ومقالاتهم ، على النحو التالي :

- يعرف رولاند روبرآسون في كتابه " ثقافة العولمة على طرق ومراحل الوعي بالعولم" وهي خمسة : المرحلة الجينية ، والمرحلة الأولية ، ومرحلة الانطلاق ، ومرحلة الصراع والهيمنة ، ومرحلة الشك والتأزم .
- العولمة واقعا وليس اختيارا ، لأن الإنسان يمارسها مرغما حيث يتناول إفطاره من بلد ، ويشرب قهوته من بلد آخر ، ويستخدم حاسوبا مصنّفا في بلد ثالث ، بينما سيارته تأتي من بلد رابع .

- رأى فيها (شارك ميون) إطارا لأقتصاد عالمي موحد .
- العولمة لدى سمير أمين "محاولة ليبرالية جديد لإنتاج مزيد من الأستقطاب العالمي باتجاه المزيد من الاضطراب والانفجار"
- توماس فريدمان ، يؤكد على جانب رأسمالية السوق الحرة التنافسية في العولمة ، والتي يزدهر منها الاقتصاد .
- بينما تعوّل تعريفات أخرى على ابراز معنى إلغاء حدود الدولة القومية بتكثيف العلاقات الأجتماعية والثقافية والتجارية بين أفراد النظام العالمي الجديد .

ويمكننا القول بأن هذه التعريفات تكشف عن أبعاد ثلاثة للعولمة

البعد الأول : مضمون فلسفي حائر .

البعد الثاني : تيار حركي جائر .

البعد الثالث : تصور مستقبلي فضفاض .

العولمة في رأينا مشروع مولود في منعطف تأريخي يتطلع صانعوه ومروجوه الى تحقيق الهيمنة على الآخر ، وانتزاع كل ما لديه من قوى ، وذلك من خلال آليات ووسائل إذابة وتذويب ، ونفي وإبعاد ، بعيدة المدى وكذلك منها الآتي والعاجل .

العولمة وافرازاتها

لقد كان ميلاد النظام العالمي الجديد سواء موازيا أو مرادفا للعولمة إيذاناً بمخاض جديد أفرز من رحم الثقافة والفكر الغربي نظريتين جديدتين تصبّان في

النهر نفسه أو تغذيانه وتمدانه براوفد تنشيطه تذهب به الى اقصى مرافقه التي يكمن أن يصل اليها على انقاض العالم القديم . وقد ظهرت النظريتان مترافقتين لاتفصلهما سوى أشهر معدودة لايلتفت اليها في عمر الأفكار والطروحات التي تنضج عبر مُدد زمنية مديدة ، وهما على النحو التالي :

أ - نظريات العولمة :

نظرية نهاية التأريخ :

والتي بشر بها الباحث الأمريكي الياباني الأصل فوكوياما في عام 1989 م بمقالة في مجلة المصلحة القومية نُشرت بعنوان "نهاية التأريخ" ثم اعقب ذلك باصدار كتابه الشهير "نهاية التأريخ والإنسان الأخير" في عام 1992 م .

وقد تناولت الآلة الإعلامية الأمريكية الجبارة هذا الطرح وحولته الى مسألة انسانية مصيرية ، وجعلته موضوعا لسجال ومطارحات نقدية وسياسية ذات أبعاد كونية ، ومن خلال ذلك الربط بين أطروحة فوكوياما وطروحات النظام العالمي الجديد . وفي نظرة تأملية لأطروحة فوكوياما ترصد الملاحظات الآتية :

الأولى : البعد الأخلاقي في ذلك الطرح الساعي لإيجاد المبرر لإحكام سيطرة القوى الغنية على الدول الفقيرة .

الثانية : أن الأنسان الأخير في أطروحة فوكوياما بربري وفوضوي يتصرف بحيوانية ووحشية صارخة تنم عن عدم الرضى والقناعة بالحقوق المدنية والمساواة والعدالة المتاحة له .

الثالثة : خطأ أخر وقع فيه فوكوياما وذلك عندما تصور أنه (نتيجة التقارب الجوهري حول مسائل السياسة والدين والعلم ، فأن الأيدلوجيا المعاصرة – بخاصة الإسلام – سوف يطاح بها عاجلا أم آجلا ، لإفساح المجال لليبرالية والديمقرطية الغربية) . فهذه النبوءة قد اخفقت في تحقيقها ألفان من سنوات الصراع الحضاري الأممي ضد الأسلام ، بدءا بأمبراطوريتي فارس والروم ، مرورا بالحروب الصليبية ، وانتهاء بالاستعمار التقليدي في ثوبه الجديد أبان القرن التاسع عشر ، وفيما نراه في واقع حياتنا الآنية .

الرابعة : وهذه ترتبط بالملاحظة الثالثة حول تحول العالم صوب اللبرالية الغربية وديمقراطيتها ، وهو ما يكذبه واقع رفض الأتحاد الأوروبي اندماج تركيا التي ارتدت فيه الثوب الأوروبي في عالمه وفي اتحاد دوله وسوقه المشتركة .

الخامسة : أن الأنتصار النهائي الذي تحقق ووضع أمريكا قطبا أوحد للعالم ، هذا الأنتصار جاء فوق جثث ثلا ث :

1- الخصوصية القومية من ثقافة واقتصاد وسياسة لصالح العولمة .

2- التعددية والوطنية لصالح الفردية .

3- القيم الأنسانية لصالح المنفعة .

نظرية صدام الحضارات :

وهي فرضية صموئيل هنجتون أستاذ العلوم السياسية في جامع هارفارد ومدير مؤسسة الدراسات الاستراتيجية بها . وتقوم فرضيته على أن الغرب بحاجة الى عدو جديد يكون عاملا على توحيد صفوفه من أجل حتمية الصراع الضروري اللازم لبناء الحضارة الأنسانية التالية ، وذلك بعد نجاح الغرب في

الأطاحة بالشيوعية أخر أعدائه الحاليين . وقد استلهم هنجتون أطروحته من المستشرق اليهودي ماكسيم رودنسون ، أول من شبه علاقة العالم الإسلامي – المسيحي بالصراع الأيدلوجي بين الرأسمالي والنظام الشيوعي ، لأن كليهما على طرفي نقيض .

ذلك التشبيه الذي بنى عليه المستشرق برنار لويس مفهوم العلاقة التصادمية بين الأسلام والغرب ، تلك العلاقة التي استخرجها من تأريخ الصراع والهجمات المضادة بينهما لقرابة قرن ونصف من الزمان ، وقد أصبحت فيها الولايات المتحدة الأمريكية قائدة العالم الغربي ورمزه في ذلك الصراع ضد الأسلام والمسلمين .

فتلقف هنتجتون تعبير (الصدام بين حضارتين) ، فأسس عليه أطروحته التي ضمّنها محاضراته في عام 1992 م بعنوان " اصدارالحضارات " وقد قصر الصدام فيها على الصدام بين العالم الأسلامي والعالم الغربي ، ثم توسع – جلبا لرداء الموضوعية – في مقاله بمجلة (فورين أفريز) عام 1993م ، الى جعل الصدام بين الغرب والآخرين ثم تعمق أكثر في أطروحته فأصدر كتابا حمّله عنوان" صدام الحضارات وصياغة العالم الجديد " ، الذي اعتبره هنري كيسنجر أهم كتاب صدر بعد الحرب العالمية الباردة .

وتبدو لنا العلاقة بين واقع العولمة وواقع صدام الحضارات كالعلاقة بين طرفي الترغيب والترهيب من جهة تحقيق الأهداف المسبقة .

فالعولمة تمثل جانب الترغيب للشعوب التي تسلّم بمنطق الرؤية الواحدة والحضارة الأمريكية الواحدة السائدة ، أما الصدام الحضاري فهو الكمين الأمريكي لمن ينازع في التفرد الحضاري الوحدوي لأمريكا بدعوى امتلاكه

للخصوصية الحضارية المكافئة أو البديل الثقافي والفكري والديني الذي عبر بأصحابه مراحل تأريخية عدة قادتهم الى الريادة الحضارية قرابة ألف من سنوات العالم في عصوره الوسطية والحديثة .وسيكون لذلك الصدام آليات متنوعة تتأرجح بين توظيف المنظمات الدولية والقوى الإعلامية والنفوذ الاقتصادي ، وبين الآلة العسكرية الكفيلة بتحقيق السيطرة النهائية على المقدرات والموارد والحدود الجغرافية .

وبذلك يكون النظام العالمي الجديد قد استعاض عن سندان الشيوعية ومطرقتها ، وصدام الحضارات ، فلاخيار إلا أحدهما .

ب - الأهداف الحقيقية للعولمة

سنبحث في الأهداف الحقيقية للعولمة ويمكننا تلخيصها في ما يلي :

1- الأهداف والآثار الأقتصادية :

ترتبط عملية العولمة بتدويل النظام الأقتصادي الرأسمالي ، حيث تم توحيد الكثير من أسواق الأنتاج والأستهلاك ، وتم التدخل الأمريكي في الأوضاع الأقتصادية للدول ، وخاصة دول العالم الثالث ، وعبر المؤسسات المالية الدولية : كصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، التي تمارس الإملاءات الاقتصادية المغايرة لمصالح الشعوب وبالتالي تحقق العولمة لأصحابها عدة أهداف كبيرة في المجال الأقتصادي هي :

أ- السيطرة على رؤوس الأموال لدول العالم الثالث ، واستثمارها في الغرب فالعالم العربي الذي هو جزء من دول العالم الثالث تتفاقم ديونه بمقدار (50) ألف دولار في الدقيقة الواحدة هو نفسه الذي تبلغ استثماراته في

أوروبا وحدها (465) مليار دولا ر 1995 م ، بعد أن كانت (670) مليارا في عام 1986 م فنتيجة لعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والتبعية النفسية للغرب تصب هذه الأموال لتدار حسب المنظومة الغربية.

ب – الهيمنة الأمريكية على اقتصاديات العالم من خلال القضاء على سلطة وقوة الدولة الوطنية في المجال الاقتصادي ، بحيث تصبح الدولة تحت رحمة صندوق النقد الدولي ، حين تستجدي منه المعونة والمساعدة عبر بوابة القروض ذات الشروط المجحفة ، وخاضعة لسيطرة الاحتكارات والشركات متعددة الجنسيات الكبرى على اقتصاد العالم (2) ، ولعل تركيا والمكسيك وماليزيا من النماذج الواضحة للدول التي عصف بها تيار العولمة لصالح المستثمرين الأمريكيين . يقول رئيس وزراء ماليزيا الأسبق–مهاتير محمد – " ان العالم المعولم لن يكون أكثر عدلا ومساواة . وانما سيخضع للدول القوية المهيمنة. وكما أدى انتهاء الحرب الباردة الى موت وتدمير كثير من الناس ، فأن العولمة يمكن أن تفعل الشيء نفسه ، ربّما أكثر من ذلك في عالم سيصبح بإمكان الدول الغنية المهيمنة فرض ارادتها على الباقين الذين لن تكون حالهم أفضل مما كانت عليه عندما كانوا مستعمرين من قبل أولئك الأغنياء .

ج – تحقيق مصالح المجموعات الغنية في الدول الغربية والقوى المتحالفة معها في الدول الاخرى على حساب شعوب العالم ، مما يدل على ذلك فشل تجربة – نمور أسيا – ومنها اندنوسيا وماليزيا ، حيث لم تستطع تحقيق المصالح الأقتصادية المطلوبة لشعوبها ، اذ عملت الشركات متعددة الجنسيات على احداث هذا الفشل

2- الأهداف والآثار السياسية :

أ – فرض السيطرة السياسية الغربية على الأنظمة الحاكمة والشعوب التابعة لها ، والتحكم في مركز القرار السياسي وصناعته في دول العالم لخدمة المصالح الدول الغربية وامريكا ، على حساب مصالح الشعوب وثرواتها الوطنية والقومية وثقافتها ومعتقداتها الدينية .

ب – اضعاف فاعلية المنظمات والتجمعات السياسية الاقليمية والدولية والعمل على تغييبها الكامل كقوى مؤثرة في الساحة العالمية والإقليمية ومن ذلك : منظمة الدول الأمريكية، ومنظمةالوحدةالأفريقية، والجامعة العربية، ومنظمة المؤتمر الأسلام،والمتابع لنشاطات هذه المنظمات يلاحظ انها لا تستطيع اتخاذ أي موقف تجاه القضايا المعاصرة وتجاه الأحداث الجارية مثل قضية فلسطين،وآخرها العراق.

ج – إضعاف سلطة الدولة الوطنية ، أو إلغاء دورها وتقليل فاعليتها ، وقتل روح الأنتماء في نفوس أبنائها ، فالعولمة نظام يقفز على الدولة والوطن والأمة ، واستبدال ذلك بالانسانية ، انها نظام يفتح الحدود أمام الشبكات الاعلامية ، والشركات متعددة الجنسيات.

د – اضعاف دور الأحزاب السياسية في التأثير في الحياة السياسية في كثير من دول العالم وخاصة دول العالم الثالث في الوقت التي بدأت فيه المنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية تمارس دورا متزايدا في الحياة السياسية.

ح – المشروع السياسي للنظام العالمي الجديد الذي انتهت اليه العولمة هو: تفتيت الوحدات والتكوينات السياسية – الدول – الى تجمعات ودويلات صغرى

ضعيفة مهزوزة ، ومبتلا ة بالكوارث والمجاعات والصراعات الداخلية والفتن.

3- الأهداف والأثار الثقافية :

تقوم العولمة في الجانب الثقافي على انتشار المعلومات ، وسهولة حركتها وزيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات ، اي تقوم على ايجاد ثقافة عالمية ، وعولمة اتصالات ، عن طريق البث التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية ، وبصورة أكثر عمقا خلال شبكة الأنترنت التي تربط البشر بكل أنحاء المعمورة ، كما تعني العولمة الثقافية توحيد القيم وخاصة حول المرأة والأسرة ، بأختصار تركز العولمة الثقافية على مفهوم شمولية الثقافة بلا حدود ، وآلة ذلك الإعلان والتقنيات. ولعل من أخطر أهداف العولمة ما يعرف بالعولمة الثقافية فهي تتجاوز الحدود التي أقامتها الشعوب لتحمي كيان وجودها ، وماله من خصائص تأريخية وقومية وسياسية ، ولتحمي ثرواتها الطبيعية والبشرية وتراثها الفكري ،حتى تضمن لنفسها البقاء والأستمرار والقدرة على التنمية ومن ثم الحصول على دور مؤثر في المجتمع الدولي . فالعولمة الثقافية تقوم على تسييد الثقافة الرأسمالية لتصبح الثقافة العليا ، كما أنها ترسم حدود أخرى مختلفة عن الحدود الوطنية مستخدمة في ذلك شبكات الهيمنة العالمية على الاقتصاد و الأذواق والثقافة .

هذه الحدود : حدود الفضاء والذي هو بحق وطن جديد لاينتمي لا الى الجغرافيا ولا الى التأريخ ، هو وطن بدون حدود ، بدون ذاكرة ، انه وطن تبنيه شبكات الإتصال المعلوماتية الإليكترونية

المطلب الثاني

العولمة وآثارها على دول العالم النامية

منذ أمد بعيد ومسارات الحوار والتعاون في العالم تحكمه مجموعات وتكتلات ، هذه التكتلات تشكل قوى الضغط في الحركة الدولية تسعى لفرض رؤيتها تبعا لمصالحها وقدراتها ، غير مكترثة بالاخرين ومتحفزة لأدارة صراع دولي يبنى على هذه الرؤية وتداعياتها ، بدلا من حوار وتعاون دوليين . ان ظاهرة العولمة التي ولدت من رحم التنافس عملت على زيادة حدة الفجوة بين الدول الغربية المتقدمة الغنية والدول الفقيرة النامية ، كما ساعدت على الاستعلاء والهيمنة في ادارة الحركة العالمية بما يتنافى مع حق الشعوب في الدفاع عن هويتها الثقافية واستقلالها السياسي . ان شعار العولمة كما تؤكده السياسات المعلنة للدول المتقدمة يحمل في طياته معانيا ومضامينا لايمكن أن تكون مقبولة ، وهو شعار يخفي وراءه صورة استعمارية قديمة اندثرت وأصبحت متجاوزة . فالعولمة تركز في القدر الأكبر من توجهاتها على البعد الاقتصادي ، ومحاولة فرض نظام اقتصادي عالمي على المنافسة الحرة والانتاج والتسويق والتجارة العالمية ، ومحاولة الغاء دور الدولة في التدخل لتخفيف الأعباء ، ومن الطبيعي أن يؤدي ذلك الى إضعاف المؤسسات الإنتاجية في الدول النامية ، وزيادة أعباء هذه الدول المادية . ان الآثار السلبية للعولمة على الدول النامية تفوق الآثار الايجابية المتوقعة ، فالمتغيرات الدولية الجديدة تفرض مزيدا من القيود على هذه الدول ، وهذا لايعني بأنها لاتتيح لهم عن بعض الفرص . والفارق في الحالتين أن الآثار الإيجابية احتمالية ، ومشروطة بقدرة دول العالم النامي على تبني

الاستراتيجيات اللازمة لتعظيم الأيجابيات وتقليص السلبيات . لذا سنحدد في بحثنا هذا أهم الآثار العولمية على دول العالم النامي .

أولا : - الآثار الأقتصادية والأجتماعية

آ- : الآثار الأقتصادية

من المتعارف عليه أن تعبير التنمية الأقتصادية يعني تطوير أوضاع الدول النامية حتى تلحق بركب المتفوقين – ولوفي مؤخرة القائمة– ظهرت في لغة السياسة والاقتصاد بعد الحرب العالمية الثانية . وأنشئ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أوائل الستينات . وعرفت الدول مايسمى مساعدات التنمية التي تقدمها الحكومات الغنية الى دول العالم النامية . وظهرت قروض التنمية من الدول الغنية والمؤسسات المتعددة الأطراف وأشهرها البنك الدولي وبنك التنمية الأفريقي وبنك التنمية الأسيوي وبنك التنمية للدول الأمريكية والصندوق العربي للأنماء الاقتصادي والاجتماعي الخ .

ان محاولة تضييق الفجوة بين الشمال والجنوب كانت في البداية أمرا مأمولا لدى الكثير من رجال السياسة والأجتماع ومن أغلبية أهل الفكر . ولكن اذا كانت محاولة تضييق الفجوة أصبحت أملا لدى الكثير فقد يكون الواقع غير ذلك تماما . وبوسعنا ان نكتشف حقيقة الأمر من الأرقام الموثقة من البنك الدولي ومن واقع تقارير التنمية التي يصدرها البنك سنويا منذ أواخر السبعينيات . ويمكن هنا أن نقارن الأرقام الخاصة بالناتج المحلي الأجمالي للعالم ولغالبية دوله خلال سبع سنوات ، أي بين عام 1988 الى 1995

توزيع الناتج الأجمالي في العالم(نسبة مئوية)

الدول	عام 1988	عام 1995
الدول الصناعية الكبرى	69,4	67,4
دول العالم النامية	14,8	13,4
الدول الأوروبية والصين	15,8	19,2

حسبت هذه النسب من بيانات البنك الدولي في تقارير التنمية في العالم وقد بين الجدول نصيب الدول الصناعية الكبرى – الولايات المتحدة ، اليابان ، ألمانيا ، فرنسا ، ايطاليا ، بريطانيا ، كندا – من ناحية ومجموع دول العالم النامية ، بمافيها أقطار النفط وما يسمى نمور اسيا سابقا ، من ناحية أخرى .أن هذه الدول تضم المقار القانونية لعدد من الشركات متعددة الجنسية ويبلغ 426 شركة من أكبر خمسمائة من الشركات العالمية وفقا لما جاء في المجلة الأمريكية – فورتن ماكزين – في عددها الصادر في 4-8- 1997 . أي ان القوى الأقتصادية الفاعلة في تشكيلة العولمة ترتبط ، ولوشكليا ، بالدول الكبرى التي يجتمع رؤساؤها مرة كل عام ، وهؤلاء يشكلون مجلس أدارة اقتصاد العالم .

ان نصيب العالم النامي – حسب الجدول السابق – من مجموع الناتج الأجمالي للعالم في تراجع منتظم . وهذا لايتنافى مع واقع النمو الاقتصادي القوي في عدد من دوله والمتواضع في معظمه . ان الفجوة بين العالم النامي والعالم المتطور تزايدت وكان المأمول أن تضيق ، كما أن التراجع المحدود في نصيب الدول الكبرى كان لصالح – بقية اوروبا والصين – وأصبح المستودع الكبير لفقراء هذا العالم هوالعالم الثالث (العالم النامي) الذي تراجع نصيبه من

الناتج المحلي الإجمالي للعالم خلال العقود الأخيرة الماضية . وقد تخلى البنك الدولي عن واحد من أهم مسلمات الليبرالية وهو مايسمى " مفعول التساقط " ومقتضاه ان تزايد ثراء الأغنياء سيصفي تلقائيا وتدريجيا ظاهرة الفقر ، لأن الغنى المتزايد يعني تزايد الاستثمار وخلق أعدادا كبيرة من فرص العمل ، بحيث تنحصر البطالة وما يترتب عليها من فقر في الكسالى والمعوقين وهذا مايمكن أن يعالج بفعل الخير ، أي مايتبرع به الأغنياء . وكان التخلي من جانب البنك الدولي سببه استمرار الفقر في العالم ، وتزايد أعداد الفقراء بانتظام .

وقد أفترض البنك أن المعدم هو من يحصل على دخل يقل عن دولار واحد في اليوم ، وقدر في عام 1995 ان عدد المعدمين في العالم 1180 مليون نسمة ، ورأى خبراؤه أن ثمانين مليونا منهم سيتجاوزون هذا الحد الى أعلى في عام 2000 م ، وأضاف أنهم سيكونون من الأسيويين وسكان أمريكا اللاتينية . أما افريقيا والشرق الأوسط فقد توقعوا لها زيادة ملموسة في أعداد المعدمين . ان موقع العرب يمكن تحديده هنا ضمن دول العالم النامي تلك الدول التي خضعت لفترات مختلفة من الاستعمار القديم ، والتي لم تعرف الا تنمية جزئية مشوهة وموجهة لخدمة الخارج ، والتي مازالت الغالبية من شعوبها تعيش مستويات متفاوتة من الفقر ، فأقطارنا مازالت خاضعة للأستغلال والتبعية .

الاستغلال بمعنى خروج جزء كبير من الفائض الأقتصادي المتحقق من عمل أهل القطر ليذهب الى الدول الصناعية المتقدمة من خلال التجارة غير المتكافئة وتحويل فوائد القروض وأرباح الاستثمار الأجنبي المباشر ، واخيرا استثمارات أبناء العالم الثالث الى خارجه . والتبعية بمعنى القيود الخارجية على حرية الارادة الوطنية في صنع قراراتها ، والتأثير الأعلامي والاعلاني المكثف في

تغيير القييم الحضارية وأشكال السلوك في اتجاهات كثيرا ما تضر بقضية التنمية، مثل : محاولة محاكاة أنماط الاستهلاك المبدد التي تسود في مجتمعات الغرب . وعلى الرغم من ذلك كله فإن أبواب العالم النامي كلها مفتوحة ودوله مرحبة بالوجود الاقتصادي الغربي .

ان الشركات متعددة الجنسيات تسعى دائما الى أسواق متنامية لتصريف ماتقدمه من سلع او خدمات ، ويسعدها انسياب منتجاتها بين عشرات الملايين وعبر مساحات شاسعة دون اجراءات تصدير أو استيراد أو مرور بالجمارك أو ضرورة جواز سفر عليه تأشيرة دخول ، ومن هنا يأتي اهمالها الكامل للأقطار الصغيرة الفقيرة التي تشهد الانقلابات العسكرية أو أعمال عنف سياسية أو حرب أهلية .

ب- : الآثار الاجتماعية

من البديهي أن تنعكس الآثار الأقتصادية للعولمة على الجوانب الأجتماعية ، فمئات الملايين من البشر من دول العالم النامي معرضون اليوم لسوء التغذية ، وللجوع ، وللمرض ، وللأمية والجهل . ففي بلدان العالم النامية نجد نحو 2، 5 مليار شخص يفتقرون الى شبكات الصرف الصحي ، و1,3 مليار تعوزهم مياه الشرب الصالحة ، و800 مليون لايشبعون لقمة الخبز ، وأكثر من ثلث الأطفال لايذهبون للمدارس ، و200مليون شخص مهددون بالتصحر وبشكل عام ونظرا لضعف ميزانيات الدول فإنه يصعب عليها جدا التكفل بالخدمات الصحية التعليمية .

أن اكثر الميادين اثارة للقلق في مجال الصحة ، مشكلة سوء التغذية والعناية بالأطفال ، والأمراض التي تفتك بالفقراء . ان الفقر المدقع الذي

يعيشوه أبرز كثيرا من الظواهر منها أطفال الشوارع الذين يتركون وحيدين في شوارع المدن الكبرى معرضين لكل المخاطر قبل ان يتحولوا بدورهم الى مصدر للخطر على الآخرين ، حيث يمارسون السرقة والعدوانية وتناول المخدرات وممارسة البغاء . وكذلك التنامي السريع للسكان وانهيار الميزانيات المخصصة للتعليم لاتساعد بدورها في تطوير الخدمات التعليمية . بمعنى آخر انها عاجزة عن توفير عرض تربوي وتعليمي يتناسب مع الحاجات . ان عدد السكان الكلي في 53 بلدا افريقيا أعضاء في اليونسكو قدر ب 778 مليون نسمة عام 1998 . وفقا للتقرير الأحصائي للمؤتمر السابع لوزارة التربية الوطنية في الدول الأفريقية الأعضاء في اليونسكو – المنعقد خلال الفترة من 20 الى 24 أبريل من عام 1998 – تبين أن عدد التلاميذ الملتحقين بالمدارس الأبتدائية والأعدادية والثانوية – التي تتراوح اعمارهم بين 6 الى 17 سنة – بلغ 236 مليونا في عام 1998 ، اي نسبة زيادة 30٪ من العدد الاجمالي للسكان . ومع هذا تظل الأمية قضية مقلقة ، فقد أشارت التقديرات الأخيرة الى أنه في عام 1995 ، كان هناك 44٪ من البالغين – من 15 سنة فمافوق – أي مايعادل 179 مليون أمي . ان معدل التسجيل المدرسي في دول العالم الثالث عموما مستقرا منذ خمسة عشر عام ، ويبقى أقل من 50 ٪ في عدة بلدان ، وهوتأخر يمس الفتيات بشكل خاص . ولكن اذا كانت الأحوال الصحية والتعليمية مقلقة جدا في الوقت الراهن ، واذا عرفنا أن دول العالم النامي تشهد فقرا نسبيا ناجما عن أسباب داخلية ، فما الدور الذي لعبته العولمة في هذا ؟ ان الليبرالية الاقتصادية وبرامج الضبط البنيوي المتلاحقة ترجمت بتخفيض اتفاقات الدولة التي تمس المجالات الجتماعية الآتية :

تخفيض ميزانيات التوظيف الى مجرد دفع رواتب المعلمين وموظفي القطاع الصحي ، ايقاف التشغيل ، خفض الاستثمارات ، تدهور ظروف العمل في الصحة والتربية والتعليم ، فالصف الواحد يضم 50 الى 70 تلميذا في غالبية دول أفريقيا الجنوبية . ان برنامج الضبط البنيوي في زيمبابوي في نهاية عام 1990 ، تمخض عن نتائج اجتماعية ضخمة ، فقد انخفض الإنفاق على الصحة من 14،8 دولار زيمبابوي عام 1990 الى 9 دولارات في عام 1994 . كما ان تحرير الأسعار أرغم العائلات المعوزة للجوؤ الى الطب التقليدي والى التداوي الذاتي بعقاقير مشكوك في اصلها . وينبغي ان نقلق اليوم من النتائج السيئة على الصحة التي باتت تعتمد على الصيدليات المتنقلة في دول العالم الثالث ، بسبب توقف عن طلب العاملين في مجال الصحة في القطاع العام . ففي عام 1991 ، كان هناك ممرضة واحدة لكل 1594 نسمة ، في مقابل ممرضة واحدة لكل 921 نسمة في عام 1981 ، وطبيب واحد لكل 7384 نسمة في مقابل 6105 عام 1981 – وهي الفترة السابقة على البرنامج – كما تقلص الانفاق في مجال التربية بنسبة 20٪ منذ بدء تطبيق البرنامج ، وادخال الأقساط المدرسية في المرحلة الابتدائية والثانونية ، وهوشكل مرتبط بخصخصة المدرسة ، عمل على تقليل نسبة التسجيل في المدرسة الابتدائية بنسبة 4٪ بين عام 1992 الى 1993. ان حالة الازمة العامة لكل قطاعات الحياة الاجتماعية هذه يمكن تفسيرها من خلا ل معطيات أولية ترتبط بطبيعة الاقتصاد الأفريقي والاسيوي ، لكنها تعاظمت بشكل خطير بسبب العولمة ومظاهرها الأقتصادية .

ثانيا : - الآثار الثقافية والإعلامية

تمثل الثقافة أو مجموعة القيم التي تعتنقها جماعة ما ، وتنصاع لها في اختياراتها ، وفي أسلوب معيشتها ، عنصرا محددا رئيسيا من العناصر الموجهة لسلوك الإنساني بوجه عام . وهكذا فإن السعي الى التأثير في سلوك الأفراد أو الجماعات قد يستلزم بداءة التأثير في عقولهم وإرادتهم ، أي في ثقافتهم . ومن هنا فقد حرص الداعون الى العولمة على الترويج لمجموعة من القيم ، أو لنسق قيمي معين ، وعلى بث هذه القيم ونشرها على المستوى العالمي بهدف التمكين لسياسات العولمة ، وتهيئة المجتمعات المختلفة – عبر العالم – لتقبل العولمة كواقع حتمي ، وللتعايش مع العولمة والانصياع لمقتضياتها ، ويمكن القول بأن العولمة الثقافية قد تمثلت في تمكين النزعة المادية على حساب النزعة الروحية ، أو بتعبير آخر تغليب الأمور الحسية على الأمور المعنوية بوجه عام ، بحيث يولى الإنسان – في عصر العولمة – وجهه نحو الماديات ، ويشيح بوجه عن الاعتبارات القيمية، وذلك على اعتبار أن القيم هي التي تضفي على الانسان ذاتيته وتميزه في مواجهة غيره من جنسه وهي التي تشكل مجالا للاختلاف والتمايز الفكري والثقافي بين المجتمعات ، ومن ثم فهي التي قد تمثل عائقا يعترض طريق سياسات العولمة . ومن هذا المنطلق فقد كان من المنطقي ان تتجه آليات العولمة الثقافية (كالسينما العالمية والقنوات الفضائية الموجه) الى مايمكن تسميته بالتسطيح الثقافي أو التجهيل بمعنى التركيز على مواد الترفيه الخالية من أي مضمون قيمي معنوي ، بحيث لاتثير الفكر أو التأمل لدى المتلقي ، وانما تركز بدلا من ذلك على اثارة الغرائز ، ومن هنا نجد ان متلقي مثل هذه النوعية من المواد الثقافية لايأخذها مأخذ الجد وانما يتعامل معها بأعتبارها مادة للتسلية أو مضيعة

للوقت، قد تحقق له متعة آنية ، لكنه لاتخلف وراءها أي أثر تثقيفي حقيقي .أن عولمة الأعلام عملية تهدف الى التعظيم المتسارع والمستمر في قدرات وسائل الإعلام والمعلومات على تجاوز الحدود السياسية والثقافية بين المجتمعات بفضل ماتوفره التكنولوجيا الحديثة والتكامل والاندماج بين وسائل الاعلام والاتصال والمعلومات ، وذلك لدعم عملية توحيد ودمج اسواق العالم من ناحية ، وتحقيق مكاسب لشركات الاعلام والاتصالات العملاقة المتعددة الجنسيات على حساب تقليص سلطة ودور الدولة في المجالين الإعلامي والثقافي .فمما لاشك فيه أن تكامل واندماج وسائل الإعلام وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات يحدث تحولات هيكلية في بنية العمليات الاصالية ، ويتيح للمتلقين امكانيات غير محدودة للاختيار والتفاعل الحر مع القائمين بالاتصال وتبادل الأدوار الاتصالية ، وكسر مركزية الآتصال ، فضلا عن تعظيم استخدامات وسائل الاعلام في التسويق والترويج والتجارة على الصعيدين المحلي والدولي . ولكن المشكلة هنا تكمن في ان النمو المتلاحق في قطاع الاتصالات يشير بوضوح الى الجانب الاقتصادي في عولمة الإعلام أو مايمكن وصفه بالجانب الإعلامي في الاقتصاد المعولم ، وهذا الجانب تختلط فيه وتتداخل على نحوبالغ التعقيد متطلبات السوق وآليات الاقتصاد الرأسمالي المعولم ، مع خصوصية المنتجات الإعلامية الترفيهية والمعلوماتية كرموز ثقافية حاملة لقيم ومعان وعادات وسلوك حياة . ومثل هذا التداخل قد يدفع أحيانا الى تنميط المنتجات الإعلامية المعلوماتية بهدف توحيد العالم وفق متطلبات الاقتصاد ، وخصوصا اقتصاديات الإنتاج الاعلامي والترفيهي الأمريكي ، والذي يسيطر على السوق العالمي . ولاشك أن عولمة الأعلام لها تأثيراتها على طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والدولة في دول العالم الثالث ، وذلك على النحو الآتي :

- ان تنوع مصادر المعلومات للمجتمع المدني قد عمل على اضعاف قدرة هذه الدول في السيطرة على المعلومات والأفكار التي تتدفق عبر حدودها ، مما يوفر للمجتمع المدني مصادر للمعلومات غير خاضعة لسيطرة الدولة ، وهو مايسهم في تقليص فاعلية بعض آليات الدولة للسيطرة على المجتمع المدني والتحكم به .
- ان تنامي دور المنظمات الدولية غير الحكومية أو مايعرف بالمجتمع المدني

العالمي يسهم بدرجات متفاوتة ، في تدعيم بنية المجتمع المدني في دول العالم النامي ، كما ان تزايد اهتمام بعض المنظمات الدولية الحكومية ، وفي مقدمتها الأمم المتحدة ، بإحياء المجتمع المدني في دول الجنوب ، وقيام بعض الدول الكبرى والمؤسسات الدولية بتخصيص جزء من القروض والمعونات التي تقدمها الى بعض دول العالم الثالث ، وتخصيصه لتنظيمات المجتمع المدني في تلك الدول ، كل ذلك وغيره يسهم في تنشيط تلك التنظيمات في مواجهة النزعات التسلطية للحكومات .

ج – ان الثورة الهائلة في تكنولوجيا الاعلام والمعلومات والاتصالات تتيح لبعض القوى والجماعات المعرضة لنظم الحكم في بعض دول العالم الثالث بعض الاساليب والادوات الحديثة التي يمكن ان تستخدمها في ممارسة أنشطتها ضد هذه النظم. لقد وفرت تكنولوجيا الاتصال والاندماج والتكامل مع تكنولوجيا المعلومات فرصا غير محدودة أمام الجمهور للانتقاء من بين وسائل الإعلام التقليدية (صحف –اذاعة – تلفزيون) والحديثة أوغير التقليدية (البث الفضائي الرقمي – وأجهزة الكوميوتر ، وشبكات المعلومات ، والصحافة الاليكترونية) . على أن هذه التعددية والخيارات

المفتوحة لاتعني التدفق الحر للمعلومات وحرية التلقي ، فالمعلومات والمضامين والبرامج أصبحت سلعا تباع ، كما أن استخدام وسائل الإعلام والمعلومات غير التقليدية يتطلب مستوى اجتماعيا وتعليما لا يتوافر لأغلبية المواطنين في العالم ، خاصة في ظل اتساع الفوارق الاجتماعية بين الطبقات داخل الدول الصناعية ودول الجنوب نتيجة الآثار والتداعيات السلبية لعولمة الاقتصاد (3) . والاشكالية هنا أن تعددية وسائل الاتصال والمعلومات على أرضية الانقسام الإجتماعي والثقافي من الممكن أن تعمق هذا الإنقسام لصالح الطبقات والفئات المهيمنة . ان آلية التركيز والتكامل الرأسي ستجعل هناك أقلية تسيطر على إنتاج المضامين والصور مما سيقلص فرص التنوع الحقيقي ، كما أننا قد نشك في امكانية وجود الملتقى النشط القادر على الاختيار الواعي والعقلاني بين ما يقدم من مضامين وبرامج وصور يغلب عليها الترفيه أو العنف، أو الجنس .

ويكمن التأثير السلبي لعولمة الإعلام على العالم العربي في غياب كثير من المقومات المطلوبة لتطبيق مناهج الدراسات المستقبلية في البيئة العربية خاصة واننا نمر بمرحلة انتقالية على المستويين المحلي والدولي .

فالإعلام العربي تواجهه مشكلات عديدة على جميع مستوياته ، وتتمثل أهم هذه الاشكاليات في : تقلص دور الدولة ، كما سبق أن ذكرنا – وتنامي الدور المباشر للشركات متعددة الجنسيات ، وضعف القطاع الخاص العربي ، وجمود وضعف منظمات العمل العربي المشترك ، وضعف فاعليات المجتمع المدني .

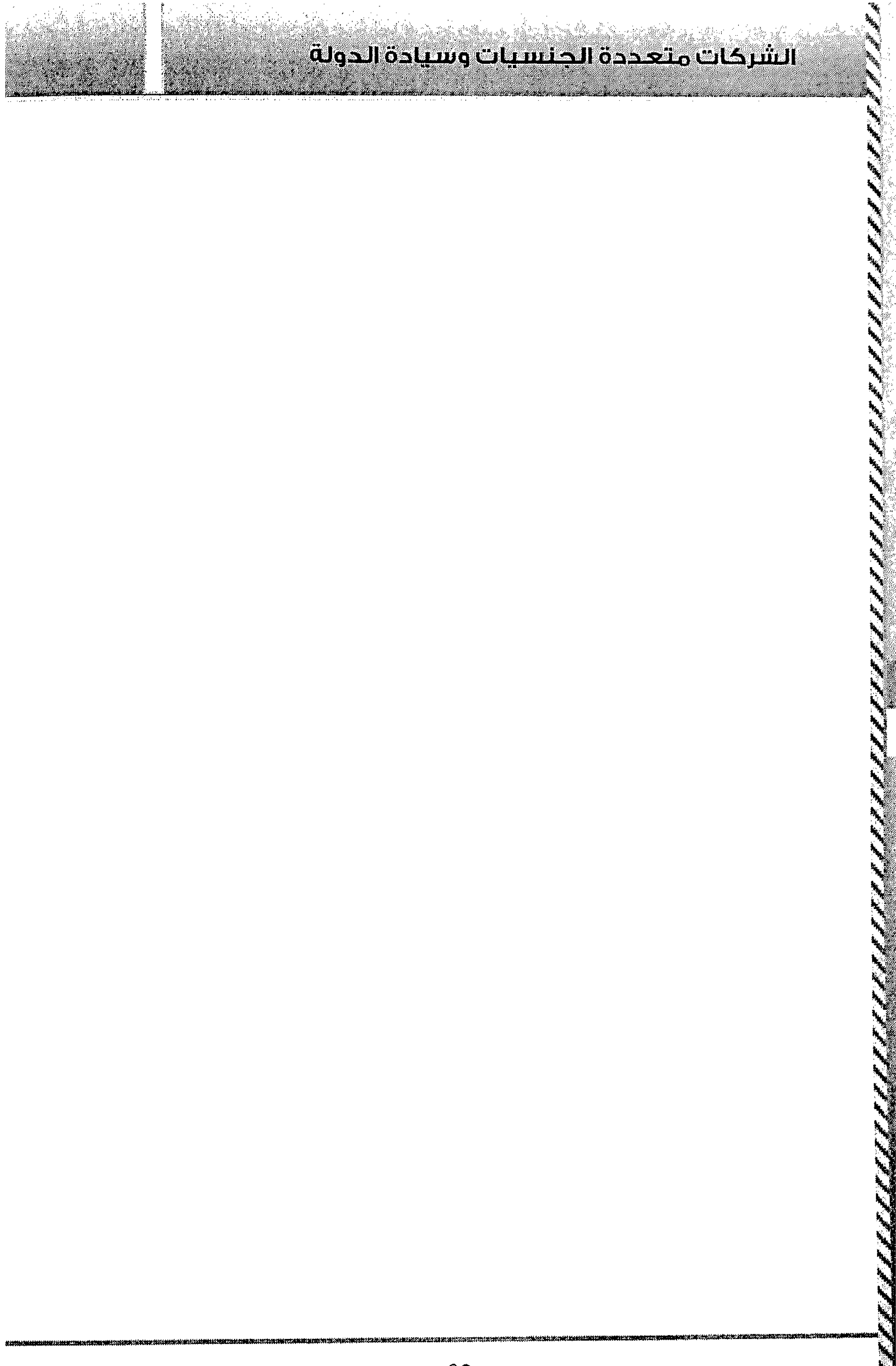
نضيف الى ذلك العولمة اللغوية والثقافية بشكل مباشر ، فانتشار اللغة الإنجليزية وجعلها لغة عالمية ، تتيح الوقوف على درجة العنف ، وخاصة من خلال اشاعة الثقافة الرخيصة التي تمثل جزاء كبيرا من هذه العولمة .وتمنحنا الأحصاءات في هذا الصدد صورة مخيفة لهذا العنف الثقافي ، فتورد احصاءات اليونسكو –على سبيل المثال – ان مصر وسوريا تستوردان 43٪ من البرامج التي تبثها ، وتزيد النسبة في الجزائر ولبنان لتصل الى 70٪ من اجمالي ما يستورد من الغرب الأمريكي .

وبصدود الأنسان العربي عن البرامج المحلية – ضعيفة القيمة والمحتوى – لايبقى سوى الانصراف الى المهيمن من البرامج الغربية والأمريكية . ومن الغريب أن وسائل الإعلام عندنا تسهل لتلك الهيمنة وكأنها عن قصد . ان العولمة تطلب من الآخرين فتح حدودهم لمنتجاتها ، لكنها ترفض فتح حدودها امام منتج الآخرين ، حتى لو كانوا من أصدقائها وحلفائها ، كما حدث مع السعودية حينما أرادت تصدير منتجاتها البتروكيمياوية الى أوروبا وأمريكا (3).

اننا في ظل عولمة نلبس مايراد لنا أن نلبس ، ونأكل ما يراد لنا ان نأكل ، والاخطر من هذا وذاك أنهم يريدون لنا أن نفكر ، لاكما يفكرون هم ، بل كما يريدون لنا أن نفكر وفقا لمنهجيات وضعوها هم ، وهي وان كانت صالحة لمجتمعاتهم في جزء كبير منها لكنها ليست بالضرورة صالحة للمجتمعات الآخرى لأنها ببساطة ولدت من رحم تطورها الطبيعي .

الفصل الثالث

السيادة في ظل النظام الدولي المعاصر



المبحث الأول

الدولة والسيادة الوطنية

المطلب الأول : مفهوم الدولة

الدولة هي صاحبة السلطة العليا والنهائية في أي اقليم في العالم ولايوجد إزاءها سلطة تمثل سلطتها من شمول ، لذلك يعتبرها الكثير من المفكرين السياسيين منظمة المنظمات لأنها تحمل في داخل وطنها أو إقليمها لواء وشمولية السلطات على الأفراد الذين يعيشون داخل حدودها ، كما أنها هي القائمة على تنمية علاقاتها الخارجية مع دول الأقاليم الأخرى . من هنا برزت أهمية الدولة في العلوم السياسية لكونها الجهاز الذي ينضوي تحت لوائه جميع أفراد شعبها داخل حدودها لإنها هي التي تهيء كافة الأعمال في الداخل والخارج . كذلك فأنه يتوقف عليها تنظيم العلاقات الاجتماعية على اختلاف أنواعها واشكالها .والدولة هي أكبر المنظمات الاجتماعية واعمّها .

ومادامت الدولة هي المنظمة العليا ، أو لنقل السلطة العليا ، أو منظمة المنظمات فإن لديها ما يمكنها من استصدار القوانين العامة والأنظمة المطلوبة لجميع فئات الشعب ممن يعيشون داخل اقليمها ، لهذا فقد اعتبرت الدولة القائم الأول على وضع كل الوسائل لتنظيم السلوك البشري داخل اطارها العام . لاشك ان هناك كثيرا من التعاريف التي عرفت الدولة ونختارمنها التالي ، هيربيرت سبنسر : يرى أن الدولة شركة داخل حدود معينة تقوم بأغراض حماية المصالح المتبادلة. بمعنى أن الدولة تقوم على حماية من يتعاون معها لما فيه مصلحتها اولا ومصالحه ثانيا وما عدا ذلك يظل مشاعا ليحمي نفسه بنفسه.

هولاند(Holland) : يرى أن الدولة مجموعة من الكائنات البشرية تشغل اقليما معينا وتسود فيه ارادة طبقة معينة من الأفراد بفعل قوة ما فتصبح قادرة على الأمر والنهي والحكم كما يطلب لها . هيلمور (Hilimore) : يرى الدولة بأنها شعب يشغل بصفة دائمة اقليما محددا أو يترابط بقوانين عامة وعادات وتقاليد ، وهذه تأخذ طابع الهيئة السياسية الموحدة حيث تقوم بممارسة الحكم من خلال أفرادها أو من خلال حكومة منظمة تسيطر على الأفراد والأشياء داخل حدودها . أما بطرس بطرس غالي : فيعرف الدولة بأنها مجموعة من الأفراد يقيمون بصفة دائمة في اقليم معين تسيطر عليهم هيئة معينة تنظم استقرارهم داخل حدودهم . ،على ضوء ما تقدم ، نرى أن عنصري الدولة الاساسيين هما :

- السكان - الأرض

ويبقى الاختلاف في القضايا الأخرى مثل السيادة والحكومة من حيث اعتبارها من الأسس التي تبني عليها الدولة هيكليتها هي أن السيادة والحكومة هما من العناصر المتممة لتكوين الدولة ، ويؤتى بهما من السكان أصلا وعلى الأرض التي يقطنونها . وبصيغة اخرى يمكننا أن نقول أن الدولة هي مجموعة من الأفراد يقيمون على بقعة من الأرض لها سيادتها ولها قوانينها ، وهذه تنفذ من قبل سلطة وتطبق على الجميع بالتساوي .لذلك فأن اقرب ما يكون لتكوين الدولة بعد السكان والأرض هو السيادة . لهذا نستطيع أن نعتبر أن عناصر الدولة ثلاثة هي :

السكان – الأرض – السيادة

وتجدر الاشارة هنا ان الدولة قد لاتشتمل على مجتمع واحد فقط ، بل ربما تكون جزاءا من مجتمع أو ربما تحوي أكثرمن مجتمع. على سبيل المثال تعد الدولة العراقية جزءاً من المجتمع الأسلامي أو المجتمع العربي ، أي أن المجتمع الاسلامي أو المجتمع العربي يشمل أكثر من دولة . ويمكن التمييز بين الدولة والمجتمع ضمن الاطر السياسية التي يستعملها . ففي حين تحتكر الدولة اطار (القوة) والتي ربما تستخدمها لاجبار واكراه مجتمعها على الطاعة والولاء لسلطتها ، نجد أن المجتمع لايحتكر مثل هذه القوة ، بل يستخدم لغة الاقناع من أجل كسب ثقة افراده . واذا ما أراد أي مجتمع معاقبة أفراده الخارجين عليه فليس بوسعه الا ايقاف عضويتهم في صفوفه من خلال الاهمال وعدم الرجوع لمشورتهم ، وعلى العكس من ذلك في الدولة فانها منظمة سياسية واحدة تستطيع أن تستخدم تطبيق القوانين وتنفيذها لمعاقبة الخارجين عليها . وفي حالات الخلل فأن المجتمع قد يلجأ لتطبيق العادات والتقاليد التي لا تخل في القانون لأن الأفراد لايمكنهم الغاء عضويتهم والنزوح للحيلولة دون الوقوع تحت طائلة هذا الخلل ولأن الانتماء للدولة يفرض عليهم البقاء داخل اطار الدولة ، بينما يمكنهم أي وقت الغاء عضويتهم مع أي مجموعة أخرى في المجتمع. .

أن مفاهيم الدولة وفيرة ومتنوعة . فمنها ما يشمل مظاهر مؤسسة ملموسة للغاية ومفاهيم لتركيب العلاقات الأجتماعية عالية التجريد . على سبيل المثال من يتعامل (1980 ، ديسون) مع الدولة بطريقة مثالية تامة بأعتبارها –أساسا- تقليداً عقلياً يعنى بنظام قانوني وبمجموعة من المؤسسات ويتضح من مفهوم (ديسون) أن مفهوم الدولة يضفي معنى على السلطة ويمنهجا انسجاما – بمعنى أنه يقدم مفهوماً معياريا ضمنيا للعلاقات بين السلطة

والمجتمع المدني . ويضع (ديسون) هذه النظرة في ضوء مايلي (2) . تتعارض فكرة الدولة بشكل تام مع فكرة المؤسسات الاجتماعية باعتبارها بنى وسيطة تحولية تعالج مدخلات (طلبات ومدعمات) من بنية النظام وتحولها الى مخرجات ، ومثل هذا المنظور يتجنب طبيعة الأفكار المطمرة في المؤسسات وتأثيرها على السلوك .

أما (لينتر 1984) فيلجأ مباشرة الى مفهوم الدولة باعتبارها وسيلة المحافظة على استمرار وصياغة وتنفيذ أغراض المجتمع ، فالدولة مجموعة من الوسائل ذات ماض موروث . وبهذا الاتصال فإن الفرق بين مؤسسات الدولة والثقافة يصبح بالطبع اما شبكة غير واضحة المعالم أو ببساطة مدفونة في الضباب العقلي .

هناك ثلاثة مفاهيم للدولة ، وهذه المفاهيم هي :

1. دور الدولة باعتبارها نظام سياسي لصنع القرار (دولة صنع القرار)
2. دور الدولة باعتبارها موفرللسلع الجمعية والتوزيعية (دولة الانتاج).
3. دور الدولة باعتبارها مستودع ومنشىء ووسيط المصالح المجتمعية (الدولة الوسيطة) . وهناك بعض التماسك الموجود بشكل متوارث في حقيقة هذه الوظائف المتعلقة بالدولة ، ان العلاقة بين الوظيفتين الأولى والثالثة للدولة ملاحظة بشكل خاص لأن تنظيم سلطة الدولة يؤثر أيضا على تنظيم المصلحة الخاصة .

أولاً : دولة صنع القرار

ما مدى انتشار أو تركيز قدرة الدولة على صنع القرار ؟ هذا سؤال مهم ولكنه لايتساوى مع السؤال الذي يسأل عن قدرة الدولة على قولبة المجتمع أوحتى ما حجم وتنوع وظيفة الدولة الانتاجية ؟ ومن الواضح في المدى المتطرف أن الدولة التي تتركز فيها القوة بشدة سيكون تأثيرها على المجتمع قويا حتى لو لجأت الى الوظائف الكبحية . والبديل فإن الدولة التي تنتشر فيها قوة القرار بشكل غير مكبوح فإنها تتعرض لمخاطر التورط والفوضى . وقد لوحظ أن وحدة قيادة الدولة خلقت مخاطر كبيرة للإبقاء على الحرية المدنية في حين أن غياب مثل هذه الوحدة جلب مخاطر حفظ الدولة نفسها .

في الوقت الذي يرتبط فيه المدى النسبي واختراق الدولة للمجتمع وقدرتها على الصمود أمام أنواع معينة من الضغوط المجتمعية بقدرة الدولة السياسية وقدرتها على صنع القرار فإن القضية هنا هي كيف يمكن تعبئة القوة داخل الحكومة ؟ من وجهة النظر الشكلية ، هناك بعدان واضحان يحددان العلاقات بين وكلاء الدولة . الأول هو بعد موارد القوة المنطقي أو المكاني والثاني هوبعد تنظيم القوة بين المؤسسات داخل المؤسسات . ان أوضح الطرق للتفكير في ترتيب القوى الرأسي هي الفدرالية ، تميز الدولة التوحدية . ونظريا فإن الأولى تخلق تباينا والأخيرة فتفرض توحدا ، وبالتأكيد فإن إمكانية وحدات الحكومة المختلفة أن تعمل على أهداف عرضية تكون متاحة بشكل أكبر أمام الأنظمة الفدرالية عنه أمام الأنظمة التوحدية .

ويمكن أن يتحقق جزء من قصة صنع القرار خلال الترتيبات الرسمية لحكومات الأغلبية وعلى هذا فإنه يصبح من الممكن أمام الدول القوية أن

تصنع سياسات ضعيفة وأن تصنع الدول الضعيفة سياسات قوية ، على اساس أن الترتيبات الأعم تقدم أساسا للسياسة الفعالة ، وفي الحقيقة يمكن أن تحد القدرة القرارية السيادية من الحاجة الى اختبار وتعلم السياسات المعتنقة أو تسخير أفكار السياسة لمراجعة شبكات السياسة داخل وخارج الحكومة . إن السياسات يمكن أن تنتج دونما الحاجة الى إجماع سياسي وعقلي . فمن المقتنع به أنه حيثما تكون شبكات صنع القرار أكثر تعقيدا وحيثما تصاغ الاتفاقات لتنفيذ قرارات السياسة ، فإن النتائج قد تلاقي دعما أعم وسوف تثبت مؤخرا أنها أقل مشاكسة . وبصرف النظر عما يمكن أن يقال عن الدولة ، فمن الواضح أنها ليست كيانا موحدا . وحتى عندما تتحمل المؤسسات الوسائلية للدولة كل أو قلب القدرة السياسية ، فأن مثل هذه القدرة يمكن أن تتشتت بين الوسائل المتباينة بطريقة تهدد قوة القرار . الدولة ، بعبارة أخرى ، لايمكن أن تكون وحدة منسجمة وشاملة للفعل . بدلا من ذلك فإن هيئات وسلطات الدولة تمثل عددا من وحدات الفعل . وتشكل سيادتهم النسبية أو اعتمادهم المتبادل أو اعتمادهم القانون الدستوري . وعلى هذا فإن السلوك الفعلي في الصراع بين وحدات الحكومة للحصول على موارد متطلبة أو منح نسب متعادلة أو ببساطة للحصول على حرية الفعل يتوقف على عوامل خارج النطاق الشرعي ومنها على سبيل المثال ، شبكات الصفة ، المكونات البارزة ، ومنظمات الفائدة ، ومهارات المقاولة ، والقيم الأساسية للثقافة السياسية . وبعبارة أخرى ، فإن تركيب صناعة القرار نفسها تكشفها أطر العمل المؤسسية . وحتى في ظل هذا الحد ، فإن تركيب العلاقات بين وكلاء الدولة يتأثر بتنظيم المنظمات غير الرسمية (الأحزاب) التي لفت نفسها حول الدولة باعتبارها منتج للبنى المشكلة بشكل رسمي . ومايزال التأثير المركب للبنى التنظيمية الرسمية وغير

الرسمية لايفسر كثيرا من الطرق المهمة التي ترتبط من خلالها الدولة بالمجتمع . إن عناصر السياسة الاجتماعية الثقافية والمفاهيم الضمنية والخفية التي تنفذ من خلال عملياتها وكذلك التطور التأريخي للمنظمة الاجتماعية تعد مكونات أساسية لفهم الصيغ التي تتخذها هذه الرابطة . ناهيك على أن نظرية الواقع ضرورية أيضا لفهم الاختيارات الاستراتيجية المتاحة في هذه العلاقات .

ثانيا : دولة الإنتاج

تعد الدولة التي تزيد عليها الأعباء أحد الموضوعات الرئيسية المنبثقة عن دراسات سبعينيات القرن العشرين وبداية ثمانينياته ، وعقب الازدهار الكبير في الستينيات من القرن العشرين في أوروبا الغربية والتوسع في البرامج والانفاق العام فقد أدى بعض ذلك الى التضخم الاقتصادي الذي برز في سبعينيات القرن العشرين والذي تزامن مع الاعتقاد بأن المجموعة الواسعة لضغوط الإنفاق على الحكومات يمكن أن توجد بواسطة منطق هذه الارتباطات المتسعة وكذلك الميول

الديموجرافية التي تستحث الطلب على المنح المساعدة والرعاية الطبية .أما وصف الدولة في سياق وظائف الانتاج يساعدنا على التركيز على مواردها وامكانياتها ومشكلات السيولة . كما يمكن أن يقودنا الى التركيز على كيفية تنظيم وسائل الإنتاج هذه حتى نتمكن من فهم أوضح للدولة سواء باعتبارها كيان قراري أو وسيطة مع المجتمع . ويرتبط تنظيم هذه الوظائف الإنتاجية بشدة البناء القراري للدولة وتنظيم المجتمع . وترتبط عقلانية الوظيفة الانتاجية بالتحكم المركزي الذي يمثل وسيلة حيوية لبناء سلطة الدولة . اليوم يبدو أن وظيفة الادارة المالية هي التي تستحوذ على القمة ، كما تشير عقلانيتها الى مركزية متنامية في ظل جهاز الدولة وترحيب متنامي من جانب الجماعات

المجتمعية الموجهة ناحية الطلب . أن وضيفة الطلب تتشتت لأن الدولة تجتاحها مجموعة أهتمام خاصة وكل منها تدعي جزءا خاصا لسلطة الدولة . وتؤكد مجموعة أخرى من الاداء على القدرات المتدنية للحكومة طالما أكتسبت السياسة العامة المساندة ، وحيثما تؤكد نظرية الدعم الزائد على العلاقة التكافلية (الناشئة عن الدوافع المتوازية) بين الصفوة الحكومية الفرعية وصفوة مجموعة الأهتمام ، فإن متلازمة تفسيرات العبء الزائد تركز على دور الطلب العام .. وقد نشأ منطق سياسات الطلب من الشهية لإمداد السلع العامة التي ستقدم على قدرة الحكومات على ايجاد سياسات ذات تكاليف قصيرة المدى . ان الافتراض الذي يكمن وراء هذا الاهتمام الذي يعبر عنه لشرعية السلطة يتمثل في أن مزيد من المتطلبات تفرض على الحكومات. وبشكل أكثر تحديدا ، فإن معوقات السياسات الديمقراطية وكثير من متطلبات الآنفاق مفروضة على الحكومات بما لاتستطيع الوفاء به هذا بسبب أن المواطنين يسعون الى رفع الضرائب أما السياسيين فيسعون الى رفع الأصوات وهناك تأكيد أخر على "دولة العبء الزائد" على الرغم من أنه لايتفق بالضرورة مع التأكيديين الآخرين ،يركز على تعاظم الأحداث السابقة باعتبارها مسئولة مسئولية رئيسية عن نمو الإنفاق العام .ويعد الإنفاق الضخم المتراكم والوضع السياسي الذي لايمكن المساس به تبعة أساسية ارتبطت بالرفاهية الاجتماعية كالمنح والرعاية الطبية والتي تعدلت لأعلى في سبعينيات القرن العشرين . وتتمثل تبعات كل هذه الأفكار المتعلقة بدولة العبء الزائد في نهاية الإمداد الأعلى للبضائع العامة والإمداد الأقل للسلطة العامة وستؤدي قدرة الدولة الى تدهور مستويات المعيشة وماينتج عنه أزمة الشرعية أو أزمة تآكل رأس المال . واعتمادا على كيفية المعاملة المالية للديون ، وقد تعتبر الدولة عرضة بشكل متزايد لتدفقات

رأس المال العالمي أو لابد من فرض سياسات التقشف الداخلي . وعلى الرغم من أختلاف إدراك مفاهيم دولة العبء الزائد هذه فأنها تركز بشكل ضئيل على دور القيادة السياسية والدور النشط للحكومة في إعادة ترتيب الأولويات . ومن المفاهيم الأخرى لوظيفة دولة الانتاج التي تؤكد على دور الحكومة هي دولة الخبير . أي توجيه الدولة من جانب صفوة من التكنوقراط مع القدرة على التمكن من القدرة السياسية والاقتصادية هي الخاصية الاساسية لدولة الخبير وتعد الصفات الادارية في فرنسا واليابان والسويد ودول أخر من بين الدول التي تمثل صفوة هذا النوع . أن منطق الدولة يكمن في مؤسسية ادارتها ، وعليه فإنه يكمن في قدرة الأدارة على التوسع بالسياسة القومية دون التدخل من الممثلين المنتخبين أو مجموعات الأهتمام ، وعليه فإن ادارة الدولة باعتبارها مؤسسة لا باعتبارها فاعلا هو ما يعد رئيسيا لفهم السيادة الوظيفية للدولة. ومن المفاهيم الأخرى التي تبدو اكثر ارتباطا بمفهوم دولة الانتاج (والتي ترتبط بمنطق خاص من التوجيه التكنوقراطي) . دولة التحكم المالي ، تتمثل الاتجاهات الحالية بين شركات الأعمال الكبرى في تحويل المديرين الماليين بشكل متزايد الى المناصب العليا . وفي بعض المجالات ، يشغل وزراء المالية ومن على درجتهم مناصب في حكوماتهم . الا أن التأكيد الحالي على تخفيض النفقات يبرز بشدة دور وزير المالية . وبناء عليه فإن رابطة الإنتاج بالمجتمع يقل التركيز عليها نسبيا في الوقت الذي ترقى فيه إدارة الماليات الى مستوى أعلى . لوقت طويل كان ينظر الى الجانب المالي للدولة باعتباره ذا أهمية ثانوية لأنه كان يرى أنه مجرد وسيلة لتحقيق أغراض الحكومة، وعندما أصبحت لدى الهيئات الحكومية أغراض كثيرة ، أصبح التمويل مهما . فإذا كانت القوانين هي التي توزع مجالات الكفاءة ، فإن الميزانيات هي التي توزع القوى .

ثالثا : الدولة الوسيطة

يكمن التركيز الاساسي للنظرية المتمركزة حول الدولة في العلاقة بين منظمات ومؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع . ويتمثل الافتراض السائد للنظرية المتمركزة حول الدولة في أن تنظيم الدولة يؤثر على تكتل المصالح الاجتماعية بيد أن العلاقات ليست جامدة . فعندما تصبح التوازنات الموجودة غير مرضية ، يسعى النظام الى استغلال أو معارضة تنظيم التكتلات الاجتماعية المرتبطة . على سبيل المثال ، غيرت أدارة الرئيس الأمريكي الأسبق ريجان عام 1981 قواعد التمويل الصحي وبرامج مساعدة أخرى لإلغاء مركزية الاتجاه نحو صنع القرار . وكان أحد أهداف ذلك تشتيت تأثير المصالح التي نظمت حول إدارة هذه البرامج الموجودة . ومع ذلك تماسك تنظيم التكتلات الاجتماعية معا بواسطة نمط معين من الفائدة الهامشية للأعضاء . وعندما تنخفض مثل هذه الفوائد ، يصبح أيضا استقرار المنظمة الموجودة تحت الضغط، وعلى هذا توجد ديناميكية مزدوجة واحدة تنظيمية داخلية و توجد الأخرى بين تنظيم الدولة والتكتلات الاجتماعية .وفي هذا التفاعل ماهي الوسائل والى من تتاح ؟. إن القيادات الاشتراكية التي تهيمن الدولة في ظلها على الاقتصاد وتنظيم المجتمع والليبرالية الكلاسيكية التي يوجد في ظلها اقتصاد السوق والدولة مجرد موازن محايد للصراعات الاجتماعية .

وحينئذ فإنه في ظل القيادة الأشتراكية لايوجد تنظيم اجتماعي مستقل وتحت الليبرالية الكلاسيكية تتمثل الوظيفة المستقلة الوحيدة للدولة في فصل نزاع المصالح الاجتماعية . ومن الواضح أن مثل هذه المجتمعات والدول لاتوجد في أي مكان . وبشكل متزايد ، في دول اقتصاد القيادة ، تنال أنماط

السوق اهمية متعاظمة وفي البعض يوجد أيضا تنظيمات اجتماعية مستقلة (مثال الكنيسة الكاثوليكية في بولندا) وشبيه بذلك أن الدولة ليست مجرد مكان ابداع للطلبات الاجتماعية .

لكن تعد الدولة الحديثة من خلال وكلائها الأقوياء لاعبا له دور . وعندما يكون بها وحدة داخلية ، يكون لها القدرة على ان تكون أفضل لاعب . بيد أن الوسائل التي تمتلكها الدولة لتوجيه المجتمع تختلف من مجتمع لآخر . على سبيل المثال ، يقوم النمط الاتحادي المجتمعي علىاطار عمل للجماعات الشاملة (القممية) ذات الدعم في مخرجات النظام باتساعه وإطار العمل يمكن إدارته لتوجيه تغير السياسة .قد تتغير أيضا هذه الانماط بمرور الوقت . فعدم القدرة على مواجهة الضغوط التي تسببها التأثيرات والأحداث الخارجية وبصفة خاصة أحداث الاقتصاد العالمي قد تسبب مثل هذه الضغوط في مخرجات متباينة تقلل من استقرار التكتلات الاجتماعية القائمة أو تؤدي الى تركيز تحكم الدولة القسري أو تركيز القوة الاجتماعية للدولة .

المطلب الثاني

وظائف الدولة الاقتصادية

المعروف أن الرأسمالية منذ نشأتها الأولى في القرن السادس عشر ، ومن ثم في سياق تطورها اللاحق ، لم تكن في صيرورة فعلها حركة محدودة بإطار وطني أو قومي معين ضمن بعد جغرافي يحتوي ذلك الوطن أو يعبر عن تلك القومية ، فالإنتاج السلعي وفائض القيمة وتراكم رأس المال لدى البورجوازية الصاعدة منذ القرن الخامس عشر التي استطاعت تحطيم إمارات وممالك النظام الإقطاعي القديم في أوروبا، وتوحيدها في أطر قومية حديثة في فرنسا وبريطانيا وألمانيا والولايات المتحدة وغيرها ، لم تكن هذه الدول القومية الحديثة والمعاصرة سوى محطة لتمركز الإنتاج الصناعي ورأس المال على قاعدة المنافسة وحرية السوق، للانطلاق نحو التوسع العالمي اللا محدود، انسجاماً مع شعار الكوسموبوليتية Cosmopolitanism أو المواطنة العالمية الذي رفعته منذ نهاية القرن التاسع عشر ، وهي نظرية تدعو الى "نبذ المشاعر الوطنية والثقافة القومية والتراث القومي باسم وحدة الجنس البشري ، ومن الواضح أن هذا الشعار الأيديولوجي صاغته الرأسمالية في مواجهة شعار الأممية البروليتارية " Proletarian Internationalism" وجوهره " يا عمال العالم اتحدوا " ، لكن الأزمات التي تعرض لها الاقتصاد الأوروبي / الأمريكي في العقدين الثاني والثالث من القرن العشرين من جهة ، وبروز دور الاتحاد السوفيتي وما رافقه من انقسام العالم عبر ثنائية قطبية ، فرضت أسساً جديدة للصراع لم يشهده العالم من قبل من جهة أخرى ، وبتأثير هذه العوامل لم يكن أمام دول المعسكر الغربي سوى إعادة النظر – جزئياً – في آليات المنافسة الرأسمالية وحرية السوق والتوسع اللا

محدود، كما عبر عنها آدم سميث الأب الأول لليبرالية، حيث توصلت للخروج من أزمتها عام 1929 ، الى ضرورة إعطاء الدولة دوراً مركزياً لإعادة ترتيب المجتمع الرأسمالي، يتيح مشاركتها في إدارة الاقتصاد في موازاة الدور المركزي للسوق الحر وحركة رأس المال ، وقد تبلور هذا التوجه في قيام هذه الدول بتطبيق الأسس الاقتصادية التي وضعها المفكر الاقتصادي " جون ماينارد كينز " حول دور الدولة ، دون أي اهتمام جدي للتراجع الملموس حينذاك الذي أصاب شعار الكوسموبوليتية ، ومن أهم

هذه الأسس :-

1. تمكين الدولة الرأسمالية من الرد على الكوارث الاقتصادية .
2. إعطاء الدولة دور المستثمر المالي المركزي في الاقتصاد الوطني أو رأسمالية الدولة (القطاع العام) .
3. حق الدولة في التدخل لتصحيح الخلل في السوق أو في حركة المال .
4. دور الدولة في تفادي التضخم والديون وارتفاع الأسعار .

وقد استمرت دول النظام الرأسمالي وحلفاؤها في الأطراف في تطبيق هذه السياسات الاقتصادية الكينزية طوال الفترة الممتدة منذ ثلاثينات القرن العشرين حتى نهاية العقد الثامن منه، حيث بدأت ملامح انهيار منظومة البلدان الاشتراكية وبروز الأحادية القطبية الأمريكية وأيديولوجية الليبرالية الجديدة .

على أن هذه الأحادية القطبية التي تحكم العالم منذ بدايات العقد الأخير من القرن العشرين ، لم يكن مقدراً لها أن تكون بدون شكلين متناقضين من التراكم ، الأول التراكم السالب في بنية المنظومة الاشتراكية أدى في ذروته الى

انهيار الاتحاد السوفيتي ، والثاني التراكم في بنية النظام الرأسمالي -بالرغم من أزمته الداخلية- الذي حقق تحولاً ملموساً في تطور المجتمعات الرأسمالية قياساً بتطور مجتمعات بلدان المعسكر الاشتراكي ، وكان من أهم نتائج هذا التطور النوعي الهائل ، خاصة على صعيد التكنولوجيا والاتصالات ، إعادة النظر في دور الدولة الرأسمالية أو الأسس الاقتصادية ، وقد بدأ ذلك في عصر كل من تاتشر عام 1979 على يد مستشارها الاقتصادي "فردريك فون هايك ، ورونالد ريجان عام 1980 ومستشاره الاقتصادي " ميلتون فريدمان" وكلاهما أكد على أهمية العودة الى قوانين السوق وحرية رأس المال

وفق أسس نظرية الليبرالية الجديدة new liberalism التي تقوم على :-

1. "كلما زادت حرية القطاع الخاص زاد النمو والرفاهية للجميع "! .
2. " تحرير رأس المال وإلغاء رقابة الدولة في الحياة الاقتصادية "،وتحرير التجارة العالمية.

أنها باختصار ، دعوة الى وقف تدخل الدولة المباشر ، وتحرير رأس المال من كل قيد ، انسجاماً مع روح الليبرالية الجديدة التي هي في جوهرها ظاهرة رأسمالية تنتمي – الى " حرية الملكية والسوق والبيع والشراء ، ومنطقها الحتمي يؤدي الى التفاوت الصارخ في الملكية والثروة لا الى المساواة .في ضوء هذه السياسات ، اندفعت آليات الصندوق والبنك الدوليين ومنظمة التجارة الدولية WTO ، وبحماس بالغ ، في الترويج لهذه الليبرالية ، بل والضغط على كافة دول العالم بشكل عامٍ والعالم الثالث على وجه الخصوص ، للأخذ بالشروط الجديدة تحت شعار برامج التصحيح والتكيف التي تمثل أول مشروع أممي تقوم به الرأسمالية العالمية في تاريخها ، لإعادة دمج بلدان العالم الثالث في الاقتصاد

الرأسمالي من موقع ضعيف ، بما يحقق مزيداً من إضعاف جهاز الدولة ، وحرمانها من الفائض الاقتصادي ، وهما الدعامتان الرئيسيتان اللتان تعتمد عليهما الليبرالية الجديدة . اما عن الدور الآسيوي الذي يبرز بقوة اليوم على الصعيد العالمي ، في كل المجالات الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية أو ثورة العلم والمعلومات، وخاصة في كل من الصين واليابان كعملاقين يسعى كل منهما الى تحقيق دور مركزي في العلاقات الدولية الراهنة والمستقبلية . فالصين الشعبية هي الدولة الأولى من حيث عدد السكان (22٪ من سكان العالم) ، وتشير كافة المصادر الى أنها تقترب وبشكل سريع من الوصول الى قمة قائمة أكبر الدول الصناعية في العالم ، فالاقتصاد الصيني –بشهادة العديد من الخبراء– هو الاقتصاد الأسرع نموا في العالم خلال الخمسة عشر عاما الأخيرة ، ويقدر البعض أنه بعد عودة هونج كونج إليها ، فإن الاقتصاد الصيني سيصبح الاقتصاد الثالث في العالم بعد الولايات المتحدة واليابان ، بل إنه من المتوقع مع حلول عام 2007 أن يرتفع الناتج القومي الصيني ليصل الى أكثر من 2تريليون دولار حسب الخطة الصينية الهادفة الى مضاعفة الناتج القومي الإجمالي خلال هذه الفترة . وإذا استمر معدل النمو الحالي (حوالي 10٪ سنويا) فإن الاقتصاد الصيني سيصل إلى مستوى الاقتصاد الأمريكي بحلول عام 2020 ، وهو أمر تدركه الولايات المتحدة الأمريكية اليوم التي تعتبر الصين عدوا محتملا في المستقبل أكثر بما لا يقاس منه في الحاضر ، خاصة مع التطور في العلاقات السياسية الصينية الروسية . بالنسبة لليابان التي تحتل اليوم الموقع الثاني في العالم من حيث حجم الناتج القومي الإجمالي ، البالغ (4300) مليار دولار عام 2004 حسب تقرير التنمية الإنسانية (العالمي) لعام 2005 ، واليابان التي بلغ عدد سكانها كما في عام 2004 ، (128) مليون نسمة هي الدولة الثامنة من

حيث مقدار دخل الفرد السنوي الذي يبلغ (33731) دولار ، بينما يبلغ دخل الفرد في الولايات المتحدة (37650) دولار وتأتي في المرتبة الخامسة .

رغم أن اليابان تأتي في المرتبة الثامنة من ناحية دخل الفرد السنوي، إلا أنها الدولة الأولى من حيث السيولة المالية ، وحجم الاستثمارات الخارجية ، وهي الأولى من حيث الأصول الوطنية الثابتة التي تبلغ 43.7 تريليون دولار مقابل 36.2 تريليون دولار في الولايات المتحدة ، وهي الدولة الأولى في العالم بالنسبة لتصنيع منتجات الحديد والصلب (رغم أنها تفتقر للمواد الخام) ، وهي الأولى للمكننة الصناعية في العديد من المجالات.

إن التراكم الاقتصادي وحجم التقدم النوعي والكمي التكنولوجي ، يؤهل اليابان لأن تصبح واحدة من الدول العظمى التي ستسهم في تحديد المعالم المستقبلية للنظام العالمي المعاصر، من حيث تحديد مراكزه وأقطابه أو تعدديته التي لم تتبلور بعد ، دون أن يعني ذلك الإسهام أن الدور الياباني سيشكل تناقضا مع سياسة الولايات المتحدة وتوجهاتها العالمية ، بل سينطلق من رؤيته للمصالح اليابانية والآسيوية الخاصة التي ستظل ترى في الولايات المتحدة حليفا استراتيجيا على صعيد رسم السياسات والعلاقات الدولية في إطار النظام الرأسمالي العالمي ، من موقع المشاركة والندية ، بالمعنى النسبي الذي يأخذ بعين الاعتبار خصوصية الوضع الياباني ودوره الآسيوي ، وهي علاقة تقترب من الرؤية الأوروبية وتتقاطع معها .

فاليابان اليوم ، تشكل نموذجا اقتصاديا لدول شرق وجنوب شرق آسيا بالذات ، وهي دول باتت تملك اليوم اقتصادا قويا رغم ما تعرضت له من أزمات –ساهمت فيها الولايات المتحدة بصورة مباشرة وغير مباشرة– ، حيث

أثبتت أنها ليست فقاقيع مالية يمكن أن تنفجر وتتلاشى تجربتها بسهولة ويسر ، وهي بالتالي تجد في اليابان مثالا وملاذا في آن واحد ، ولذلك كان من الطبيعي أن يلتقوا جميعا في تكتل "الآسيان" ، إثباتا للقوة الاقتصادية من جهة ، وتمهيدا لدور سياسي آسيوي مركزي في العلاقات الدولية تكون الصين احد اهم اقطابه من جهة أخرى .

المبحث الثاني

السيادة الوطنية وجذورها التاريخية

المطلب الأول : علوية القانون الدولي وتراجع مفهوم السيادة

أولا :

على الرغم من تعدد التعريفات التي يوردها الباحثون لمفهوم السيادة الوطنية ، فإن بينهما جميعا قاسما مشتركا يتمثل في النظر إلى السيادة باعتبارها السلطة العليا للدولة في أدارة شؤنها ، سواء كان داخل اقليمها أو في إطار علاقاتها الدولية ، وبالتالي فإن السيادة تشير الى معنيين أحدهما ايجابي ويشير الى قدرة الدولة - كوحدة سياسية مستقلة – على التصرف بحرية كاملة ودون أي قيود تفرض عليها ،فضلا عن تلك القيود التي ترتضيها هذه الدولة بالتقدير المنفرد أو بالاتفاق الدولي ، والآخر سلبي يقوم على عدم امكانية خضوع الدولة لأي سلطة غير سلطتها . وبذلك يكون لمبدأ السيادة وجه داخلي ينصرف إلى علاقة الدولة بمواطنيها داخل إقليمها بجدوده السياسية المعلومة ،ووجه خارجي ينصرف نطاق تطبيقه على علاقة الدولة بغيرها من الدول والتي تقوم على وجوب احترام الاستقلال الوطني والسلامة الاقليمية لكل دولة وعدم جواز التدخل في شؤونها الداخلية . وقد اكتسبت فكرة السيادة منذ نموها ثم صعودها في ظل نموذج الدولة القومية مكانة مركزية في السياسة الحديثة – فكرا وممارسة – بما جعلها تصبح شعاراً للكرامة الوطنية باعتبارها أفضل تجسيد لمعاني الحرية والاستقلال والسلطة العليا على الاقليم وسكانه. لقد شاع في أمهات كتب علم السياسة الحديثة وكتب القانون الدستوري أن فكرة السيادة

ظهرت منذ بروز الدولة الحديثة وذلك في التأريخ الحديث .وإذا كان البعض يرجع الفضل للعلامة " جان بودان " في تفصيل وتحديد مدلول استعمال هذا المفهوم واعطائه هذه الشهرة ، إلا أن فكرة السيادة بمستوياتها المتعددة ظهرت منذ ظهور المجتمعات البشرية وكياناتها السياسية الأولى . ويدلنا البحث في التطور التاريخي لمبدأ السيادة أنه وثيق الصلة بنشأة وتطور شكل ونظام الدولة ، لقد وجد هذا الموضوع ايضا التفاتة من رجال الفقه الدستوري والدولي لأرتباطه بدراسة النظم الاجتماعية والسياسية وعلم التاريخ السياسي والاجتماعي .

لقد مرت السيادة في مراحل تأريخية مختلفة ، فالاغريق كانوا سباقين إلى إقامة مجتمع سياسي ضمن إطار تنظيمي ثابت ،ولقد مهدت الفلسفة اليونانية الى اقامة نوع من الديمقرطية التي تعد رائدة في التأريخ القديم . وشهدت مدن أثينا وإسبارطة وغيرهما من المدن اليونانية القديمة مظاهر لهذه الديمقرطية .كما قامت اليونان بتنظيم علاقاتها مع دول المجاورة على اساس من الالتزام ، وانشأت قانونا لحسم الخلافات عن طريق التحكيم ولهذه الأفكار يدين الفكر المعاصر ، حيث اضحت الديمقرطية وتحديد صلاحيات الحاكم شعارا ومنهجا حتى يومنا هذا .وكذلك عرّف الرومان السيادة تحت مفهوم الحرية والاستقلال والسلطة ، وعنوا بتحديد مركز إمبراطوريتهم والتزاماتهم،إلا أن سلطة الدولة ظلت مطلقة بحكم الظروف الحياتية للعلاقات التي أنشأتها ،فالدولة كانت مالكة لجميع الأراضي بينما لم يكن للأفراد إلا امتيازات مؤقتة على تلك الأراضي وهي امتيازات كانت قابلة للألغاء في كل وقت ، وللامبراطور حرية مطلقة في التصرف فيها . وبالتالي لايختلف الرومان عن اليونانيين في نظرتهم الى الدولة باعتبارها كيانا مقدسا لايجوز محاسبتها ومن ثم كانت السلطات لاحدود لها. أما

السيادة في فترة العصور الوسطى فإن أهم ما تتصف به هو سيطرة المفاهيم المسيحية باعتبارها نظاما مميزا عن الدولة والصراع القائم بين السلطة الدينية والزمنية وتفشي نظام الاقطاع . ولقد ولدت فكرة السيادة الحديثة من رحم هذه الظروف وشهدت تحولا في مفهومها، فقد كان تقديس الحكام معروفا في العصور القديمة وامتد الى بداية العصور الوسطى ، حيث استمد الحكام مكانتهم من ترويجهم لفكرة أنهم ظل الله على الأرض وأنهم يستمدون سلطتهم من الله مباشرة وليس من الشعب وكان لذلك أثر مباشر في جعل سلطان الحاكم مطلقا بلاحدود أو ضوابط . واذا ما انتقلنا للسيادة في العصر الحديث أو ما يطلق عليه البعض عصر النهضة في القرن الخامس عشر نجد الدولة الحديثة قد قامت على انقاض النظام الأقطاعي ، حيث أدى ضعف السلطة البابوية الى إبراز فكرة السيادة وأعطائها مفهوما جديدا .

فمع بداية القرن السادس عشر وصلت فكرة الدولة كفكرة قانونية الى مستوى مقبول من النضج بعد ان ساهمت في ذلك عوامل سياسية واجتماعية مختلفة واستطاعت أن تتحرر من رواسب العهد الأقطاعي واصبحت السيادة ميزة أساسية للدولة وجزء من شخصيتها . وأخذت فكرة السيادة المطلقة في الزوال لتحل محلها السيادة المقيدة التي استعرضها الفقيه "جان بودان" 1576 م منذ أن كانت فكرة قليلة الشيوع والاستعمال الى ان اخذت نصيبها من الشهرة والتقدير . وعلى الرغم مما أصاب هذه الفكرة من تطور على يد "بودان" فإنها لم تسلم من النقد ، فقد دافع عن سيادة الدولة ومجد سلطانها حتى تسمو على الأفراد وتعلو على القانون ،وبالتالي فلم يصل بالسيادة الى الحد الديمقرطي المطلوب حيث استمرت كمظهر من مظاهر السلطة المطلقة . وبفضل " جروشيوس " الذي اعتبر بحق أبا القانون الدولي الغربي وصاحب مدرسة

القانون الطبيعي ، تطورت فكرة السيادة بأتجاه مفهوم جديد يأخذ في اعتباره تطور المجتمع الدولي ، حيث استطاع أن يخلص السيادة من التصاقها بالحاكم وأن يحررها من رواسب الاطلاقية وأخضعها لمبادئ جديدة هي مبادئ القانون الطبيعي إضافة إلى القانون الالهي . وفي القرن الثامن عشر نادى المفكر " جان جوك روسو " في كتابه الشهير " العقد الاجتماعي بالارادة العامة للشعب ، وبالتالي شهدت السيادة قيدا جديدا يجد أصالته في منبع جديد أشد التصاقا بالشخصية الانسانية وبالحرية . وانتقلت السيادة من مصادرهاالالهية الى مصادر اجتماعية أساسها الارادة العامة للشعب والأمة،وهذه الارادة هي التي تراقب الحاكم تمهيدا لإعلان مسئوليته في حالة خرقه للعقد الاجتماعي الذي ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكومين . لقد كان الاتجاه العام لكثير من الكتاب الى ان السيادة لها خمس خصائص وسنلخصها فيما نرى كالآتي :

مطلقة : بمعنى أنه ليس هناك سلطة أو هيئة أعلى منها في الدولة فهي بذلك أعلى صفات الدولة ويكون للدولة بذلك السلطة على جميع المواطنين ، ومع ذلك فإنه مما لا شك فيه توجد عوامل :-

- تؤثر على ممارسة السيادة يمكن اعتبارها ، حدودا قانونية، فحتى الحاكم المطلق لا بد أن يتأثر بالظروف التي تحيط به سواء كانت هذه الظروف اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية كما يتأثر أيضا بطبيعته الإنسانية ، كما يجب أن يراعي تقبل المواطنين للقوانين وإمكان إطاعتهم لها .
- شاملة : أي أنها تطبق على جميع المواطنين في الدولة ومن يقيم في إقليمها بإستثناء مايرد في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية مثل الدبلوماسيين وموظفي المنظمات الدولية ودور السفارات . وفي نفس

الوقت فأنه ليس هناك من ينافسها في الداخل في ممارسة السيادة وفرض الطاعة على المواطنين .

- لا يمكن التنازل عنها : بمعنى أن الدولة لا تستطيع أن تتنازل عنها وإلا فقدت ذاتها ، يقول روسو :" لما لم تكن السيادة سوى ممارسة الارادة العامة فانها مما لا يمكن التنازل عنه ، إن صاحب السيادة الذي ليس سوى كائن جماعي لا يمكن أن يمثله غيره ، فالسلطة مما يمكن نقله ولكن الإرادة لا يمكن نقلها والواقع أنه إذا لم يكن من المتغيرات أن تلتقي أرادة خاصة في نقطة مع الإرادة العامة فإنه من المستحيل على الأقل أن يكون هذا الالتقاء ثابتا ومستمرا " الفصل الأول – الكتاب الثاني).

- دائمة : بمعنى أنها تدوم بدوام قيام الدولة والعكس صحيح ، والتغير في الحكومة لا يعني فقدان أو زوال السيادة ، فالحكومات تتغير ولكن الدولة تبقى وكذلك السيادة .

- لا تتجزأ : بمعنى أنه لا يوجد في الدولة الواحدة سوى سيادة واحدة لا يمكن تجزئتها . ويقول "روسو" إن السيادة لا تتجزأ ، لأن الإرادة إما أن تكون عامة وإما ألا تكون كذلك ، فهي إما إرادة الشعب في مجموعه وإما إرادة جزء منه فقط ، وفي الحالة الأولى تكون الارادة العامة المعلنة عملا من أعمال السيادة ولها أن تسن القوانين ، وفي الحالة الثانية ليست سوى إرادة خاصة أو عمل من أعمال الإدارة ولا تكون إلا مرسوما على أكثر تقدير " .

ثانيا : أ - تراجع مفهوم السيادة :

على الصعيد الدولي مفهوم السيادة يعني ، التصميم القادر على رفض التدخل في شؤون الدولة من جانب أية هيئة أجنبية عنها ، فالدولة لا تخضع عند امتلاكها السيادة لأية سلطة خارجية أيا كانت طبيعتها بما في ذلك القيم الأخلاقية إلا برضاها واستجابة لمصالحها الوطنية .

ومع التغيرات الناتجة عن انتقال السيادة من الملوك الى ممثلي الشعوب باعتبار الأخيرة مصدر السلطات، انتقل مفهوم السيادة من الجانب السلبي المتمثل برفض الأمتثال لأي سلطة خارجية، الى جانب ايجابي متمثل بادارة الدولة لشؤونها الداخلية والخارجية وفقا لمصلحتها الوطنية، حتى لو كان من شأن ذلك تجاوز اختصاصها الإقليمي وبالتالي التسلل الى اختصاصات الدول الأخرى.

والسيادة هي الهيمنة المشروعة داخل إقليم معين، وهناك اختلاف بين السيادة المشروعة بواسطة القانون والسيادة الفعلية القائمة بحكم سيطرة الأمر الواقع، فالأولى تُمارس داخل حدود الدولة باستثناء ما تحد من سلطاتها بإرادتها من خلال اتفاقيات تعقدها مع دول أخرى، تسمح لها بممارسة بعض النفوذ داخل حدودها، أما السيادة الفعلية بحكم الأمر الواقع ، فيندر إيجاد سلطة كاملة لحكومة دولة ما على كل ما يحدث داخل حدودها السياسية، ويعود ذلك إلى زيادة التفاعل والتدخل بين الدول لاسيما بسبب الاعتماد الاقتصادي المتبادل. فمثلا عندما أراد الحزب الإشتراكي الفرنسي عام 1981 تغيير السياسة الاقتصادية للدولة، هرب رأس المال الى الخارج وانخفضت قيمة الفرنك الفرنسي، الأمر الذي دفع الحكومة الفرنسية إلى العودة لتتبنى نفس السياسة

القانونية لفرنسا، وبذلك استعادت تدريجياً سيطرتها على أرض الواقع والدولة بصفتها تنظيما سياسيا ذا سيادة، تتميز بخاصية احتكار القوة المادية وتكلف بوظيفة سياسية تهدف إلى حفظ النظام والسلام، ودعم التنظيم الاجتماعي والاقتصادي ولذلك فإن هناك جانبين للسيادة ،الجانب الداخلي الذي يعني نظرياً امتلاك الدولة للسلطة الشرعية المطلقة على جميع الأفراد والمجموعات التي يتعين عليها اطاعة الدولة داخل إقليمها، وأي انتهاك لهذه الأوامر يعرضهم للعقاب، أما من الناحية العملية فلا يمكن لهذه السيادة إلا أن تكون محدودة بوجود منظمات اجتماعية أو سياسية تمارس سلطتها الى جانب الدولة رغم تميز الأخيرة بعُلويتها ومحدودة أيضاً بوجود القانون إن كنا بصدد دولة قانون كما هو الحال في النموذج الغربي. أما الجانب الخارجي فيتضمن حرية قرارها في إقامة علاقاتها مع الدول الأخرى وفي الانضمام الى المنظمات الدولية وفي الدخول في الصراعات وحتى الحروب وهو ما يعني الإستقلال عن كل رقابة وتدخل من أية دولة أخرى أو منظمة دولية، وعموماً ينشأ التمييز في المجال الدولي بين دولة كاملة السيادة وأخرى ناقصة السيادة. وقد اتفقت الدول الأوروبية في مؤتمر وستفاليا عام 1648 على مبدأ السيادة الأقليمية من أجل تحقيق السلام الدولي ، وكنتيجة ثانوية لهذا المبدأ ، اعتبرت الطريقة التي تعامل بها الدولة الأفراد الذين يقيمون داخل أراضيها مسألة داخلية ، ولم تكن حقوق الانسان جزءا من السياسة الدولية رغم بعض الاستثناء منذ مؤتمر وستفاليا وحتى الاعلان العالمي لحقوق الأنسان ، وقد قبلت الدول هذا المبدأ لأنها رأت فيه إفادة في تحقيق السلام والاستقرار الدوليين. لكن النظام الويستفالي لسيادة الدولة،أصبح ضعيفاً في نهاية القرن العشرين، حيث، وكما لاحظ الاقتصادي الفرنسي فرانسو بيرو، أن هناك ظواهر متعددة وبسبب طبيعتها لا تستطيع الحكومات السيطرة

عليها،لأنها تنبثق في وقت واحد في أماكن عديدة وتهم العديد من الدول في نفس الوقت، حيث لايمكن فهم الاقتصاد العالمي إذا اقتصر نظرنا على ما يحدث داخل الحدود الجغرافية السياسية فقط ، فنفوذ المصارف المركزية ومراكز الاستثمار وبيوت المال التي تهدف الى اعادة توجيه أو تعميم الاستثمارات يتجاوز الحدود الجغرافية السياسية ، كما ان هذا التعاون قد يتم على الرغم مما تتخذه الحكومات من ترتيبات لإعاقته، وهكذا تنزع الأنشطة الاقتصادية عن طريق استخدام التقنيات الحديثة نحو اللامكانية.

وعليه تتناقص قدرات الدول تدريجيا بدرجات متفاوتة فيما يتعلق بممارسة سيادتها في ضبط عمليات تدفق المعلومات والأموال والسلع والبشر عبر حدودها، لأن الثورات الهائلة في مجالات الاتصال والإعلام قد حدّت من أهمية حواجز الجغرافية والحدود. كما حد توظيف التكنولوجيا المتطورة في عمليات التبادل التجاري والمعاملات المالية من قدرة الدولة على ضبط السياسة المالية والضريبية، وقدرتها على محاربة الجرائم الاقتصادية، بل إن القوة الاقتصادية الضخمة للشركات متعددة الجنسيات العملاقة تسمح لها بممارسة الضغط على حكومات الدول والتأثير في قراراتها السيادية، مما دفع الى التساؤل عن مستقبل الدولة القومية في ظل هذه التحولات.

لقد انعكست التطورات الأجتماعية الدولية على تطور مفهوم السيادة، فالانتقال من العزلة النسبية الى حال التضامن، الذي أخذ يظهر في شكل علاقات التعاون المتزايدة بين الدول لمواجهة الحاجات المتجددة وحماية المصالح الوطنية في ظل الأوضاع الجديدة، وهي في معظمها ذات طابع اقتصادي. وقد أدى هذا التطور الى قيام نظام الاعتماد المتبادل الذي التزمت فيه كل دولة

بالمساهمة في تحقيق مصالح المجموعة الدولية أو مجموعة الدول المعنية، وهو ما لا يتم إلا بالاعتراف بالحد الأدنى من الضوابط الضرورية (المحددة لسيادة الدولة) بهدف استمرار سلامة العلاقات الدولية.

وهكذا وفي ظل المعطيات الجديدة للنظام الدولي تم ترويض مفهوم السيادة المطلقة بحيث أقدمت الدولة – مضطرة- على إفراغ السيادة من مضمونها الناضح بامتيازات السلطة المطلقة، ومن بعض الحقوق السيادية استجابة لمصالحها الجديدة في ظل متطلبات الصالح العام الدولي، وهو ما أعطى مفهوم السيادة مضموناً جديداً قائماً على نشاط وظيفي لصالح الهيئة الاجتماعية الدولية إلى جانب المصالح الوطنية.

وإذا كانت الدولة ذات السيادة ما هي إلا نظرية قانونية يتم تعديلها بناء على المتغيرات والتطورات الدولية، حيث فشلت الدولة في عالمنا المعاصر في حماية سيادتها الإقليمية وذلك بفعل عوامل عديدة، منها التطور الكبير في العلاقات الاقتصادية الدولية وثورة الاتصالات والثورة العلمية الضخمة والسريعة جعلت من العسير التخطيط لمواجهة حقائق المستقبل نظرا لعدم ثبات الجديد وكذلك تدهور قابلية القدرات الدفاعية الإقليمية في مواجهة انتشار الأسلحة الفتاكة العابرة للحدود وهو ما فرض إحلال سياسة الأمن الجماعي المتجدد محل الأمن الإقليمي الجامد. لقد أضعفت مجمل هذه التطورات الدولة الوطنية ودفعت الى نشوء مفاهيم وعلاقات جديدة بين الدولة ومواطنيها(2). وتجدر الأشارة الى أن هذه التطورات بدأت وتوسعت في إطار الدول الغربية الديمقراطية المتفاعلة مع اقتصادها القائم على المبادرة الفردية (الحرة) فإن دول العالم الثالث تعد الأكثر تأثراً بهذه التطورات بمعنى المعاناة منها نظرا لاعتبارات

عديدة منها ضعف الدولة وعدم رسوخ مؤسساتها ولاسيما مع تفاقم حدة المشكلات الاجتماعية والاقتصادية إضافة إلى تدني القدرة التكنولوجية لهذه الدول وضعف أطر التعاون الإقليمي بينها. وبالتالي فقد أثرت هذه التطورات على مدى سيادة الدولة على رعاياها، حيث بانخراط الدولة في هذه العلاقات، خضعت لبعض الضوابط العامة التي هزّت من سلطان الدولة إزاء مواطنيها والقائم على منطق القوة لتخضعه أكثر فأكثر لمنطق الحق والقانون، وذلك يعني أن تغييرا قد أصاب مبدأ السيادة بتحوله من مبدأ سياسي قائم لإضفاء الشرعية على السلطة السياسية بالاستناد على فكرة اعتبارها وكيلاً عن الأمة مصدر السلطات. ويستند منطق الحق والقانون هذا إلى مبدأ قانوني تبع ظهور دولة القانون ومرده إلى فكرتين تبناهما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: الأولى وهي أن الغاية من كل تنظيم سياسي هي المحافظة على الحقوق الطبيعية التي لا تتقادم، الثانية هي أن هذه الحماية لا تتحقق إلا بالقانون المُلزم، فتحولت الدولة بأدائها الوظيفة الجديدة إلى منظومة من المرافق العامة.

ويتغير مضمون مبدأ السيادة تبعا لتغير العلاقات الدولية التي تتغير وفقا لتزايد الحاجات المشتركة وتغيرها ، وهذا ماعكسه اتجاه تطور التنظيم الدولي من نقطة الفوضى باتجاه مرحلة القبض على جميع السلطات الدولية وبالمقابل ينطلق مفهوم السيادة من نقطة الإطلاقية نحو نقطة انعدام السلطة. وبالتالي فإن تحول العلاقات الدولية من حالة العزلة إلى حالة التضامن الدولي، عمل باتجاه تحقيق وحدة العالم، بفعل الثورات التكنولوجية التي قصرت الأبعاد الجغرافية بين الدول الوطنية وجعلت الحدود بينها واهية، وهو ما وضع حداً لتجزئة الإنسانية إلى أمم متفرقة ووحدها يوماً بعد يوم برباط الأخوة الإنسانية العالمية التي تسمو على المصالح الوطنية للدول. ومن هنا تبرز أكثر الصفة الإنسانية

لمصلحة .الدول حينما تُخضع علاقاتها لمجموعة من المبادئ والمؤسسات القانونية من أجل تحقيق الخير العام الدولي. وهو ما يتطلب بالضرورة تغير وظيفة الدولة التقليدية القائمة على الحراسة والأمن، إلى الوظيفة الجديدة القائمة على تحقيق الخير لمواطنيها ولجميع البشر مع انتشار أفكار المساواة والعدل والرفاهية التي تخطت الحدود الوطنية إلى النطاق الدولي، وما صاحب ذلك من اعتبار هذه القيم ضرورية لتحقيق السلام والأمن الدوليين.

والسيادة بصفتها مفهوما قانونيا لا يمكن أن تعكس الواقع بطريقة دقيقة تماما لأنها في أحد معانيها مطلقة في حين الوقائع نسبية، لذا أدت العلاقة بين المفاهيم القانونية والعلاقات الاجتماعية المؤثرة واستقلالها النسبي إلى انفصال المفاهيم القانونية عن الواقع كي يصبح مستقلاً عنها تماماً. ولذلك تعتبر السيادة مفهوما شكلياً إلى حد ما حيث تظهر في التشريع وصك النقود وتحقيق العدالة وغيرها من مضامين السيادة ولكنها تبقى مشروطة بالتطورات التاريخية ولا يمكن أن تكون ثابتة، كما انه يستحيل وضع قائمة بالاختصاصات المتغيرة عبر التأريخ فما ينبغي أن تقوم به السلطة في دولة ما قد لا يعني بالضرورة أن تقوم به السلطة في دولة أخرى.

لقد استخدم مبدأ السيادة كأداة لتحقيق استقرار نظام الدولة الوطنية، فبعد معاهدة وستفاليا أصبح للدول حق التمتع بسيادتها الإقليمية وتحقيق مصالحها دون أن تدمر كل منها الأخرى أو تتعدى على النظام الدولي الذي تمركز في القارة الأوروبية مسلماً بفكرة الدولة المستقلة ذات السيادة باعتبارها الوحدة الرئيسية في النظام، وأن الدول متساوية أمام القانون وتتولى الحفاظ على النظام المدني داخل أراضيها، وتعمل على إقامة علاقات جيدة مع الدول

الأخرى. لكن في التعامل الواقعي بين الدول ظهر عدم المساواة فيما بينها، فنشأت ثلاثة نظم ساعدت على الاستقرار في نظام "لا مركزي" من العلاقات الدولية وزعت فيه الموارد توزيعاً غير عادل، هو توازن القوى لمنع ظهور دولة مسيطرة واحتوائها ، ووضع المعايير لقواعد السلوك الدولي ولحل الخلافات ، ثم قيام الدول العظمى بمسؤولياتها في حفظ النظام الدولي من خلال مؤسسات متفق عليها، فكان إنشاء عصبة الأمم المتحدة بعد الحرب العظمى ثم هيئة الأمم المتحدة على أعقاب الحرب العالمية الثانية وكان للأخيرة دور مهم في ظهور الدول المستقلة حديثاً جراء تفكك الإمبراطوريات الأوروبية الاستعمارية، هذه الدول الفتية هي الأكثر حساسية لتدهور مفهوم السيادة والأكثر تخوفاً من تدخل المجتمع الدولي كذريعة لبسط نفوذ الدول العظمى الجديدة. وبعد الحرب العالمية الثانية ، ظهر الفرد كوحدة قانونية يتمتع بحقوق عامة وخاصة، وهو ما شكل تحديا لمبدأ سيادة الدولة التقليدي . فبعد أن أصبح الفرد يحظى باهتمام القانون الدولي من خلال ظهور قانون حقوق الأنسان ومبدأ المسؤولية الدولية عن الجرائم العالمية الموجهة إلى سلامة وأمن البشرية لم يعد بوسع صانع القرار انتهاك حقوق الأنسان تحت مظلة مبدأ السيادة الوطنية ، لأنهيار حجته بأنه يمثل الدولة أو يطيع أوامرها العليا ، حيث أصبحت حقوق الأنسان مسألة تهم الجماعة الدولية والقانون الدولي ، ولم تعد تتعلق بالمجتمعات القومية وتخضع للقانون الداخلي ، وهذا ما أكده القاضي الياباني (تانكا Tanke) في قضية جنوب غرب أفريقيا أمام محكمة العدل الدولية معلقا على أهمية حقوق الأنسان . يستمد مبدأ حماية حقوق الأنسان من فكرة أن الإنسان هو شخص، ومن علاقته مع المجتمع التي لايمكن فصلها عن الطبيعة الأنسانية ، وأن وجود حقوق الأنسان لايعتمد على إرادة الدولة لا من خلال

تشريعاتها الداخلية ولامن خلال معاهداتها الدولية ، فليس بمقدور الدول خلق حقوق الأنسان وإنما يمكن لها التأكيد على وجودها وحمايتها ، ولذلك فإن دور الدولة ليس أكثر من دور إيضاحي ، حيث وجدت حقوق الانسان مع وجوده وقبل وجود الدولة .

وحتى الأشخاص الأجانب في دولة ما أو الذين لاينتمون إليها يجب ألا يجردوا منها ، وقد حظى مبدأ حماية حقوق الأنسان بالأعتراف كقاعدة قانونية بموجب ثلاثة مصادر في القانون الدولي : الأتفاقيات الدولية والعرف الدولي ومبادئ العدالة.

واذا كان مبدأ السيادة يفترض أن الروابط بين الدولة ورعاياها ، لاتدخل ضمن نطاق العلاقات الدولية ، فأن التسليم بوجود حقوق دولية للأنسان يعني بداهة أن مجالا من المجالات السياسية للاختصاص المطلق للدولة ، قد أصبح محلا لتدخل القانون الدولي بالتنظيم والحماية ، ومثل هذا الأمر لايمكن تقبله بسهولة لأن من أساسيات القانون الدولي التسليم بسيادة الدولة ، ويلاحظ أن مبدأ السيادة مازال يعوق اضطلاع المنظمات الدولية بإعداد نظام أكثر فعالية للدفاع عن حقوق الأنسان . وفي هذا المجال اعتبر بطرس بطرس غالي الأمين للأمم المتحدة " سابقا " أن الأنتقال من حقبة دولية إلى أخرى إنما يتمثل في احتلال مجموعة جديدة من الدول الأعضاء مقاعدها في الجمعية العامة ، ودخول هذه الدول يعيد تأكيد مفهوم الدولة باعتبارها الكيان الأساسي في العلاقات الدولية ووسيلة الشعوب لتحقيق وحدتها وإسماع صوتها في المجتمع الدولي. ولئن كان احترام سيادة الدولة ووحدة أراضيها لايزال محوريا ، فمما لامراء فيه أن المبدأ السائد من منذ قرون – مبدأ السيادة المطلقة – لم يعد قائما ،

والواقع أنه لم يكن مبدأ مطلقا بالدرجة المتصورة له نظريا ، ومن المقتضيات الفكرية الرئيسية لزمننا أن نعيد التفكير في مسألة السيادة لا من أجل إضعاف جوهرها الذي له أهمية حاسمة في الأمن والتعاون الدوليين وإنما بقصد الأقرار أنها يمكن أن تتخذ أكثر من شكل وتؤدي أكثر من وظيفة، وهذه الرؤيا يمكن أن تساعد على حل المشاكل سواء داخل الدول أو فيما بينها، وحقوق الفرد وحقوق الشعوب تستند الى أبعد من السيادة العالمية التي تملكها البشرية قاطبة والتي تعطي جميع الشعوب حقا مشروعا لشغل نفسها بالقضايا التي تمس العالم في مجموعه ، هذا المعنى يجد انعكاسا متزايدا له في التوسع التدريجي للقانون الدولي ، ويتصل بذلك الأعتراف بأن الدول وحكوماتها لاتستطيع بمفردها مواجهة أوحل المشاكل القائمة اليوم فالتعاون الدولي لامناص منه ولاغنى عنه ورغم أن مبدأ السيادة مبدأ من المبادئ الأساسية في تكوين الدولة، ومازال يشكل حجر الزاوية في بنية القانون الدولي ، فأن التغيرات والتحولات الدولية أدت إلى تغير مفهومه التقليدي ، وأبرزت التفرقة بين المفهوم القانوني للسيادة الذي يقوم على المساواة القانونية بين الدول وحقها في الأستقلال وإدارة شؤونها بحرية في المجالين الداخلي والدولي وهو مبدأ السيادة المطلقة الذي لم يعد قادراً على مواجهة الحقائق المعقدة من جهة و المفهوم السياسي للسيادة النسبية الذي يقوم على واقع التطورات الدولية وعلى الممارسة الفعلية لمظاهر السيادة والذي يتسع أو يضيق بناء على ما تمتلكه الدولة من أمكانيات يوفرها التقدم العلمي والتكنولوجي من جهة أخرى مما يعني أن هناك دولا كاملة السيادة وأخرى ناقصة السيادة، كما غيرت مفهوم السيادة المطلقة وجعلته نسبيا. هذه التطورات الدولية برهنت على ان مبدأ السيادة غير قادر على

مواجهة الحقائق المعقدة، ويمكننا القول بأنه أمام التطورات الدولية، تراجع مفهوم السيادة من صيغته المطلقة الى صيغة نسبية .

ب- المواثيق الدولية والتغيرات الجوهرية في مبدأ السيادة

لقد أدى التقارب بين الدول إلى تقوية ألأحساس بفكرة المصلحة الدولية المشتركة التي أنتجت تغيرات في بنية القانون الدولي، وبالذات مبدأ السيادة ، فقد قبلت الدول بموجب المواثيق الدولية تغيرات جوهرية على مبدأ السيادة، وتقبلت مبدأ علو المصلحة الدولية على المصالح الوطنية الفردية ، الأمر الذي أقتضى وضع قيود على مبدأ السيادة الوطنية سواء في تحريم اللجوء الى الحرب أو الأعتراف بالحقوق والحريات الأساسية للأفراد أو بدور المنظمات الدولية في العلاقات الدولية وغيرها، إضافة الى القبول الصريح والمتزايد لمبدأ علو الاتفاقيات الموقعة مع الدول الأخرى على نصوص الدساتير الوطنية. وتعتبر فكرة التنظيم الدولي شاهدا حقيقيا على محور السيادة المطلقة وغير المسؤولة ، فتاريخ تطور التنظيم الدولي هو الى حد ما تأريخ لتطور القيود الموضوعة على السيادة ، ولذلك عند تعارض السلطان الدولي مع السلطان الداخلي يستبعد الأخير ، لأن المصلحة الدولية المتمثلة بتحقيق السلام والأمن الدوليين وبتطور التعاون الدولي يتحقق من خلال المصالح الوطنية للدول ، ولذلك كرس حق الرقابة من جانب التنظيم الدولي مبدأ السيادة المقيدة أو السيادة بمفهومها الجديد باعتبارها نشاطا وظيفيا يعمل لخير البشرية ، كما دعم هذا المفهوم الجديد للسيادة تحول طبيعة وظيفة الدولة من دولة البوليس إلى دولة الرفاهية. لقد أصبحت التضحية بجزء من حقوق السيادة الوطنية شرطا ضروريا من أجل استمرار الدولة نفسها واستمرار الجماعة الدولية ، وإذا كان حسن سير

العلاقات الدولية يتطلب وضع حد فاصل بين الحقوق الوطنية والحقوق الدولية منعا للتناقض ، فإن الاعتراف بمنطقة الحقوق الوطنية أخذت تنحسر لصالح منطقة الحقوق الدولية ، التي أخذت تتسع تدريجيا بسب الاعتبارات التي أخذت تضغط على الجماعة الدولية للتدخل في منطقة الصلاحية الوطنية حفاظا على مصلحة السلام الدولي ، وقد ظهرت نتائج هذا التدخل بأتجاهين : الأول اتساع نطاق الحقوق الدولية الذي يعني النمو التدريجي للسيادة الدولية ، والثاني التضييق المطرد لنطاق الحقوق الداخلية بمايعني الأختفاء التدريجي للسيادة الوطنية.

وقد أدى تماس النطاقين الدولي والوطني عند حدود الدولة المستقلة إلى تقليص دائرة اختصاص الدولة وتوسيع دائرة صلاحيات الجماعة الدولية ، التي أخذت تتحول إلى وحدة كيانية لها مصالحها الخاصة التي تختلف عن مصالح الدول فرادى ، وبالفعل بدأت السيادة تضيق إلى الحد الأدنى في ظل المنظمات الدولية المعاصرة لتلبية الاحتياجات الدولية في ظل نظام الأعتماد المتبادل الذي أفقد السيادة مبرر وجودها إذا لم تتم ممارستها في سبيل تحقيق الخير العام للمواطنين داخل الدولة . وعلى الصعيد الدولي تفقد الدولة شرعيتها إذا كان مبعث ممارستها المصالح الوطنية الضيقة ، التي تضحي بمصالح الدول الأخرى أو تصبح عبئا على حريات أعضاء الجماعة الدولية . وقد أوضح الإعلان العالمي لحقوق الأنسان أن مبدأ السيادة أصبح ذا طابع إنساني . ترتب على اعتبار العلاقات الدولية في حالة الطبيعة ، باعتبارها علاقات قوة بين دول ذات سيادة ، واعتبار الأخيرة الفاعل الوحيد في هذه العلاقات دور في ايجاد حاجز مانع يفصل المسائل الخارجية دون أن يكون بينهما اتصال . (لكن هذا الفصل لم يعد له مايبرره في ظل التطورات الهائلة في وسائل الأتصال التي مزجت بين

الناس والمصالح والأفكار : كما لم تعد الدولة هي الفاعل الوحيد الأساسي ، ولذلك اعتبر المؤرخ (ديروزيل Duroselle) أنه كلما توغلنا في القرن العشرين ، وجدنا أن الأحداث الخارجية تمارس نفوذا على الدول من خلال العقليات الجمعية ، حيث لم يكن في بداية القرن للأضطرابات في الهند أو شيلي أية أهمية ، ولم يلتفت إليها أحد باعتبارها أحداثا عابرة ، أما اليوم فنجد أعداد كبيرة من البشر تنحاز وتتحمس من أجل قضايا تقع في هذه الدول) . (2) إن العلاقة بين الأختصاص الداخلي والأختصاص الدولي مسألة ذات أهمية لاتصالها الوثيق بالسيادة الوطنية ،ومع التدخل المستمر بين الأختصاصين الداخلي والدولي بفعل تشابك وتداخل المصالح ، لم يعد هناك فاصل محدد بين حدود المصلحة الداخلية وحدود المصلحة الدولية الأمر الذي انعكس على تطور القانون الدولي ، فأصبحت الكثير من المسائل التي اعتبرها هذا القانون من أمهات الحقوق الداخلية مسائل دولية صرفة بتطور العلاقات الدولية . وبلور عهد العصبة (عصبة الأمم) دور الجماعة الدولية في تحديد نطاق المجالين الداخلي والدولي وفقا للظروف الأجتماعية الدولية المتطورة والمتغيرة مع اعترافه بوجود منطقة محرمة من الحقوق ، تتمتع بها الدولة بالسيادة وتحدد في ضوء القانون الدولي .

وقد أخرج التعامل الدولي جملة من الموضوعات من المجال الداخلي إلى المجال الدولي كلما أثر ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على السلم الدولي وبذلك تكون عملية تحديد الأختصاص قد انتقلت من الطابع القانوني الى الطابع السياسي وعليه يكون معيار التفرقة للبت في مسألة ما،معيارا فنيا مرنا تمتد جذوره في المعطيات السياسية التي عاقت صائغي الميثاق (ميثاق الأمم المتحدة) عن رسم حدود واضحة بين المجالين المتقابلين،وعلى أساس ذلك مكن

هذا التماس بينهما الى ان تحصل هجرة لكثير من المسائل الداخلية الى المجال الدولي،وعملت الأمم المتحدة على ممارسة رقابتها على هذه المسائل وتنظيمها وفقا لأهدافها .

1. وهو ما قصدته صياغة المادة (2 /7) من الميثاق بحيث تكون قابلة للتطبيق على كل أعمال الأمم المتحدة المنصوص عليها في هذا الميثاق ، فيما عدا تلك الأعمال المتعلقة باتخاذ تدابير القسر للمحافظة على الأمن والسلم الدوليين ، كما ان الميثاق لم يحدد الجهة التي يرجع اليها للفصل في مسائل الاختصاص الداخلي وتجنب ذكر القانون الدولي كمعيار للحكم ، ولذلك عولجت مسألة العلاقة الدستورية بين المنظمات العالمية والدول المكونة لها كمسألة سياسية ، فقد تركت الخبرة العملية للأمم المتحدة اتجاها واضحا نحو توسيع نطاق الأختصاصات الدولية ، وقد دل على هذا الأتجاه قبل حدوثه اتساع دائرة النشاط الوظيفي لميثاقها ومافيه من شمول وإحاطة مقارنة بعهد العصبة ، فقد نص الميثاق على انشاء المجلس الإجتماعي والاقتصادي لمعالجة المشكلات ذات العلاقة، كما ان الدول لا تصدق على ميثاق يحتوي نصوصا تتعلق بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،اذا كانت هذه الدول تؤمن بالسياسة الأستعمارية كمسألة داخلية تهم الدول صاحبة المستعمرات وحدها ولاتلتزم كذلك ببذل مجهود تعاوني لإنماء التمتع بحقوق الأنسان والدفع بها قدما على المستوى العالمي ، اذا كانت تتمسك بمبدأ السيادة المطلقة في معاملة رعاياها على أي نحو تعسفي لكن الدول باعتبارها قد صدقت على الميثاق ، تكون قد التزمت مقدما بمفهوم واسع وعريض للمهمة التي يقع على الأمم المتحدة القيام بها .

إن تطور هذا الأتجاه كان عملية سياسية ، باعتبار أن الأجهزة السياسية للمنظمة هي المسؤولة عن البت في المسائل المتعلقة بالأختصاص الداخلي أو الدولي ، دون الحاجة إلى أية جهة قانونية ، فكان معيار الحكم في هذه المسائل معيارا سياسيا ، يهتم بخلق نظام دولي قادر على تحقيق الأهداف المثالية لمؤتمر (سان فرانسيسكو) . ولقد لعبت اعتبارات المصلحة الوطنية للدول الأعضاء دورا حاسما في البت في هذه المسائل، حيث أكدت فروع الأمم المتحدة اختصاصها بالنظر في أية مسألة تعرض عليها ، ولم تسلم بحق الدولة في فرض تفسير مقيد للأختصاص الدولي من جانب واحد ، واعتبرت أن الصحة الفنية للدفع بالأختصاص الداخلي ، لايمكن أن يمنع الأمم المتحدة من اشغال بالها بقضية ترى انها تمس المحافظة على السلم العالمي وتحقيق المقاصد الأساسية للميثاق ، لاسيما أن أي عضو في المنطقة الدولية يستطيع وضع أية مسألة على جدول أعمال الجمعية العامة، إذا استطاع جمع الأصوات اللازمة لها مهما كانت الاحتجاجات القانونية .

ورغم أن الميثاق قد قصد من المادة (2/ 7) عدم تدخل الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء إلا أنه لم يحدد هذه الشؤون الداخلية . يجمع الفقهاء على أن الأمم المتحدة هي صاحبة السلطة في معرفة كون مسألة ما تدخل في دائرة الشؤون الداخلية أم الدولية ، كما أنه إذا أبرمت معاهدة دولية بشأن مسألة ما مما يدخل في الشؤون الداخلية للدول ، هذه المسألة تصبح ذات صفة دولية ولايعود ممكنا للدولة أن تدعي أنها من صميم الآختصاص الداخلي . بالأضافة إلى أنه يحتج بهذه المادة إذا اتخذ مجلس الأمن مايراه ضروريا لحفظ السلم الدولي بموجب الفصل السابع ، وهوما يؤدي الى نقل العديد من المسائل الداخلية إلى النطاق الدولي بفعل تشابك المصالح الدولية . ولذلك سيظل

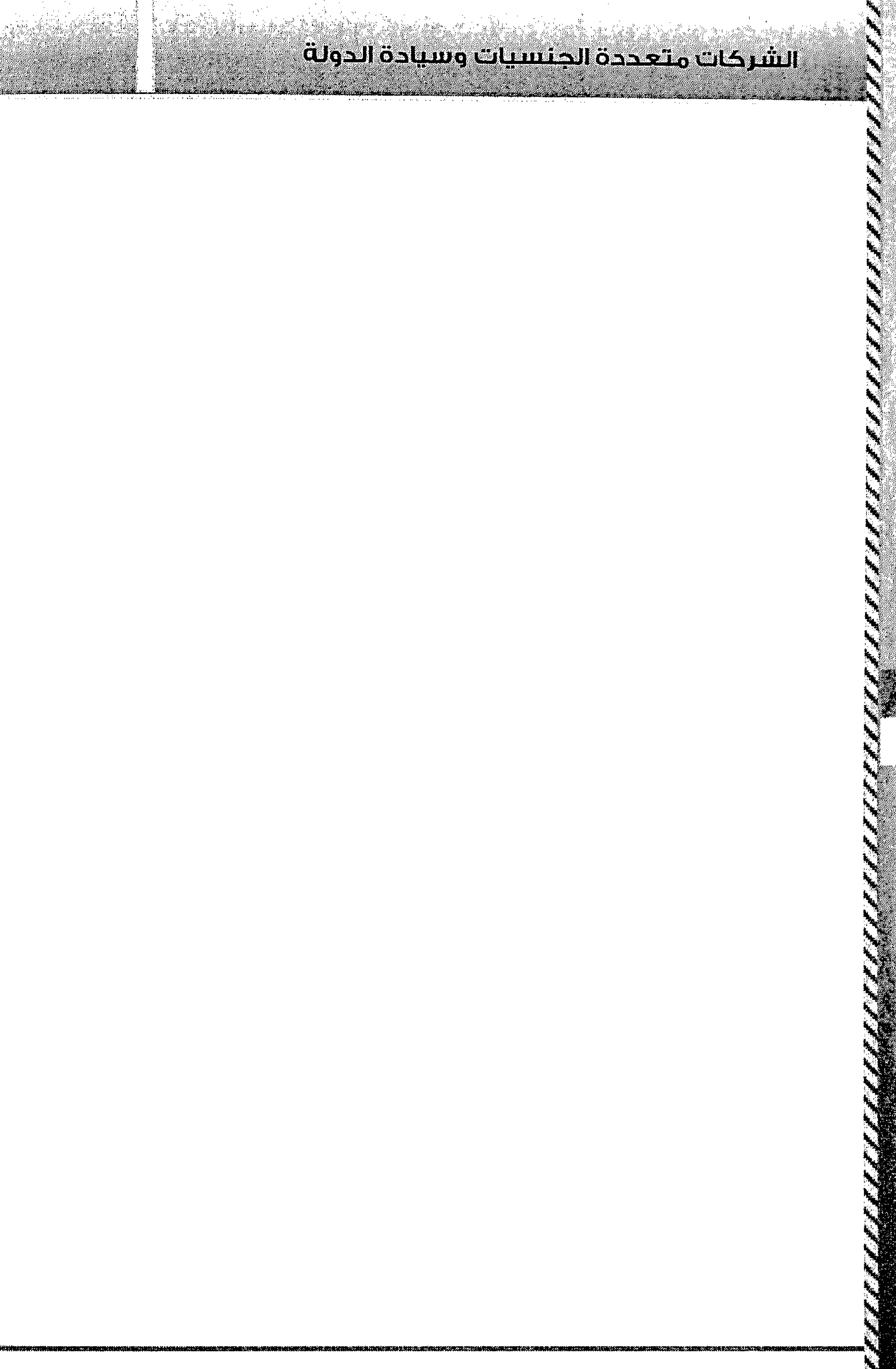
تحديد هذه المسائل الداخلية ذا طابع سياسي ما دام الميثاق لم يحددها في نطاق معين ، ومادامت الدول تفضل التسويات السياسية في الأمم المتحدة ، على حساب التسويات القانونية التي تتم في المحاكم الدولية . وطبقا للمادة (2/ 7) فإن الأمم المتحدة لاتتدخل في المسائل التي تدخل بصفة أساسية في نطاق الأختصاص الداخلي لأية دولة لكن بتفسير وتطبيق أحكام الميثاق التي تفرض التزامات على عاتق الدول الأعضاء يتم توسيع اختصاصات أجهزة الأمم المتحدة بحيث تشمل مسائل يمكن القول بأنها تدخل في نطاق السلطان الداخلي للدول ، ولاسيما وجود مسألة معينة تدخل نطاق الآختصاص الداخلي للدولة من عدمه أمر نسبي يتوقف على تطور العلاقات الدولية ، فالمسائل التي تدخل في نطاق الأختصاص الداخلي قد تتضمنها معاهدة دولية فتنتقل إلى نطاق الأختصاص الدولي ، أما المسائل التي لاتوجد بشأنها التزامات دولية صريحة فتدخل تلقائيا في نطاق الأختصاص الداخلي للدول وعليه تحدد الأهتمامات الدولية نطاق الرقابة الدولية على مسألة ما . إن التسليم بوجود حقوق دولية للإنسان (المادة 1/ 3 من ميثاق المنظمة الدولية) يعني بداهة أن مجالا من مجالات الأساسية للأختصاص الداخلي للدولة قد أصبح محلا لتدخل القانون الدولي بالتنظيم والحماية ، وهو ما لاتقبله الدولة بسهولة ، لاسيما أن من الدعائم الأساسية للقانون الدولي التسليم بالسيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لكن مسألة حقوق الأنسان لم يعد يشملها الأختصاص الداخلي للدول شأنها في ذلك شأن مسألتي الأستعمار وتدعيم السلام وهو ماكشفته ممارسات الأمم المتحدة في رقابة سلوك الدول الاعضاء بخصوص حقوق الأنسان في حالتي تهديد السلم والأمن الدوليين . وحماية حقوق الأنسان بفعل المفاهيم القانونية المعاصرة التي تبنتها الأمم المتحدة ، قد جعلت من هذه الحقوق مسألة دولية لا

تقتصرعلى الاختصاص الداخلي للدول فقط ويعتمد ذلك على مجموعة من الأعتبارات التي تستند إلى فكرة المصلحة الدولية ، بمعنى أن أساس مسألة حقوق الإنسان وانتقالها من المجال الداخلي إلى مجال العلاقات الدولية يستند إلى تحقيق كل دولة مصلحتها (عبر هذا التدويل لحقوق الإنسان)، وليس إلى اساس قانوني متمثل (بالطبيعة العلوية) للنصوص القانونية التي تحتويها أو نبل المبادئ التي تسعى الى تحقيقها . اخذت الأمم المتحدة بمعيار المصلحة الدولية في تناولها مسائل حقوق الإنسان وخاصة مسألة حق تقرير المصير والقضاء على الفصل العنصري ، باعتبار هذه المسائل تمس مصلحة الجماعة الدولية وعيشها بسلام وأمن ، ومن جانب أخر فإن مناقشة أوضاع حقوق الإنسان في دولة ما يخضع لمعايير الأنتقائية والأختيارية ، كما أن إخضاع هذه المسائل لاختصاص المنظمات الدولية لايتم طواعية ، وأنما من خلال الضغوط التي تمارسها هذه الدول والمنظمات الدولية .

ويدل الأهتمام الدولي بحقوق الإنسان على المجال الواسع الذي أخذ فيه نطاق الاختصاص الدولي يتزايد تزايدا ملموسا، ويتم ذلك من خلال التوسع في تفسير النصوص القانونية أو في استنباط الصلاحيات الضمنية أو في التوسع بتفسير نظرية السلام الدولية ، على حساب السيادة المرتبطة بمبدأ المجال الداخلي الذي لا يمس، (أصبحت القضايا المتروكة للاختصاص الداخلي تتحول بمعاهدة جماعية أو ثنائية إلى قضايا دولية ، لاسيما أن هناك ربطا بين الأعتداء على حقوق الإنسان وتهديد السلام العالمي والتعاون الدولي) ولذلك عملت الأمم المتحدة على تضييق المجال المحفوظ ، بمقدار ما تكون المسائل المعتبرة داخليا متعارضة مع أهدافها في حفظ السلام والأمن الدوليين . وعندما تحدث الميثاق عن حقوق الإنسان ، قصد الحقوق القانونية المعترف بها من جانب القانون

الدولي بشكل مستقل عن القانون الداخلي لكل دولة ، وهذه النصوص الدولية ملزمة للدول والأفراد على حد سواء رغم عدم تفصيلها فيه ، وذلك لأن قواعد حقوق الإنسان تعتبر قواعد قانونية دولية آمرة لا يجوز الإخلال بها ، ولايمكن تغييرها إلا بقاعدة قانونية لاحقة من قواعد القانون الدولي ذات الصفة ، وهي مضمونة بجزاء حاسم هو بطلان كل تصرف يأتي بأنتهاكها مطلقا بحسب تعريف معاهدة فينا التي نصت في ديباجتها على الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ، ولذلك لايجوز الاتفاق على خلافها .

وتجدر الأشارة الى أن الحد من سيادة الدولة يكون بإرادتها الحرة ومعبرا عنها ، لأن الدولة عندما تلتزم بالمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان أوغيرها تكون مضطرة بمقتضى التزامها بهذه المعاهدات إلى التنازل عن بعض الاختصاصات الداخلية ، وهذه لاتنقص من السيادة بقدر ما تعبرعنها ، رغم أن الدولة حينما تفعل ذلك تكون مضطرة بفعل التطورات الدولية لتحقيق مصالحها . والذي نخلص إليه من كل ما تقدم أنه أمام التطورات الدولية ، تراجع مفهوم السيادة من صيغته المطلقة الى صيغة نسبية ، بحيث أصبح هذا المفهوم وسيلة وليس غاية ، يعمل على تحقيق الخير العام الداخلي والدولي باعتبار السلام الدولي وخير الإنسان الهدف الأسمى له ، ولم تعد انتهاكات الدولة لحقوق الأنسان مبررة بمجرد الدفع بأن الدولة هي صاحبة السيادة على إقليمها .



المطلب الثاني

العولمة والسيادة الوطنية

اولا : الدولة المعولمة

تعد قضية الدولة في جوهر مناظرة العولمة ، إلا أن هذه المناظرة أسيء الأخبار عنها بسبب الصراع الدائم بين الدولة الأمة والدولة ، فكلاهما ليسا ذوى حدود مشتركة ، وهنا نحتاج الى أن نميز تحليليا بين عدد من المصطلحات المترابطة : الأمة ، البلد ، الدولة – الأمة ، الدولة ، الدولة القومية ، الدولة غير القومية .

الدول القومية وحدات جغرافية قانونية وأحيانا وحدات ثقافية والمصطلح متداخل لأنه يستخدم ليدل على البلد أو الأمة . الدولة هي علاقات قوة منتظمة في مجموعات محددة من المؤسسات السياسية . وأصل هذا الصراع بين هذين المفهومين المترابطين ولكنهما متمايزان تحليليا . أن الدولة مجموعة أطر ومؤسسات تمارس السلطة " احتكار شرعي للقوة " على مقاطعة ما . وتعد القطاعات الاقتصادية والسياسية قطاعين مرتبطين خارجيا ، منفصلين ، وحتى متعارضين لكل منهما منطقه المستقل . وتتفاعل الدولة القومية خارجيا مع الاسواق . نتيجة لذلك ، ينظر الى العولمة باعتبارها تتضمن القطاع الاقتصادي في حين قد يظل القطاع السياسي ثابتا بلا تغيير باعتباره نظام دولة – أمة غير قابلة للتغيير . ويواجه إداريو الدولة تضمينات العولمة الاقتصادية ورأس المال الحر غير القومي بأعتباره منطقا خارجيا . ولقد أصبح ذلك الإطار المهيمن لتحليل العولمة والدولة وبخاصة السائد في المداخل الواقعية لدراسة العلاقات

الدولية منذ أن أصدر " رايموند فيرنن "كتابه الاساسي السيادة في موقف الدفاع. وفي أدبيات العولمة يؤكد هذا المدخل على العجز المتنامي للدولة الأمة في مواجهة السوق العالمية. ترتبط ازدواجية سوق الدولة ارتباطا وثيقا بالأزدواجية القومية – العالمية . يقال أن العولمة يغالى في الاخبار عنها طالما أن الدولة الأمة " تتمتع بقوة أكبر " مما هو مزعوم أو لأن هناك تفسيرات قومية تفسر الظواهر أفضل من تفسيرات العولمة .ويشير البعض الى الأرتباط المتواصل للدولة– الأمة– الأمة أن تزعم أن العولمة يغالى في الآخبار عنها أو حتى أنها تخيلية . وبهذا المفهوم يصبح ما يحدث داخل الدولة –الأمة صدى لما يحدث في النظام العالمي . وفي هذه الازدواجيات المتكررة ، يزداد التعرف على العولمة الاقتصادية ولكنه يتم تحليلها كما لو أنها مستقلة عن المؤسسات التي تكون هذه العلاقات الآجتماعية وبخاصة الدول والدولة – الأمة . وعندما نحاول أدراك الدولة أدراكا ماديا تاريخيا ، نرى أن الدولة هي مؤسسية علاقات الطبقات حول تشكيل معين من الإنتاج الاجتماعي . إن فصل القطاع الاقتصادي عن القطاع السياسي لأول مرة تحت مظلة الرأسمالي يعطي لكل منهما استقلالا – ويتضمن علاقة معقدة لابد من تشكلها – ولكنه يوجد أيضا وهم القطاعات المستقلة المرتبطة خارجيا . من المنظور التأريخي ، تعد القطاعان الاقتصادي والسياسي لحظات متمايزة لنفس التكتل . العلاقة الداخلية هي العلاقة التي يتشكل فيها كل جزء في علاقته بالآخر بينما العلاقة الخارجية هي العلاقة التي يكون لكل جزء فيها وجودا مستقلا عن علاقته بالآخر . إن العلاقة بين علاقات الإنتاج الأقتصادية أو الأجتماعية تحت مظلة العولمة والدول باعتبارها مجموعات طبقية مؤسسية ترتبط بهذه العلاقات الإنتاجية في علاقة داخلية . ومن غير الممكن هنا استعراض

المناقشات النظرية التي ظهرت منذ إحياء الأهتمام بالدولة في ستينيات القرن العشرين والتي ظلت غير نهائية ومفتوحة . على الرغم من ذلك ، نلاحظ أن :

1. النظريات الماركسية عن الاستقلال النسبي للدولة سواء أكدت على التبعية التركيبية أو الوسيلة الخاصة بالدولة للطبقات المهيمنة اقتصاديا لاتفترض الدولة المستقلة باعتبارها قطاعا منفصلا بمنطقها الخاص (في عبارة ماركس "لاتوجد دولة معلقة في الهواء) . إن مهمة التحليل تتمثل في الكشف عن تعقد العمليات والعلاقات الاجتماعية التي تطمر الدول في شكل مجتمع مدني واقتصاد سياسي .

تعتبر الدولة كأنظمة سلطة إجبارية علاقات طبقية وممارسات اجتماعية معقدة ومفعلة عن طريق المؤسسات السياسية . ويرى ماركس أن الدولة تصبغ المؤسسات الاقتصادية وعلاقات الإنتاج صبغة سياسية . تعتبر الأسواق موقعا للحياة المادية في حين أن الدول تنبثق عن علاقات الإنتاج الاقتصادية وتمثل مؤسسية علاقات الهيمنة الاجتماعية . ومن الضروري تحليل كوكبة القوى الاجتماعية التي تتفاعل في بنية وممارسات الدولة في فترات تأريخية معينة. ونتيجة لذلك ، فإن عولمة رأس المال الاقتصادية لايمكن أن تكون ظاهرة منعزلة عن تحول علاقات الطبقة وتحول الدول . وطبقا لبعض المفاهيم ، تعتبر الدول بالتعريف مؤسسات مرتبطة منطقيا ولذلك فإن الدولة عبر القومية لايمكن أدراكها طالما بقي نظام الدولة – الأمة . البعض يرى ان الدولة اجهزة واطار وبالتالي يجعل من مفهوم الدولة شيئا محسوسا . إن الدول لايمكن تمثيلهم بهذا الشكل . فالطبقات والجماعات الاجتماعية لها تمثيل تأريخي . إن الدول لاتقوم بأي شيء لذاته فالجماعات والعلاقات الاجتماعية المتمثلة داخل وخارج الدول

(ومؤسسات أخرى) تقوم بالأشياء باعتبارهم وكلاء تأريخيين جمعيين . قد تظل البنى المؤسسية للدول – القومية في حقبة العولمة بيد أن العولمة تتطلب أن نعدل مفهومنا لهذه البنى. حيث تنشأ الدولة عبر القومية في ظل العولمة من داخل نظام الدول –القومية . ويبرز نظام دولة الأمة أو نظام الدولة المتداخلة الى الوجود بناء على العلاقات المعقدة بين الإنتاج ، الطبقات ، القوة السياسية والمقاطعة ، وهكذا فإن التبعات المادية التي أبرزت الدولة القومية تقوم العولمة الآن بإلغائها . إذا تمخض عن النمو المبكر للرأسمالية موقعا جغرافيا في وجود نظام الدولة – الأمة ، فإن الثقة المعولمة الحالية ينتج عنها تفكك جغرافي عام . إن المطلوب عودة الى المفهوم النظري المادي التأريخي للدولة ليس كشيء أو عامل كبير تخيلي ولكن كعلاقة اجتماعية محددة مغروسة في بنى اجتماعية أكبر قد تأخذ أشكالا مؤسسية مختلفة محددة تأريخيا أحدها الدولة – الأمة . ولايوحي أي شيء في الحقبة الحالية أن الصورة التاريخية للفراغ الجغرافي ومؤسساته لايمكن تغييره بدلا من كونه عرضة للتحول .

هذا للقول أن علاقات الرأسمالية السياسية تأريخية كلية وأن أشكال الدولة هذه يمكن فهمها فقط على أنها اشكال تاريخية للرأسمالية لايمكن استكشافها هنا ، ولهذا فالتفسير الجغرافي المحدد في نظام الدولة – الأمة تتطلبه الرأسمالية العالمية إذ يمكن أن يوجد في تنمية النظام التأريخي غير المطرد متضمنا نشرها التدريجي على مستوى العالم . جاء الحيز المنطقي كي يشغل السوق المميز وظروف تراكم رأس المال غالبا في مواجهة أحدها الآخر ، وهي عملية مالت أن تكون منتجة بذاتها مع تعمقها وتشريعها بواسطة تطور الدولة القومية والسياسات والثقافة . إن الشكل الفراغي المعين للتقنية غير المطردة للرأسمالية

يتم التغلب عليه عن طريق عولمة رأس المال والأسواق والمساواة التدريجية لظروف التراكم التي تتضمنه . وبالتالي فإن الدول هي عبارة عن :

أ–برهة من علاقات قوى الطبقة .ب– مجموعة من المؤسسات السياسية (جهاز) .

إن الدولة ليست أحد منهما أو الآخر ولكنها كلاهما متحدان ، والفصل بين هذين البعدين نظري خالص ، فالخطأ الذي وقع فيه البعض هو النزول بالدولة الى "ب" .نشأت الدول القومية باعتبارها تضمينات معينة لمجموعات الجماعات الاجتماعية والطبقات التي تطورت داخل نظام الدولة – الأمة في الحقبة الأولى للرأسمالية وأصبحت متأصلة في جغرافيات معينة . ما الدولة العبر القومية إذن ؟ وبشكل ملموس ما هو " أ " وما هو " ب " ، من الدولة العبر قومية ؟ انها مجموعة محددة من قوى وعلاقات الطبقة مرتبطة بالعولمة الرأسمالية ونشأة الطبقة الرأسمالية العبر قومية المطمرة في عدد متباين من المؤسسات السياسية . هذه المؤسسات هي دول قومية متحولة ومؤسسات فوق قومية متباينة تخدم مؤسسية هيمنة هذه الطبقة باعتبارها الجانب المتحكم في رأس المال على مستوى العالم . لهذا أسلم بأن الدولة باعتبارها علاقة طبقة آخذة في صيرورتيها عبر مؤسسية،وإن ممارسات الطبقة للطبقة الحاكمة العالمية الجديدة تصبح مكثفة لأستخدام صور تخيلية في دولة عبر قومية ناشئة . في عملية عولمة رأس المال ، تنصهر أجزاء الطبقة من بلدان مختلفة في جماعات رأسمالية جديدة داخل الحيز عبر القومي . هذه الطبقة البرجوازية عبر القومية أوالطبقة الرأسمالية هي ذلك الجزء من البرجوازية العالمية الذي يمثل رأس المال العبر قومي . وهي تتكون من مالكي وسائل الإنتاج العالمية كما هي متضمنة أساسا

في الهيئات عبر القومية والمؤسسات المالية الخاصة. إن مايميز الطبقة الرأسمالية عبرالقومية عن الأجزاء الرأسمالية القومية أو المحلية هي أنها متضمنة في الأنتاج المعولم كما أنها تتحكم في دوائر التراكم العالمية التي تعطيها هوية ووجود طبقي موضوعي مكانيا وسياسيا في النظام العالمي فوق أية مقاطعات سياسات محلية . تضم الدولة عبر القومية المؤسسات والممارسات في المجتمع العالمي التي تحافظ وتدافع وتعمل على تقدم السيادة البارزة للطبقة البرجوازية العالمية ومشروعها المتمثل في بناء صرح تأريخي رأسمالي عالمي جديد . ويعتبر جهاز الدولة عبر القومية شبكة خطوط بارزة تضم الدولة القومية المتحولة والمتكاملة خارجيا تضامنا مع الأشكال السياسية والاقتصادية الفوق قومية والتي تكسب حتي الآن أي شكل مؤسسي مركزي . أن ظهور الدولة عبر القومية يستلزم إعادة تنظيم الدولة في كل أمة – من الآن سوف أشير الى هذه الدول لكل بلد باعتبارها دول قومية – وأنها تتضمن تلقائيا ظهور مؤسسات سياسية واقتصادية فوق قومية حقا . ولاتعد هاتان العمليتان _ تحول الدول القومية وظهور المؤسسا ت فوق القومية – منفصلتين أو مانعتين بشكل تبادلي – وفي الحقيقة ، هما بعدان متماثلان لعملية عبر القومية . والأمر الذي يمس مناقشتي بشكل أساسي هو أنه في ظل العولمة لاتفنى الدولة القومية ولكنها تصبح متحولة فيما يتعلق بشأن وظائفها وتصبح عنصرا وظيفيا للدولة عبر القومية أكبر . يعد جهاز الدولة عبر القومية متعدد الأركان والمراكز . فهو يربط وضيفيا مع المؤسسات التي تظهر درجات متميزة " للدولة كمفهوم " التي لها تواريخ ومسارات مختلفة والتي ترتبط قديما ومستقبلا بمجموعة متمايزة من المؤسسات والبنى والمناطق . وتعد المنظمات فوق القومية سياسية واقتصادية رسمية وغير رسمية ، وتشمل الهيئات الاقتصادية : صندوق النقد الولي (IMF) ، والبنك الدولي (WB) ، وبنك

التسويات العالمية (BIS) ، ومنظمة التجارة العالمية (WTO) ، والبنوك المنطقية .. الخ .

أما الهيئات الفوقية فتشمل : مجموعة السبعة ، هيئات رسمية كالأمم المتحدة (UN) ، ومنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OECD) ، والأتحاد الأوروبي (EU) ، وجمعية الأمن والتعاون في أوروبا . كما أنها تشمل تجمعات منطقية كرابطة أمم شرق أسيا (ASEAN) ، وكذلك البنى التنظيمية الادارية القانونية فوق القومية المؤسسة بموجب الاتفاقات المنطقية كاتفاقية أمريكا الشمالية للتجارة الحرة ، وهيئة التعاون الاقتصادي بين آسيا والباسفيك (APEC) . وهنا أود أن ننظر لهذا الشكل الناشيء ، فهذه المعاهد التخطيطية فوق القومية تقتلع تدريجيا المؤسسات القومية في تطوير السياسة والإدارة العالمية وإدارة الاقتصاد العالمي .

إن وظيفة الدولة –الأمة تتحول من صياغة السياسات القومية الى ادارة السياسات المصاغة عن طريق المؤسسات القومية ، بيد أنه من الضروري تجنب الازدواجية العالمية القومية فالدول القومية ليس خارجة على الدولة عبر القومية ولكنها تندمج فيها كأجزاء مكونة . وتعمل المنظمات فوق القومية بالاتفاق مع الدول القومية المتحولة ، حيث أنها يتم تزويدها بالموظفين عبر القوميين الذين يجدون نظراءهم في الموظفين عبر القوميين الذين يوفرون موظفي الدول القومية المتحولة . يلعب إطار الدولة عبر القومية دور (القابلة المأذونة) للعولمة الرأسمالية . تحاول الدولة عبر القومية أن تقوم بالوظائف للرأسمالية

العالمية التي كان يقوم بها في الفترات الأولى النظام العالمي والتي يشير اليها دارسو العلاقات الدولية بأنها " السيادة " أو قوة رأسمالية مهيمنة تتمتع بمصادر

الثروة والمكانة البنائية تسمح لها بتنظيم الرأسمالية العالمية ككل وفرض القواعد والبيئة التنظيمية التي تسمح للنظام أن يعمل . إننا نشاهد تدني سيادة الولايات المتحدة عن طريق البنى فوق القومية والتي هي غير قادرة حتى الآن على توفير التنظيم الاقتصادي والظروف السياسية لإعادة إنتاج الرأسمالية العالمية .

ومثلما لعبت الدولة القومية هذا الدور في الفترة السابقة ، نرى أن الدولة عبر القومية تسعى الى خلق والمحافظة على الظروف السابقة على تصعيد وتراكم رأس المال في الاقتصاد المعولم والذي لايعد ببساطة مجموع الإقتصادات القومية وبنى الطبقة القومية ويتطلب سلطة مركزية لتمثل كل أنواع الرأسمال المتنافس والتي لم تعد المجموعات الرئيسية من رأس مال قومي . إن طبيعة ممارسات الدولة في النظام العالمي الناشىء تكمن في ممارسة السلطة الأقتصادية والسياسية عبر القومية عن طريق جهاز الدولة عبر القومية لإعادة إنتاج الطبقة المطمرة في تصعيد وتراكم رأس المال العالمي .

ثانيا : قوة الدول القومية وقوة رأس المال غير القومي

عندما نحلل تكوين الطبقة عن طريق الدولة القومية في الحقب الأولى ، تتكشف لنا صراعات الطبقة عالميا عن طريق المنطق المؤسسي والتنظيمي لنظام الدولة – الأمة . أثناء مرحلة الدولة – الأمة للرأسمالية المتصفة بدوائر الإنتاج القومية المرتبطة بالنظام الأكبر عن طريق السوق العالمي والتدفقات المالية . تمتعت الدول القومية بدرجة متباينة ولكنها مهمة من الاستقلال لتدخل في مرحلة التوزيع والفائض يمكن تحويله خلال مؤسسات الدولة – القومية .

لقد تصارعت الطبقات المهيمنة والتابعة في مواجهة بعضهم البعض على الفائض الاجتماعي من خلال هذه المؤسسات وحاربت لاستغلال الدول

القومية للحصول على أسهم الفائض . ونتيجة لذلك ، كي يستثار التحليل الطبقي حدثت " حركة مزدوجة " مؤخرا ، ففي القرن الأخير ، ومع تطور الرأسمالية أطلق السوق غير المنتظم العنان لغضبه على الروابط الاجتماعية والمؤسسات التي سمحت للبقاء الفردي والتكاثر الاجتماعي ، إن الثروة الاجتماعية التي نشأت فرضت إجراء للتنظيم الاجتماعي على النظام الذي قلص بعض الآثار الأكثر تدميرية للرأسمالية . وقد كانت هذه " الحركة المزدوجة " ممكنة لأن رأس المال الذي فرضت عليه قيود منطقية ومؤسسية وقيود أخرى ارتبطت بنظام الدولة – الأمة ، وواجه مجموعة من المحددات فرضت عليه التوصل الى حل وسط تأريخي مع الطبقات العاملة والشعبية . وقد تفرض هذه الطبقات على الدول القومية متطلبات إعادة توزيع وتفرض قيودا على قوة رأس المال (كما ساهمت هذه الاحتمالات في انشقاق الحركة الاجتماعية العالمية وظهور الديمقراطية الاجتماعية) . ويمكن للطبقات الشعبية أن تحقق ذلك لأن الدول القومية كانت لديها القدرة على القبض وإعادة توجيه الفائض عن طريق آليات التدخل . وكانت نتيجة صراعات الطبقة عالميا في هذه الفترة وجود دول " العقد الجديد " في مركز الاقتصاد العالمي والدول النمائية متعددة الطبقات المتباينة والمشروعات الشعبية في طائفة بعيدة عن مركز السلطة والتي أطلق عليه البعض الحل التوفيقي للطبقة. في كل من هذه الحالات ، حققت الطبقات التابعة علاقتها برأس المال عن طريق الدولة – الأمة . تطورت الطبقات الرأسمالية في ظل الشرنقة الواقية للدول القومية وطورت الاهتمامات في مواجهة رأس المال القومي المنافس . ولايوجد شيء عبر تأريخي أو محدد سلفا عن هذه لتكوين الطبقة على مستوى العالم . وتقوم العولمة الآن بإلغائها . تعيد اللامركزية وتجزئة عملية الانتاج تعريف تراكم رأس المال والطبقات من

خلال الدول القومية . إن ما يحدث هو عملية تكوين طبقي عبر قومي يتم فيه تعديل عنصر الدولة القومية الوسيطة . يتم عولمة الجماعات الاجتماعية سواء أكانت مهيمنة أم تابعة عن طريق بنى ومؤسسات وعلم وصف الظواهر لعالم الدولة – الأمة ، البنية التحتية التأريخية الموروثة و التي تقيم الرأسمالية عليها مؤسسية عبر قومية . ومع صيرورة البنى الانتاجية القومية متكاملة الآن عبر قومية ، تعاصر الآن الطبقات العمالية التي تحدث تنميتها العضوية عن طريق الدولة – الأمة تكاملا مع الطبقات القومية الأخرى . لقد انطوى تكوين الطبقة العالمية على انقسام متسارع للعالم الى البرجوازية العالمية والبروليتارية العالمية – وعلى الرغم من ذلك تظل قوة العمل العالمية مجزأة بشكل كبير عبر التسلسلات الاجتماعية القديمة والجديدة التي قطعت طريقها عبر الحدود القومية وجلبت تغيرات في العلاقة بين الطبقات المهيمنة التابعة . عن طريق الاستحالة التركيبية التي فرضتها العولمة على الأمم فردية في المحافظة على استقلالها أو حتى سيادة اقتصادها وأنظمتها السياسية والبنى الأجتماعية ، تعيد العولمة تشكيل القوى الاجتماعية العالمية ، وتحديدا عن طريق إعادة تعريف مرحلة التوزيع في تراكم رأس المال في علاقته بالدول – الأمة ، يجزي الاقتصاد العالمي التماسك القومي حول عمليات إعادة الانتاج الاجتماعي ويحول موقع إعادة الإنتاج من الدولة – القومية الى الفضاء عبر القومي . ولقد غيرت الحرية الناتجة حرية رأس المال عبر القومي من القيود والالتزامات التي تفرضها القوى الاجتماعية عليه في مرحلة الدولة – الأمة من مراحل الرأسمالية بشكل دراماتيكي توازن القوى بين الطبقات والجماعات الاجتماعية في كل أمم العالم وعلى المستوى العالمي نحو طبقة رأسمالية عبر قومية ومعاونيها . لو كانت الدولة – الأمة في التأريخ المبكر للرأسمالية شرطا ضروريا لتطوير النظام ، لأصبحت الالتزامات المكانية

والمؤسسية على الدولة – الأمة قيودا تعيق التراكم في العقود التالية من القرن العشرين . إن محددات التراكم التي فرضتها الطبقات الشعبية على مستوى العالم في مرحلة الدولة – الأمة من مراحل الرأسمالية هي بالتأكيد التي حولت رأس المال الى عبر القومية . ويعد ذلك حاسما لأن كثيرا من تفسيرات العولمة تعزي العملية الى التحديث التكنولوجي . إلا أن التغير التكنولوجي هو أثرى القوى الاجتماعية محل الصراع والذي هو مسبب للتغير التأريخي . لقد ذهبت الدولة –الأمة من كونها شكلا تأريخيا محددا ، جعل من الممكن تطوير الرأسمالية الى شكل أعاق مزيدا من تطورها.

الأستنتاجـــــات

لعله من المفيد ان نورد بعض الأستنتاجات التي توصلنا اليها من خلال ماتقدم في هذا الكتاب لموضوع الشركات متعددة الجنسية وسيادة الدول ؛ وخصوصا الدول النامية :

1. إن من المستحيل توافق استراتيجية الشركات متعددة الجنسية ، - وهي بطبيعتها استراتيجية عالمية – مع استراتيجية التنمية في أي من الدول النامية، بحكم أن لكل من هذه الدول ظروفها النوعية الخاصة بها . فتتضارب المصالح بين هذين الطرفين بصورة جذرية ، فإن الشركات متعددة الجنسية تعني بزيادة أرباحها عن طريق استغلال الثروات الطبيعية والأيدي العاملة الرخيصة ، ولاتعنى بعد ذلك بمدى أهمية مشروعاتها للاقتصاد القومي للبلد الذي تقيم فيه هذه المشروعات .
2. اختلال التوازن الكامل في علاقات القوى بين أي شركة دولية عملاقة ودولة نامية لا يسمح بقيام مساومة متكافئة بينها . فإن قوة الشركة متعددة الجنسية تتجاوز – من ناحية الإمكانات المالية والتفوق التكنلوجي والمعلومات المتاحة – على قوة البلد النامي . ونتيجة لهذا يكون الأرجح أن تغبن الدولة النامية في كل عقد تبرمه مع واحدة من هذه الشركات . ويتفاقم هذا الاختلال لغير صالح الدول النامية بسبب تلهف كل منها وتسابقها فيما بينها على التعامل مع الشركات متعددة الجنسية ، الأمر الذي يتيح للشركات ضرب الدول النامية بعضها ببعض للاستفادة من تنافسها في الحصول على أفضل الشروط منها جميعا .

3. ان الشركات متعددة الجنسية تتدخل في توجيه سياسة البلاد النامية في اتجاه اضعاف القرار الذي لايصب في مصالحها ، وتساعد بنفوذها وأموالها رجال الأحزاب والساسة الذين يرعون مصالحا بصرف النظر عن مصالح بلدانهم

4. تدفع العولمة للأستنتاج بأن تكون نظرتنا الأجتماعية والسياسية والأقتصادية والثقافية في العالم نظرة واحده ، كما تدفع للأستنتاج بأن البلدان النامية تجني منافع متساوية بقدر المنافع التي تحققها البلدان المتقدمة، وهذا الأستنتاج على ما أعتقد يتعارض ويتناقض مع الفرضيات والوقائع المطروحة في هذا الكتاب وفق ما تقدم من معطيات .

أذا كانت اهداف العولمة ، تشكيل وبناء عالم جديد ، يكون للشركات متعددة الجنسية العملاقة ، حق اتخاذ القرار وأملاء شروطها وفق شروط المنظمات المالية الدولية – صندوق النقد والبنك الدولي – فأن ذلك يعمق حالة التبادل غير المتكافيء بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية .

المصادر

1. - ابراهيم ،حسنين توفيق ، العولمة – الابعاد والانعكاسات السياسية – عالم الفكر – الكويت – مجلد 28 – العدد 2- ديسمبر 1999 م .
2. ابراهيم، حسنين توفيق ، النظام الدولي الجديد ، القاهرة الهيئة العامة للكتاب 1992 م .
3. الاطرش ،محمد ، العرب والعولمة ، مركز الدراسات الوحدة العربية ، 1996 م .
4. الأكبابي، يوسف عبد الهادي خليل ، النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا في مجال القانون الدولي ، رسالة دكتوراة ، كلية الحقوق جامعة الزقازيق 1989 م .
5. آدم ،عبد الرؤوف محمد ، العولمة – دراسة تحليلية نقدية ، دار الوراق لندن 1999 م .
6. الشرقاوي، سمير – المشروعات المتعددة القوميات والشركات القابضة – مجلة مصر المعاصرة – العدد – 632- اوكتوبر 1995 م .
7. الحسيني، السيد : مفاهيم علم الاجتماع ، دار قطري بن الفجاءة ، قطر، 1987 م .
8. الفار، عبد الواحد ، قانون حقوق الانسان – دار النهضة العربية ، القاهرة 1991 م .
9. القاق، محمد سعيد ، الجزاء في القانون – الاسكندرية ، دار المطبوعات الجامعية ، 1980 م .

10. الشيخ، ابراهيم علي بدوي– الامم المتحدة وانتهاك حقوق الانسان – الجمعية المصرية للقانون الدولي المجلد 36 – 1980 م .

11. الديجاني، أحمد صدقي – الدولة التعددية وحق تقرير المصير في عصرنا ، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، ابريل 1994 .

12. بدوي، محمد طه – مدخل الى علم العلاقات الدولية – بيروت – دار النهضة العربية – 1972 .

13. حسين، مصطفى سلامة – العلاقات الدولية – دار الاشعاع للطباعة ، 1986 م .

14. روبنسن، وليم ، العولمة والمجتمع ، دار الوراق لندن ، 2 ابريل 2001 م .

15. روكمان، بيرت –الدولة وأهتماماتها – ترجمة دار النشربيروت – ابريل 1989 .

16. زيسماني، جون ، العولمة الاقتصادية ، مطبوعات الاعلم ، حزيران 1996 م .

17. سعفان ،أحمد ، مفهوم الدولة الحديثة– مجلة الباحث – بيروت ، السنة 12،العدد الثالث –سيبتمبر 1993 .

18. سكولت، جان آرت ، العولمة والدولة ، المطبعة التجارية الحديثة ، القاهرة ، تموز 1997 .

19. شفيق ،محسن – الوسيط القانوني التتجاري المصري – الجزء الاول – الطبعة الثالثة – مكتبة النهضة المصرية القاهرة 1985 م .

20. شفيق، محسن ، المشروعات ذو القوميات المتعددة من الناحية القانونية – مطبعة القاهرة والكتاب الجامعي – 1987 م .

21. عباس ، عبد الهادي – سيادة الدولة – دمشق 1997 .

22. عبدالله ،أحمد ، المجتمع المصري في ظل النظام العالمي ، المطبعة التجارية الحديثة ، القاهرة – 1995 م .

23. عبدالله ،اسماعيل صبري ، العرب والعولمة ، القاهرة – الهيئة المصرية العامة للكتاب 1997 م .

24. عبيد، نايف علي - العولمة ، اصدار مركز الامارات للبحوث والدراسات 2001 م

25. علوان، محمد يوسف ، القانون الدولي لحقوق الانسان ، عالم الفكر – 2003 م .

26. عيسى، حسام –الشركات متعددة الجنسيات ، ، دار النشر والدرسات – 1995 م –بيروت ص. ب 5460 بيروت.

27. غالي ،بطرس بطرس ومحمود خيري – المدخل الى علم السياسية ، المكتبة الأنجلومصرية ، القاهرة 1989

28. غالي، بطرس بطرس ، نحو دور أقوى للأمم المتحدة – القاهرة مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام ، العدد 11 – يناير 1993.

29. غانم ،محمد حافظ ، المسؤلية الدولية ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس 1978 م .

30. فريدمان، توماس ، السيارة ليكساس وشجرة الزيتون ، ترجمة ليلى زيدان ، الدار الدولية للنشر والتوزيع القاهرة – 2000م .

31. فرض، مصطفى أحمد-العولمة – دار النشر بيروت . 1998 م .

32. فضة ،محمد – الدولة القومية وحقوق الانسان – جامعة محمد الخامس 1982 .

33. فورسايت ،دافيد – حقوق الأنسان والسياسة الدولية – ترجمة محمد مصطفى غنيم ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العمالية ،القاهرة 1993 .

34. فؤاد، موسى - الرأسمالية تجدد نفسها ، سلسلة علم المعرف عدد 149 – الكويت 1990 م .

35. قادم ،ابراهيم – الشروط المفيدة في عقود التكنولوجيا ، رسالة دكتوراه – كلية الحقوق جامعة عين شمس – 2002 م .

36. كاظم، صالح جواد دراسة في المنظمات الدولية - بغداد 1975 م

37. كلود، انيس . ل. – النظام الدولي والسلام العالمي – ترجمة عبدالله العريان ، القاهرة ، دار النهضة - 1994

38. لوتر، جين وميشيل باستندونوا – التدخل الدولي وسيادة الدولة ومستقبل المجتمع الدولي – ترجمة محمد جلال عباس – نوفمبر 1993 .

39. مصطفى، هالة ، دور جديد للدولة المعاصرة في السياسة الدولية ، القاهرة ، اكتوبر 1998 م .

40. ناي ،جوزيف – المنازعات الدولية – ترجمة أحمد الجمل ومجدي كامل ، الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العمالية –القاهرة 1997 م.

41. ناسبيت، جي ، العالم الاقتصادي الكبير – دار النشر بيروت ، 1994 م .

42. نعمة، عدنان – السيادة في ضوء التنظيم الدولي المعاصر – بيروت 8. 1978

43. هيرست، بول ، عولمة الاقتصاد العالمي وامكانات التحكم ، ترجمة أحمد الدغيد – بيروت 1996

المحتويات

أن من أهم الظواهر القانونية والاقتصادية بل والسياسية ، في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية ، هي الشركات متعددة الجنسية فمن الناحية القانونية تشكل الشركات متعددة الجنسية ظاهرة قانونية جديدة ، تتعدى المفاهيم القانونية التقليدية وتتجاوزها ، وتثير من القضايا والمشاكل ما تعجز الأدوات الفنية المستحدثة عن الإحاطة به .

فالشركات متعددة الجنسية هي شركات دولية النشاط ، ولها كيان يتعدى الحدود الإقليمية للدول التي تعمل فيها ، في حين ان القانون مازال وسيبقى لوقت طويل إقليميا وقوميا . وذلك يعني عجز المفاهيم والأدوات القانونية المستقرة عن استيعاب هذه الظاهرة والإحاطة بالمشاكل المختلفة التي تثيرها . أما من الناحية الاقتصادية فتسيطر الشركات متعددة الجنسية سيطرة كاملة على السوق العالمية وتقود التقسيم الجديد للعمل الدولي، والذي يقوم على أساس التفرقة بين المراحل المختلفة للعملية الإنتاجية، بحيث تتم بعض هذه المراحل في دول معينة والبعض الآخر في دول مختلفة ، ويتم هذا في أطار سيطرة مركزية موحدة ، وهي بذلك تساهم في إعادة تشكيل الوجه الاقتصادي لعالمنا المعاصر .



9789957351144



مركز الكتاب الأكاديمي

عمّان-وسط البلد-مجمع الفحيص التجاري

ص . ب : 11732 عمّان (1061) الأردن

تلفاكس: 96264619511+ موبايل: 962799048009+

الموقع الإلكتروني: www.abcpub.net

A.B.Center@hotmail.com / info@abcpub.net